

ZAKARIYA IBN MUHAMMAD AL-ANSARI
AL-MUTTALA
ALA MATN ISAGHUJI

2262
 .1167
 .992

DATE ISSUED		DATE DUE	
DEC 18			
XXXXXXXXXXXXXXXXXX			

DEC 18

JUN 3 71

XXXXXXXXXXXXXXXXXX
 DUE JAN 10 1981

JUN 15 2011



Zakariyā' ibn Muḥammad, al-Anṣārī

شرح
al-Muttala'

شيخ الاسلام ، ومفتي الأنام
أبي يحيى زكريا الانصارى

المسمى : المطلع

على

متن ايساغوجي : في المنطق

لعلامة زمانه : أثير الدين الأبهري

وعليه

حواش شريفة ، وتعليقات منيفة

للشيخ يوسف الحفناوى المعروف « بالحفنى »


رحمهم الله تعالى آمين



تنبه : الشرح بأعلى الصحائف والحواشى بأسفلها

طبع بمطبعة مشرقة

مصطفى النابى الخلبى وأولاده بمصر



يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ
(قرآن كريم)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال سيدنا ومولانا العالم العامل العلامة ، الجبر البحر الفهامة ، حجة المناظرين ، وحلة الطالبين ، قدوة العارفين ، صهبي السالكين ، شيخ الاسلام والمسلمين ، ذو التصانيف الجيدة ، والفتاوى المفيدة ، والتأليف الجامعة النافعة ، والأبحاث الساطعة القاطعة ، زين المحافل ، نغز الأمانل ، أبو الفضائل والفاضل ، أبو يحيى زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري الشافعي ، أمتع الله بوجوده ، ونفع بعلمه وجوده ، بمحمد وآله وعترته آمين :
بسم الله الرحمن الرحيم « الحمد لله - الذي منح أحبته » باللفظ والتوفيق « ويسر » لهم سلوك

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

جدنا لمن ميز النوع الانساني بأفصح البيان ، وأنار قلبه بادرارك رسوم الحقائق مؤيدة بأقوى البرهان ، وصلاة وسلاما على سيدنا محمد الذي لا يحيط بجزئيات فضائله ادراك ، وعلى آله وصحبه الخائزين بالانتساب اليه رتبة دونها السماك :

وبعد فيقول أسير المساوي يوسف الحفناوي : هذه حواش شريفة وتعليقات منيفة على شرح ايساغوجي لشيخ الاسلام ، توضح ما أشكل منه من غامض الكلام ، جمعها حين قراءتي لهذا الكتاب طالبا من الله تعالي النفع بها ويزيل الثواب ، والله الهادي وعليه اعتمادى [قوله الحمد لله] يصح أن يراد بالحمد معناه المصدر وهو البناء بجميل الصفات ، وأن يراد به المعنى الحاصل بالمصدر وهو المحمودية أو الحامدية ، وأن يراد به المحمود به أو المحمود عليه مجازا ، وخير هذه المعاني الوسط لما فيه من التلميح لقوله عليه أفضل الصلاة والسلام « لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك » والمعنى الحامدية الكاملة مختصة بالله [قوله الذي منح أحبته] أى المانح لأن الموصول مع صلته فى تأويل المشتق وتعليق الحكم على مشتق يؤذن بعليه مبدأ الاشتقاق : أى لأجل منحه الخ ، وحينئذ فيكون آتيا بالمجدين : الواجب والمندوب . ومنح : أى أعطى وهو يتعدى بنفسه الى مفعوليه فيكون هنا مضمنا معنى خص . لا يقال اللطف ليس مقصورا على الأجابة بل يشمل الكافر . قال تعالى - الله لطيف بعباده - . لأننا نقول أل فى اللطف للكامل ، أو يقال المقصور مجموع الوصفين والأجابة جمع حبيب ويجمع أيضا على أجابة ، والمراد بهم من يحبهم ويحبونه ، واللطف بضم اللام وسكون الطاء فى اللغة : الرأفة والرفق ، وهو هنا مأخوذ باعتبار غايته ، ويصح أن يراد به ما يرفق به ، والتوفيق خلق قدرة الطاعة فى العبد ، ولا شك أن القدرة عند المحققين تقارن الفعل فلا يرد الكافر حتى يحتاج الى اخراجه بقولهم وتسهيل سبيل الخير اليه [قوله ويسر] أى سهل لهم : أى للأجابة سلوك سبيل التصور والتصديق ،

سبيل التصور والتصديق « والصلاة والسلام » على أشرف خلقه محمد « الهادي » الى سواء الطريق وعلى آله وصحبه « الخائزين » للصدق والتحقيق .

وبعد : « فهذا » شرح لطيف لكتاب العلامة أثير الدين « الأبهري » رحمه الله « المسمى » بإيساغوجي « في علم المنطق - محل ألفاظه » ويبين مراده « ويفتح مغلقة - ويقيد مطلقة - على وجه لطيف - ومنهج منيف . وسميته « المطلع » « والله أسأل » أن ينفع به « وهو حسبي » ونعم الوكيل . قال رحمه الله تعالى :

التصور حصول صورة الشيء في الذهن من غير حكم . والتصديق هو المركب من تصور المحكوم عليه وبه والنسبة والحكم ، أو الحكم والتصورات الثلاث شروط على الخلاف في ذلك . والمراد بسبيله : أى طريقه ما يوصل إليه ، وهو المعارف في الأول ، والأقيسة والحجج في الثاني ، ويصح أن يراد به ما يعم ذلك ، والموصل البعيد كالسكيات والقضايا . ولا يخفى ما في كلامه من الاستعارة التصريحية ، ومن براعة الاستهلال [قوله والصلاة والسلام] اسما مصدرين لصلى وسلم ، والمصدر التصلي والتسليم . وقوله على أشرف خلقه متعلق بالسلام ، وحذف متعلق الأول لدلالة الثاني عليه ، والخلق مصدر بمعنى الخلق : أى الموجد [قوله الهادي] أى الدال وان لم يحصل وصول بالفعل ، أو الموصل بالفعل على الخلاف في تفسير الهداية . وقوله الى سواء الطريق من إضافة الصفة إلى الموصوف : أى إلى الطريق سواء بمعنى المستقيم [قوله الخائزين] أى الجامعين للصدق ، هو مطابقة الحكم للواقع . والتحقيق : إثبات الشيء على الوجه الحق ، من حق بمعنى ثبت [قوله فهذا] أى المؤلف الذى هو الألفاظ المخصوصة باعتبار دلالتها على المعاني المخصوصة ، والاشارة إليها بتزيلها منزلة المحسوس المشاهد تنبها على فطنة الطالب ، وأن المعقول عنده بمنزلة المحسوس . وقوله شرح : أى كشف وإيضاح : أى في نفسه . وبالغة ، كقولهم : رجل عدل ، أو المصدر بمعنى اسم الفاعل ، والعلامة صيغة مبالغة ، والتاء فيه لتأكيد المبالغة [قوله الأبهري] بفتح الباء وسكون الهاء نسبة إلى أبهري اسم بلد ، كذا قاله القليوبي [قوله المسمى] أى الكتاب بإيساغوجي ، سيأتي وجه تسميته بذلك ، والمسمى اسم مفعول سمي وهو يتعدى إلى المفعول الأول بنفسه ، وإلى الثاني تارة بنفسه ، وتارة بحرف الجر ، تقول : سميت ابني محمداً وبمحمد [قوله في علم المنطق] صفة لشرح أو حال من كتاب ، وإضافة علم الى المنطق من إضافة الأعم للأخص ، أو من إضافة المسمى الى الاسم * ولا يخفى ما في كلامه من الاستعارة التبعية في الحرف على حد قوله تعالى - لأصلنكم في جذوع النخل - [قوله محل ألفاظه] أى يفك تراكيبه ، والضمير للأبهري أو للكتاب ، وكذا يقال فيما بعده [قوله ويفتح مغلقة] أى يزيل صعوبة ما صعب منه * ولا يخفى ما فيه من الاستعارة التصريحية التبعية في يفتح أو مفتح أو المسكنة في الضمير [قوله ويقيد مطلقة] أى يتضمن قيود ما أطلقه من المسائل المحتاجة الى التقييد [قوله على وجه لطيف] أى على طريق مختصر ، والظرف صفة لشرح بعد وصفه بالجل المتقدمة على حد - وهذا كتاب أنزلناه مبارك - [قوله ومنهج منيف] أى طريق عال من حيث حسن السبك والبلاغة ، والمنيف فى الأصل كما فى القاموس : جبل أو حصن فى جبل صغير [قوله وسميته] أى الشرح المطلع بفتح الميم وسكون الطاء : أى مكان الطلوع الى معانى هذا الفن ، أو بضم الميم وكسر اللام : أى الذى يطلع الطالب على ما ذكره [قوله والله أسأل] قدم المفعول لافادة الحصر ، وهو مفعول أول لأسأل ، ومفعوله الثاني أن ينفع به ، ومفعول ينفع محذوف لافادة التعميم مع الاختصار [قوله وهو حسبي] أى كافى ، ونعم الوكيل : أى الحافظ ، واجلة معطوفة على حسبي أو على جملة هو حسبي ، وحينئذ فيقدر القول أو تجعل الأولى الناشئة : وهذا كله على القول بعدم جواز عطف الانشاء على الاخبار ، أما على

(بسم الله الرحمن الرحيم)

« أى أبتدى » وأبتداً بالبسملة « عملاً » بكتابه العزيز « وبخبر » كل أمر « ذى بال - لا يبدأ فيه - بيسم الله » الرحمن الرحيم « فهو أجزم » أى مقطوع البركة . وفى رواية بحمد الله : رواه أبو داود وغيره « وحسنه ابن الصلاح » وغيره (نحمد الله) أى نثنى عليه « بصفاته » .

القول بجوازه فلا يحتاج الى ما ذكره [قوله بسم الله الرحمن الرحيم] الكلام على هذه الجملة وما يتعلق بها من الأبحاث مما شاع وسئمه الطباع ، لكن لا بأس بالتعرض لمسئلة جرت بين المحققين ، وهى أن هذه الجملة هل هى اخبارية أو إنشائية ؟ ذهب بعض إلى الأول ، وبعض إلى الثانى * وأورد على الأول أن من شأن الخبر أن يتحقق مدلوله خارجاً بدونه ويكون الخبر حكاية عنه ، وهذا ليس كذلك لأن الاستعانة أو المصاحبة لا تتحقق الا بهذا اللفظ ، وهى من تمة الخبر * وأورد على الثانى أن من شأن الانشاء أن يتحقق مدلوله خارجاً به ، وأصل هذه الجملة فى الغالب ليس كذلك ، لأن السفر ونحوه مما ليس بقول لا يحصل بها * وأجيب على اختيار الثانى بأن الباء للتعدية ، وأن المتعلق أبدأ ، أو أفتتح : أى أجعل ما ذكر بداءة الفعل ، ويكون المقصود بالجملة إنشاء هذا الجمل ، أو أن المقصود بالجملة إنشاء متعلقها : وهو المصاحبة أو الاستعانة ، لكن يلزم على هذا أن يكون أصل الجملة غير مقصود بوجه ، وهذا فى غاية الندور * وأقول : يمكن أن يجاب على اختيار الثانى (١) بأن تلك الجملة المقصود بها حكاية ما يقع خارجاً من مصاحبة الاسم للإبتداء الرقى . ولا شك أن كلا من الابتداء المذكور ومصاحبة الاسم له حاصل خارجاً بدون التلفظ بتلك الجملة ، وتلك الجملة حكاية عنه وهو ظاهر فتأمل [قوله أى أبتدى] هذا بيان لمتعلق الجار والمجرور ، وكان الأولى : أى أولف ليم له أوجه الأولوية الثلاثة : من كونه فعلاً ومؤخراً وخصوصاً ، لأن الأصل فى العمل للأفعال وليفيد الحصر وليدل على عموم التبرك لجميع أجزاء الفعل . وقد يقال إنما اختار تقدير العام نظراً لما ذكره النحاة من تقدير متعلق الظرف المستقر من مواد العموم الا أن يقال محل ما ذكره اذا لم تقم قرينة على الخصوص ، أما اذا وجدت كما هنا فالأولى تقديره خاصاً [قوله عملاً الخ] منصوب على أنه مفعول لأجله بناء على مذهب من لا يشترط فيه كون المصدر قلبياً ، أو تقدر الإرادة كما قالوه فى نحو : ضربت ابني تأديباً ، وقيل هو حال من ضمير أبتدى : أى عملاً ، ويرد عليه أن مجيء المصدر حالاً مقصور على السماع الا أن يقال هو جار على مذهب المبرد : من أن ذلك قياسى كما نقله عنه الأشمونى [قوله وبخبر] معطوف على قوله بكتابه ، ويجوز فيه التوین بجعل ما بعده بدلاً منه ، وعدمه بإضافته جملة ما بعده [قوله ذى بال] أى حال يهتم به شرعاً ، خرج المكروه فتكره التسمية عليه ، والحرام فتحرم عليه على الراجح [قوله لا يبدأ فيه] أى لا يجعل أوله ملاصقاً لما ذكره ، وفى الظرفية مبالغة [قوله بيسم الله الخ] أى بهذا اللفظ . وفى رواية باسم الله بياء واحدة : أى بأى اسم من أسمائه [قوله فهو أجزم] بالذال المججمة ، وهو فى اللغة : مقطوع الأنف لا مقطوع الأصابع كما ذكره بعضهم . والمراد هنا ما ذكره الشارح ، والعلاقة ظاهرة [قوله وحسنه ابن الصلاح الخ] أى نقل تحسينه عن تقدم نظراً لما ذكره : من أنه ليس لأحد التصحيح ولا التحسين فى زمانه ، أو يقال إنما منع ما ذكره من غيره ، لأن المتكلم لا يدخل فى عموم كلامه [قوله بصفاته] أى بجميعها نظراً للإقام ، والا فمضى الجملة لغة نصفك بالجليل الصادق بكل الصفات أو بعضها . وقول المحلى : أى نصفك بجميع صفاتك لم يرد به أن قيد الكلية معتبر فى المفهوم اللغوى ، بل مراده أن الاتق يكون المقام مقام تعظيم أن يحمل كلامه على

(١) قوله على اختيار الثانى : بهامش نسخة المؤلف له الأول ، وهو كذلك اه .

«اذ الحمد - هو الثناء باللسان - على الجليل - الاختياري - على جهة التبجيل - سواء تعلق - بالفضائل أو بالفواضل» وابتدأ ثانيا بالجد «لما صر» وجمع بين الابتداءين عملا بالروايتين السابقتين ، وإشارة إلى أنه لا تعارض بينهما ، إذ الابتداء حقيقي وإضافي ، فالحقيقي حصل بالبسملة ، والاضافي «بالجدلة - وقدم بالبسملة» عملا

أن المراد بعض ماصدقات المعنى اللغوي وهو الثناء بجميع الصفات : أي اجبالا ، اذ الثناء التفصيلي أمر لا تسعه مقدرة البشر [قوله اذ الحمد] علة المحذوف : أي إنما عرفته (١) بما ذكر الخ [قوله هو الثناء باللسان] أورد عليه أنه يخرج عن التعريف جد الله وثناؤه على نفسه ، لأنه ليس باللسان * وأجيب بأن المقصود تعريف جد العباد ، أو يقال عبر بكونه باللسان عن كونه قولاً نظراً إلى أن الغالب في القول كونه بجراحة اللسان ويرد عليه أن كلمات الله أكثر لقوله تعالى - ما فندت كلمات الله - فلا نسلم تلك الغلبة إلا أن يدعى أن ذلك في القول الحمدي ، ولا شك أن الغالب فيه ما ذكر ، وقد يقال ما المانع من أن يجعل قيد اللسان من قبيل الكناية التي لا يشترط فيها إمكان المعنى الأصلي تدبر [قوله على الجليل] أي لأجل الفعل الجليل في اعتقاد الحامد أو في نظر المحمود ، لكن على زعم الحامد [قوله الاختياري] أي الصادر بالاختيار * وأورد عليه أنه يخرج عنه الجد على صفات الله تعالى فإنها ليست اختيارية . وأجيب بأنها لما كانت مبدأ لأفعال اختيارية نزل منزلتها ، وقد يقال هذا ظاهر في الصفات التي لها تعلق ، أما غيرها كالحياة والصفات السلبية فإنه لا مجال لاعتبار الاختيار فيها . وأجاب الحفيد بأن المراد بالاختياري المنسوب للاختيار بأن يكون صاحبه مختاراً في الجملة ، فلا يخرج عن قيد الاختياري بهذا المعنى ما ذكر ، وينقض هذا الجواب ما قالوه : من أن المحمود به أعم من الاختياري ، والمحمود عليه يجب أن يكون اختيارياً ، ولو أريد ما ذكر لم يكن لهذا التعميم والنخصيص معنى وجيه ، فالأحسن في الجواب أن يقال ليس المراد بالاختياري في جانب الصفات أنها حصلت بالاختيار ، بل ان الذات القديمة استلزمت وجودها على ما هي عليه من الكمال فنزلت تلك الصفات بسبب اقتضاء الذات لها منزلة لأفعال اختيارية تأمل [قوله على جهة التبجيل] الاضافة بيانية ، والتبجيل : التعظيم ، فحفظه عليه للتفسير [قوله سواء تعلق الخ] الفعل في تأويل المصدر مبتدأ خبره سواء ، والفعل في المعطوف أيضاً كذلك ، وأو بمعنى الواو كما يقتضيه معنى الاستواء ، وسواء بمعنى مستو : أي تعلقه بالنعمة وتعلقه بغيرها مستويان ، ويحتمل أن سواء خبر مبتدأ محذوف : أي الأمران سواء ، والهزمة (٢) في أتعلق بمعنى ان الشرطية ، وجلة المبتدأ والخبر دليل جواب الشرط : ذكره الرضى [قوله بالفضائل أو بالفواضل] الفضائل جميع فضيلة ، وهي المزية القاصرة كالعلم والكرم بمعنى الملكة ، والفواضل جمع فاضلة : وهي المزية المتعدية كأثر ما ذكر تأمل [قوله لما صر] أي من العمل بالكتاب والخبر : أما الأول فظاهر ، وأما الثاني فلا يصح كونه علة للابتداء ثانياً ، لأنه لا يفيد الا مجرد طلب الابتداء بالجد . وأجاب بعضهم بأفادته ما ذكر بمعونة حمله على الابتداء الاضافي الدافع للتعارض [قوله اذ الابتداء حقيقي واضافي] الأول ما لم يسبقه شيء . والثاني ما تقدم أمام المقصود وان سبقه شيء آخر [قوله بالجدلة] كان الأولى أن يقول بالجد ، لأن الجدلة اسم لخصوص الحمد لله والمذكور غيره وهو محمد الله ، وتوهم العلامة القليوبي أن المذكور بعد لفظ الحمد لام الجر والضمير فقال لو أسقط الظرف لكان أولى وهو سبق قلم اذ لا ظرف هنا كما علمت على أنه على ما توهمه لا أولوية لعدم اللفظ لما ذكره المصنف من الصيغة تأمل [قوله وقدم بالبسملة الخ] جواب سؤال نشأ من قوله فالحقيقي الخ حاصله لم

(١) إنما عرفته : كذا بخطه ، والأنسب : فسره اه .

(٢) والهزمة في المطلق : بخطه في أول الفقرة تعلق بلاهزمة ، وكذا في نسخ الشارح : فلعل مراده المقدرة إذ تحذف مع التسوية كثيراً اه .

بالكتاب عملا بالكتاب والاجماع ، واختار الجلة الفعلية على الاسمية « هنا وفيما يأتي - قصدا لظهار المجز عن الاتيان بمضمونها » على وجه الثبات والدوام « وأتى بنون العظمة » اظهرا للمزومها الذي هو نعمة من تعظيم الله تعالى له بتأهيله للعلم امثالا لقوله - وأما بنعمة ربك فحدث - « أي نحمده جدا بليغا » (على توفيقه) لنا « أي خلقه قدرة الطاعة فينا » عكس الخذلان فانه خلق قدرة المعصية ، وإنما جد على التوفيق

جعت الحقيقي حاصل بالبسملة دون الجدلة . وحاصل الجواب أنا فعلنا ذلك عملا بالكتاب والاجماع [قوله هنا وفيما يأتي] أراد به قوله ونسأله ونصلي فسقط ما في القليوبي [قوله قصدا لظهار المجز عن الاتيان بمضمونها] أراد بالمضمون ما دلت عليه الجلة من المصدر المأخوذ من المحكوم به المضاف الى المحكوم عليه كقيام زيد في قولك : زيد قائم ، ولا شك أن الاتيان بذلك دائما أمر يمجز عنه الانسان ، وقوله على وجه الخ حال من المضمون وهو زيادة بيان ، والافلا اقتصر على المضمون لأفاد ذلك ، اذ مضمونها بحسب العدول ، والمقام كون الحد ثابتا لله دائما . وقد يقال وجه اختيار الفعلية دلالتها على الثناء على الله بجميع صفاته بواسطة المقام كما تقدم بخلاف الاسمية فانها إنما تدل على الثناء على الله بصفة واحدة وهي مالكية الحد أو استحقاقه ، لمكن يلزم عليه أن يكون الافتتاح بغير ما افتتح الله به كتابه أبلغ ، وفيه منافاة ذلك للأدب مع الكتاب العزيز . وأجيب بأن المنافي للأدب كون غير موقوف في الكتاب أبلغ مما وقع فيه بالنسبة للمقام المقتضى لما وقع فيه ولم يدع ذلك أحد ، وقيل وجه اختيار الفعلية الموافقة بين الحد والمحمود عليه في كون كل متجددا مستمرا ، وقيل كون الفعلية أصلا للاسمية ، وقيل غير ذلك تأمل [وأتى بنون العظمة] أي النون الدالة عليها وضعا لظهار مزومها الذي هو التعظيم فقوله من تعظيم الخ بيان للزوم وصح اثباته بلازمه لكونه مساويا له لا أعم منه ، وقوله الذي هو نعمة بيان لكون المزوم من أفراد النعم ، وصريح كلامه يدل على أن تلك النعمة التي هي التعظيم مزومة للعظمة لا للحمد ، فسقط قول القليوبي مع أن النعمة ليست مزومة للحمد . وقوله بعد ذلك وذكره لها لا يوجب للزوم لاموقع له ولا مساغ ، وجل من لا يسهو . وقوله بتأهيله الباء سببية متعلقة بتعظيم . وقوله امثالا علة للعلة التي هي اظهار المزوم ، ويصح كونه علة للعلية : أي كون ما ذكر علة للاتيان المذكور . وأورد عليه أن هذا مقام الثناء على رب العالمين ، والمناسب له التلبس بالذلة والخضوع ظاهرا وباطنا فالأولى أن يقال أتى بنون المتكلم ومن معه تواضعا لأن فيما تدل عليه النون من اسناد الفعل الى المتكلم مع غيره إشارة الى احتقار نفسه الى القيام بحق الحد . وأجيب بأن مراده اظهار التعظيم لغرض الامثال والتحدث بالنعمة لا ينافي التلبس بالذلة والخضوع ظاهرا وباطنا ، بل المنافي لذلك التعظيم كيف يكون اظهار منافيا للتلبس مع كثرة ما صدر عن النبي صلى الله عليه وسلم من التحدث بالنعمة في قوله « أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب ، أنا أبو القاسم ، الله يعطى وأنا أقسم ، أنا سيد ولد آدم يوم القيامة ولا نخر » الى غير ذلك مما تضمن اظهار تعظيم الله له ، وذلك الحال اشبهه على الكمال فظن أن اظهار التعظيم هو التعظيم أو أن يستلزمه وكلاهما ليس بصحيح [قوله أي نحمده جدا بليغا] أي بالفاغاية الكمال أو كثيرا وبلاغة ما ذكر باعتبار ما أفادته الجلة الفعلية من التجدد والاستمرار أو باعتبار تضمنها الثناء على الله بجميع الصفات بحسب المقام أو باعتبار كماله حيث صدر منه بحضور القلب وخشوعه ، وأعاد الفعل ليعين ربطه بما تعلق به في كلام المصنف للفصل الحاصل بكلام الشارح [قوله أي خلقه قدرة الطاعة فينا] القدرة الحادثة عند محقق المتكلمين كالأشعري ومن تبعه : عرض مقارن للفعل لا يتقدم عليه ولا يتأخر فيستغنى عنه بذكر الطاعة ، ولذا قال العلامة القليوبي ولو أسقط لفظ قدرة لكان صوابا ، وقد يقال المراد بتحقيق حقيقة التوفيق بذكر ذاتياته فلا يستغنى بأحد المتلازمين عن الآخر ، والظاهر أن العلامة حل القدرة على الاستطاعة فذكرها يدخل

أى فى مقابلته «لامطلقا لأن الأول واجب - والثانى مندوب». (ونسأله - طريقة هادية) «أى دالة» لنا على الطريق المستقيم «وفى نسخة: ونسأله هداية طريقه» (ونصلى على سيدنا محمد) «من الصلاة عليه» المأمور بها فى خبر أمرنا الله أن نصلى عليك فكيف نصلى عليك؟ فقال قولوا: اللهم صلّ على محمد الى آخره «وهى من الله تعالى رحمة» ومن الملائكة استغفار «ومن الأدمى» تضرّع ودعاء (و) على (عثرته) بالمتناة

الكافر مع أنه غير، موفق وحينئذ فىكون اسقاط لفظ القدرة صوابا ليخرج الكافر كما ذكره، وما ذكره العلامة الملوى لا يجدى نفعاً فى ردّه تأمل [قوله لامطلقا] أى لا حدا غير مقيد بكونه واقعا فى مقابلة نعمة. وأورد عليه أن تعليق الحد على اسم الذات يفيد كون الحد للذات أيضا، وذلك حد لافى مقابلة نعمة فقد حد حدين حدا مطلقا وحدا فى مقابلة نعمة كما نبه على ذلك السعد فى قول التلخيص: الحد لله على ما أنعم. وأجيب بأن قوله لامطلقا: أى مطلقا بأن لا يقع الحد فى مقابلة النعم ولا ينافيه تعليقه المذكور، لأن معناه حينئذ أنه لما كان الأول واجبا وكان الواجب أهم من المندوب لم يطلق الحد على الاطلاق لئلا يخرج الأهم، بل قيد بالنعم ليحصل وان حصل غيره [قوله لأن الأول واجب] أى الحد الواقع فى مقابلة النعمة لفظا أو نية بمعنى أنه اذا وقع يقع واجبا: أى مثابا عليه ثواب الواجب، لا بمعنى أن الله تعالى اذا أنعم على عبد بنعمة يجب عليه أن يحمده عليها بالحمد اللفظى أو النوى بحيث لو تركه عوقب والالوجب عليه استغراق عمره فى الحد لعدم تصور انفسا كه عن النعم، ويمكن أن يقال ان الشكر لا ينحصر فيما ذكر بل يتم اعتقاد أنه تعالى مول لجميع النعم، ولا شك أن ذلك الواجب حقيقة ويمكن استغراق العمر فيه، وعروض الغفلة لا يمنع استمرار الاعتقاد كما أن عروض الغفلة فى الايمان لا يزيله، وعلى هذا الثانى يسقط ما فى القليوبى [قوله والثانى مندوب] أى ما ليس فى مقابلة النعم لفظا أو نية كما يدلّ عليه كلامه فانه قابل بالاطلاق قوله على التوفيق، فكيف ردّ عليه ما اذا أطلق الحد لفظا وقصد ايقاعه فى مقابلة النعمة كما توهمه بعضهم [قوله أى دالة الخ] نسبة الدلالة الى الطريقة مجاز عقلى، والدال حقيقة هو الله تعالى، والمراد بالطريقة الموصوفة معرفة الأدلة وبالطريق المتعلق المسائل المدلول عليها بالأدلة الموصولة للأعمال الصالحة أو المراد بالأدلة الأعمال الصالحة، وبالتالى الصراط الموصل الى الجنة، ويصحّ أن يراد بالأدلة الكشف عن القلوب لتدرك الأشياء على ما هى عليه فى الواقع ولا يصحّ أن يكونا بمعنى واحد لوجوب التباين بين الدال والمدلول [قوله وفى نسخة ونسأله هداية طريقه] أى الهداية بطريقه أو اليها، وهذه النسخة أولى لرعاية السجع [قوله من الصلاة عليه الخ] أى نصلى مأخوذ ومشتق من الصلاة، وقيد بالظرف لاجراء الصلاة بمعنى الرحمة وبمعنى ذات الركوع والسجود وقول القليوبى ليخرج الصلاة بمعنى الدعاء سبق قلم، وقوله المأمور بها اشارة الى أن الصلاة بمعنى الدعاء بالرحمة، ووجه أنهم أطلقوا لفظ نصلى فى قولهم كيف نصلى عليك؟ فأجابهم بالأمر بالدعاء فى قوله: قولوا اللهم صلّ على محمد، وحمل الصلاة على لازمها الذى هو التعظيم لا داعى اليه، على أنه مجاز له لا بدّ له من قرينة ولا قرينة فيتعين حمل الصلاة على معناه الحقيقى وهو الدعاء [قوله وهى من الله تعالى رحمة] أى مطلقا أو رحمة مقرونة بتعظيم، والظاهر أنه معنى لغوى حقيقى، وقولهم الصلاة فى اللغة الدعاء: أى اذا صدرت من غيره كالآدمى، ويحتمل أن يكون معنى مجازيا لاستحالة المعنى الحقيقى والعلاقة للزوم. وقوله ومن الملائكة استغفار قد يقال الاستغفار طلب المغفرة: وهو دعاء فلا معنى للمقابلة ويمكن أن يجاب بأن صلاة الملائكة لما كانت دعاء خالفا بخلاف صلاة غيرهم احتاج للتعين والمقابلة [قوله ومن الأدمى] كان الأولى أن يقول ومن غيرهم ليشمل الجن مثلا، وعطف الدعاء على التضرّع عطف تفسير لما علمت من أن الصلاة فى اللغة الدعاء ولم

« أي أهل بيته » خبر ورد به « وقيل أزواجه وذريته » . وقيل أهله وعشيرته الأديين . وقيل نسله ورهطه الأديين ، وعليه اقتصر الجوهري (أجمعين) تأكيد (أما بعد) يؤتى بها للانتقال « من أسلوب الى آخر . وكان النبي » صلى الله عليه وسلم يأتي بها في خطبه « والتقدير مهما يكن » من شيء بعد البسمة وما بعدها (فهذه) المؤلف « الحاضرة ذهنا ان ألفت » بعد الخطبة ، وخارجا أيضا ان ألفت قبلها (رسالة) - لطيفة « (في) « علم - المنطق) .

يعتبر في مفهومها اللغوي التضرع [قوله أي أهل بيته] وهم : علي وفاطمة والحسن والحسين ، وفي كلام القليوبي أن المراد بهم ما يشمل الزوجات ، وقدم هذا المعنى على غيره للنص عليه بالخبر الوارد فيه [قوله وقيل أزواجه وذريته] في هذا المعنى اخراج بعض أهل البيت ، وهو علي وزيادة ما بعد الحسن والحسين من الذرية وقوله : وقيل أهله وعشيرته فيه ادخال علي وزيادة من ليس من ذريته من قومه ، وقوله : وقيل نسله ورهطه قريب مما قبله ، والعشيرة والرهط بمعنى القوم والقبيلة ، وقيد بالأديين لاجراء الأبعاد منهم ، ويصح فيما بعد قيل في المواضع الثلاثة الجزء على الحكاية كما في قول سيويه : دعنا من تمرتان حكاية لقول بعض العرب عندي ، أو هاتان تمرتان : وعلى هذا فقوله الأديين بالجزء صفة ، ويصح رفعه خبر مبتدأ محذوف ، وعليه فالأديين بالنصب مفعول فعل محذوف ، والأديين جمع الأديني أفضل تفضيل ، من دنايدنو ، وأصله لأدنونين تحركت الواو وانفتح ما قبلها قلبت ألفا وحذفت لالتقاء الساكنين [قوله أما بعد] أما حرف شرط وتفصيل للمجمل السابق عليها غالبا وتأكيد لدخول الفاء ، وهو الجزء : أي تفيد أنه واقع لا محالة ، وبعد من الظروف الزمانية أو المكانية مبنية هنا على الضم لنية معنى المضاف إليه ، وعلية بنائها كونها من الغايات ، وقيل شبهها بالحروف الجوابية في الاستغناء بها عما بعدها مع ما فيها من شبه الحرف في الجود وبنيت على حركة ، لثلا يلتقي ساكنان وكانت الحركة ضمة لتخالف حركة إعرابها [قوله من أسلوب الى آخر] أي من غرض الى غرض آخر مغاير له في الجنس أو النوع [قوله وكان النبي الخ] أشار به الى أن الاتيان بها مندوب [قوله والتقدير مهما يكن الخ] أي أصلها المعدولة عنه ما ذكر ، فحذفت مهما ويكن ونابت عنهما أما فلزمها ما لزمها من لصوق الاسم والفاء اقامة للآزم مقام الملزوم وإبقاء لأثره في الجملة (١) وقوله بعد الحد الخ يشير الى أن بعد من تعلقات الشرط ، والأولى جعلها من تعلقات الجزء ليكون المعلق عليه أمرا محقق الوجود [قوله فهذه] استحضرت الألفاظ أو المعاني التي سيدكرها على وجه الاجال . وأورد اسم الإشارة لبيانها ، وأسماها الإشارة ربما تستعمل في الأمور المعقولة وان كان وضعها للأمر البصرة الحاضرة في مرأى المخاطب ، لكن لا بد من نكتة وهي هنا إما الإشارة الى اتقانه هذه المعاني حتى صارت لكمال علمه بها كأنها مبصرة عنده ويقدر على الإشارة إليها ، وإما الإشارة الى كمال فطنة الطالب الى أن بلغ مبلغا صارت المعاني عنده كاللبصرات ، واستحق أن يشار له الى المعقول بالإشارة الحسية ، وفي ذلك مبالغة في حث الطالب على تحصيل المعاني أفاد ذلك العصام [قوله الحاضرة ذهنا ان ألفت الخ] هذا التفصيل مبنى على أن مسمى الكتب المشار اليه النقوش ، والحق أن مسماها الألفاظ باعتبار دلالتها على المعاني ، وعليه فالإشارة لما في الذهن مطلقا كما هو ظاهر [قوله رسالة لطيفة] الرسالة في الأصل اسم للصحيفة التي ترسل من مكان الى مكان مأخوذة من الرسل بفتح الراء وسكون السين وهي الانبعاث على تودة ، يقال ناقة رسل : أي سهلة السير ، وفيه إشارة الى سهولة هذا المؤلف ، وقوله لطيفة أي قبيلة الحجم حسنة الوضع [قوله في علم المنطق] تقدم ما يعلم منه ما في مثل هذه الظرفية من التجوز فلا عود ولا إعادة ، وازافة علم الى المنطق من إضافة العام الى الخاص أو المسمى الى الاسم ، والمنطق مصدر

(١) بعد الحد : هكذا بخطه والذي في المشرح بعد البسمة وما بعدها وهو المناسب اه مصححه .

« وهو آلة » قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ في الفكر « وموضوعه المعلمات » التصورية والتصديقية

ميمي مقول بالاشتراك على النطق بمعنى التلفظ، وعلى الإدراك سمي هذا العلم به لأنه يسلك بالادراك مسلك السداد، ويقوى صاحبه على النطق والتكلم [قوله وهو آلة الخ] الآلة هي الواسطة بين الفاعل ومنفعله في وصول أثره إليه كالمنشار للنجار، وإنما كان المنطق آلة لأنه واسطة بين القوة العاقلة والمطالب الكسبية في الاكتساب، والقانونية نسبة إلى القانون وهو أمر كلي ينطبق على جميع جزئياته لتعرف أحكامها منه كقول النحاة الفاعل مرفوع فانه أمر كلي يعرف به أن زيدا من قولك قام زيد مرفوع، وإنما كان المنطق قانونياً لأن مسأله قوانين: أي قواعد كلية منطبقه على سائر جزئياتها، كما إذا عرفنا أن السالبة الضرورية تنعكس سالبة دائماً عرفنا أن قولنا لا شيء من الانسان مجبر بالضرورة ينعكس إلى لا شيء من الحجر بانسان دائماً. وقوله تعصم: أي تحفظ مراعاتها: أي ملاحظتها الذهن، هو قوة مهياة لاقتناص صور الأشياء، وإنما قال مراعاتها لأن المنطق نفسه لا يعصم عن الخطأ، والالم يعرض للمنطق خطأ أصلاً، وليس كذلك لأنه ربما يخطئ لاهمال الآلة. وقوله في الفكر هو ترتيب أمور معلومة للتأدي إلى مجهول تصوري أو تصديقي، كما إذا حاولنا تحصيل معرفة حقيقة الانسان وعرفنا الحيوان والناطق وربناهما بأن قدما الحيوان وأخرنا الناطق فانه يتأدي الذهن منه إلى معرفة حقيقة الانسان وكما إذا أردنا التصديق بأن العالم حادث ووسطنا المتغير بين طرفي المطلوب وحكمنا بأن العالم متغير وكل متغير حادث حصل لنا التصديق بحدوث العالم: هذا مفهوم التعريف، وأما محترزاته فالآلة بمنزلة الجنس، والقانونية تخرج الآلة الجزئية لأرباب الصنائع. وقوله تعصم الخ يخرج العلوم القانونية التي لا تعصم عن الضلال في الفكر بل في المقال كالعلوم العربية. وأنت خير بأن هذا التعريف رسم لاحق، فان كونه آلة عارض من عوارضه ليس له في نفسه، بل بالقياس إلى غيره من العلوم، أو لأنه تعريف بالغاية، إذ غاية المنطق العصمة عن الخطأ، وغاية الشيء تكون خارجة عنه، والتعريف بالخارج رسم. وأورد عليه أن المعترف علم من العلوم، والآلة المذكورة المراد بها المعلمات التصورية والتصديقية، فكيف يصح تعريف العلم بها * وأجيب بأن تعريف المنطق بها من حيث إدراكها. ولا شك أنها بهذا الاعتبار من حيز العلوم، وهذا الرسم الذي ذكره الشارح منبني على أن المنطق آلة. وأما على القول بأنه علم برأسه وهو المشهور، فقد عرفه السيد بأنه علم يعرف به الفكر الصحيح من الفاسد [قوله وموضوعه المعلمات الخ] اعلم أن موضوع المنطق أخص من مطلق الموضوع، والعلم بالخاص متوقف على العلم بالعام فيجب أولاً معرفة موضوع العلم ليعلم موضوع المنطق، فموضوع كل علم ما يبحث في ذلك العلم عن عوارض الذاتية كبدن الانسان لعلم الطب والكلمات العربية لعلم النحو، والعوارض الذاتية هي التي تلحق الشيء لذاته كالتعجب اللاحق لذات الانسان، أو لجزئه كالحركة بالارادة اللاحقة للانسان بواسطة أنه حيوان، أو لأمر خارج عنه مساو له كالضحك العارض للانسان بواسطة التعجب، وإنما سميت هذه الأعراض ذاتية لاستنادها إلى ذات المعروض: أما الأول فظاهر، وأما الثاني فلأن الجزء داخل في الذات، والمستند إلى مافي الذات مستند إلى الذات في الجملة. وأما الثالث (١) فلأن المساوي والعارض مستند إلى المساوي، والمستند إلى المستند إلى الشيء مستند إلى ذلك الشيء، والاحتراز بالذاتية عن العوارض الغريبة، وهي التي تعرض للشيء بواسطة أمر خارج أعم من المعروض كالحركة اللاحقة للأبيض بواسطة أنه جسم، أو أخص كالضحك العارض للحيوان بواسطة أنه إنسان، أو مبان كالحركة العارضة للماء بسبب النار، وسميت

(١) فلأن المساوي والعارض: كذا بخطه، وظاهر أنه غير مستقيم. ولذا في نسخ: فلأن المساوي مستند إلى المعروض والعارض الخ اه صححه.

« وفائدته الاحتراز عن الخطأ في الفكر » (أوردنا فيها - ما يجب) اصطلاحاً (استحضاره - لمن يبتدىء في شيء من العلوم) « فقد قال الغزالي » من لا معرفة له بالمنطق « لا ثقة بعلمه ، وسماه معيار العلوم ، وحصر المصنف »

غريبة لما فيها من الغرابة بالقياس الى المعروض . إذا تمهد هذا ، فموضوع المنطق المعلومات التصورية والمعلومات التصديقية ، لأن المنطق يبحث عن أعراضها الذاتية ، إذ يبحث عنها من حيث إنها توصل لمجهول تصوري أو لمجهول تصديقي ، ومن حيث يتوقف عليها الموصل الى ما ذكر ككون العلوم التصوري كلياً وذاتياً وعرضياً وجنساً وفعلاً الخ ، وكون العلوم التصديقي قضية أو عكس قضية ، أو قضيض قضية الى غير ذلك . وسميت هذه المعلومات موضوعات لأنها توضع : أي تؤخذ مسالمة متفقا عليها ، وإنما يقع الخلاف في أعراضها [قوله وفائدته الاحتراز عن الخطأ في الفكر] أي يجعل الصحيح فاسداً أو عكسه [قوله أوردنا فيها] أي ذكرنا في الرسالة . واختار هذه المادة للإشارة إلى شدة الاحتياج الى ما في هذه الرسالة من المسائل ، لأن فيه تشبيه هذه الرسالة بالمنهل المورد ، وما فيها بالماء الذي يرد الطمان لازالة عطشه . وأورد عليه أن ما يجب استحضاره هو نفس الرسالة ، فيلزم عليه اتحاد الظرف والمظروف . وأجيب بأن الرسالة اسم لذلك مع الخطبة ، أو اسم للجمل ، وما فيها اسم للفصل وعليهما ، فالظرفية من ظرفية الجزء في الكل [قوله ما يجب استحضاره] أي حضوره وملاحظته . اعلم أن المنطق على قسمين : قسم خلا عن الفلسفة كالمذكور في هذه الرسالة ، وقسم لم يخل . والثاني هو محل الخلاف ، وأما الأول فلا خلاف في جواز الاشتغال به ، بل هو فرض كفاية ، لأن تحرير العقائد الاسلامية ، ودفع الشبه والشكوك عنها واجب على سبيل فرض الكفاية : وذلك يتوقف على القوة في هذا الفن ، وما يتوقف عليه الواجب فهو واجب : أي وجوباً شرعياً ، وإنما حله الشرح على الوجوب الاصطلاحي لقول المصنف : يبتدىء الخ . والمراد الوجوب الاستحسانى ، وإلا فالشروع في شيء من العلوم لا يتوقف حقيقة على معرفة هذه الاصطلاحات كما هو ظاهر [قوله فقد قال الغزالي] بالتشديد نسبة إلى غزالة : هذا هو المشهور . والحق أنه بالتخفيف نسبة الى الغزل : وذلك أن العلامة ابن المقرئ رآه في البرية بمرقعة وعكاز ، وقد ترك الاقتاء والتدريس ، فسأله عن سبب ذلك فقال :

تركت هوى ليلي وسعدى بمنزل
وعدت الى مصحوب أول منزل
وناديت بالأشواق مهلاً فهذه
منازل من تهوى رويدك فانزل
غزلت لهم غزلاً رقيقاً فلم أجد
لغزلى نساها فكسرت مغزلى

[قوله لا ثقة بعلمه] أي لا يوثق به ولا يتلقى منه بالقبول لكونه خالياً عن الأدلة العقلية التي تستفاد من هذا الفن [قوله وسماه معيار العلوم] أي ميزانها الذي يعلم به صحيح الفكر فيها من فاسده كما يعلم بالميزان الحسى تمام الموزون من نقصه ، ويطلق المعيار على اقتضاء الشيء واستزلامه . ومنه قولهم : الاستثناء معيار العموم ، والمعنى هنا أنه مقتضى ومستلزم لمعرفة تلك العلوم وحصولها على الوجه الأكمل [قوله وحصر المصنف الخ] الخصر على ثلاثة أقسام : جعلى ، وهو الذى يجعل يجعل جاعل كحصر الكل في أجزائه وكما هنا ، واستقرائى أى وهو (١) تتبع أفراد الشيء بحيث لا يبقى منها فرد على حسب ما تقتضيه القوة البشرية . وعقلى : وهو الذى لا يجاوز العقل خلافة كحصر العالم في الجوهر والعرض ، وإنما قال في رسالته : أى لافى المنطق ، لأن المقصود منه إنما هو القول الشارح ومبادئه والقياس ومبادئه . وأما بحث الألفاظ والدلالات فنفاً عن مقصوده . وقوله في خسة أبحاث جمع بحث : وهو المسئلة الدقيقة ، سميت بذلك لأن العرب كان من عادتهم أنهم إذا جالت أذهانهم في مسئلة نكسوا بأصبع أو عود مثلاً فسميت المسئلة بذلك مجاز العلاقة المجاورة : ووجه حصر المقصود من

(١) أى وهو الخ : كذا في النسخة التي بأيدينا ، والأولى إسقاط أى كما يدل عليه سابق الكلام ولا حقه اه .

المقصود في رسالته في خمسة أبحاث « بحث الألفاظ » وبحث الكليات الخمس ، وبحث التصورات ، وبحث القضايا ، وبحث القياس (مستعينا بالله تعالى) أى طالبا منه المعونة على إكمالها (انه مفيض الخير والجلود) أى العطاء على عباده « هذا » (ايساغوجي) « هو لفظ يوناني » معناه الكليات الخمس « الجنس والنوع » والفصل والخاصة والعرض العام . « وقيل معناه » المدخل : أى مكان الدخول بالمنطق « سمي ذلك » به باسم الحكيم الذى استخرجه ودونه .

الرسالة فيما ذكر أن المنطق تصورات وتصديقات ولكل منهما مباد ومقاصد : فهذه أربعة أبحاث ولما احتيج في إفادة ذلك واستفادته الى بحث الألفاظ جعلوه بابا خامسا [قوله بحث الألفاظ] البحث لغة التفتيش ، واصطلاحا حل المحمولات على موضوعاتها ، وقيل الفوص في العلوم لاتاج الحجج على الخصوم ، ورتبها كذلك نظرا لما هو في كلام المصنف أولان كل بحث متوقف على ما قبله في الثلاثة الأول ، والخامس متوقف على الرابع في الأخيرين [قوله مستعينا بالله] أى في جميع أمورى كما يؤخذ من حذف المفعول ، وأما تخصيص الشارح ذلك بالاكمال فلفقيه المقام والاهتمام بما هو بصده والتطابق بين الحال وذيها موجود معنى ، لأن النون في الفعل المسند الى ذيها للعظمة كما تقدم [قوله انه مفيض الخير والجلود] مفيض اسم فاعل من أفاض : أى أعطى بكثرة ، والجلود اعطاء ما ينبغى لمن ينبغى على وجه ينبغى ، فعطفه على الخير من عطف الخاص على العام لأن الخير يمّ الجلود وغيره كدفع المضار [قوله هذا ايساغوجي] أشار به الى أن ايساغوجي خبر مبتدأ محذوف ، والأولى جعله مبتدأ محذوف الخبر : أى وما يجب استحضاره ما ذكر لأن المبتدأ هو الركن الأعظم فالأولى بقاؤه ولأن تقدير الخبر أتم فائدة كما يعلم من التقدير ، واسم الاشارة للرسالة ، وذكره باعتبار كونه مؤلفا أو كتابا أو هو لما يجب استحضاره ، وأشار بذلك الى تسمية رسالته بما ذكر كما سيأتى [قوله هو لفظ يوناني] أى منسوب الى لغة اليونان ، قيل انه مركب من ثلاث كلمات في لغتهم ايسا بمعنى أنت ، وأغوب بمعنى أنا ، وأكى بالكاف بمعنى ثمة : أى أنا وأنت هناك نبحت في الكليات الخمس ، ثم نقلها المنطقة بعد التصرف فيها بقلب الكاف جيما وحذف الهمزة من الكلمتين الأخيرتين وجعلوها اسما للكليات الخمس ، فقول الشارح كغيره معناه الكليات الخ : أى المعنى المنقول اليه ، وعلى هذا فتسمية المصنف كتابه به من باب تسمية الشيء باسم جزئه ويكون ذلك علما بمقولا عن علم آخر [قوله الجنس والنوع الخ] هذا تفصيل للمجمل قبله ، ووجه حصر الكليات فيما ذكر أن الكلئ إما أن يكون تمام الماهية أو داخلا فيها أو خارجا عنها : الأول النوع كالانسان فانه تمام ماهية أفراده كزيد وعمرو ، والثاني إما أن يختص بأفراد حقيقة واحدة أولا : الأول الفصل كالناطق فانه مختص بأفراد الانسان . والثاني الجنس فانه يمّ أفراد هذه الحقيقة وغيرها كالفرس . والثالث إما أن يختص كذلك أولا : الأول الخاصة كالضاحك فانه يختص بالانسان ، والثاني العرض العام كالماشي فانه يعمها وغيرها ، ووجه تقديم الجنس على النوع كونه بسيطا ، والنوع مركب غالبا وعلى الفصل لتقدمه عليه في التعريفات ، ووجه تقديم الخاصة على العرض العام أن العرض العام لا يعتبر في التعريف أصلا حقه التأخير [قوله وقيل معناه] أى معنى ايساغوجي في لغة اليونان المدخل بفتح الميم والخاء : أى مكان الدخول . قال بعضهم : المراد به الأمور التى يتوصل بها الى الدخول فيه وهى الكليات أو ما هو أعم منها ، وعلى هذا فالعلاقة ما تقدم [قوله سمي ذلك] أى ما ذكر من الكليات الخمس ، وأتى بإشارة البعيد للفصل بين الاشارة ومرجعها بالقول الثانى أو لأن الألفاظ أعراض تنقضى بمجرد النطق . وقوله به : أى بلفظ ايساغوجي . وقوله باسم الحكيم الخ بدل من قوله به ، وعليه فهو من تسمية الشيء باسم واضعه ، وبالعلاقة : التعلق فى الجملة أو السببية على بعد تدبير ، واسم هذا الحكيم إرسط بكسر الهمزة وفتح الحين بعدها ، وقيل ارسطا طاليس فهما اسمان لسمى واحد خلافا

« وقيل باسم متعلم » كان يخاطبه معلمه في كل مسألة بقوله : يا ايساغوجي الحال كذا وكذا « وفي نسخ هذا الكتاب اختلاف كثير - ولما كانت معرفة السكليات « الجنس تتوقف على معرفة الدلالات الثلاث : المطابقة والتضمن والالتزام ، وأقسام اللفظ بدأ ببيانها ، فقال (اللفظ الدال) بالوضع - وهو ما وضع لمعنى (يدل) بتوسط الوضع (على تمام ما وضع - له بالمطابقة) لمطابقته : أى موافقته له ، من قولهم : طابق النعل النعل « اذا توافقتا » .

لمن توهم أنهما شخصان [قوله وقيل باسم متعلم الخ] أى وقيل سمي ما ذكر من السكليات بهذا اللفظ باسم متعلم ، وقبه ما تقدم ، وذلك أن حكما استخرج السكليات الجنس وجعلها حين سفره عند رجل يقال له ايساغوجي فطالها فلم يقدر على فهمها ، فلما رجع الحكيم قرأها عليه فصار يقول له يا ايساغوجي الحال كذا وكذا ، فسميت باسمه والعلاقة على هذا التعلق في الجملة [قوله وفي نسخ هذا الكتاب اختلاف كثير] أى فلا تنظر لما خالف ما ذكرته فتبادر بنسبة الخطأ أو السهو الخ ، فان الأحسن أو الصواب ما ذكرته [قوله ولما كانت معرفة السكليات الخ] جواب سؤال مقدر حاصله أن المقصود إنما هو البحث عن السكليات وما بعدها ، لأن المنطقي من حيث هو منطقي إنما يبحث عما يتعلق بالذهن لا باللسان فلم يقدم بحث الدلالات وأقسام اللفظ على السكليات مع أن ذلك ليس من مباحثه . وحاصل الجواب أن تلك المعاني المقصودة لما توقفت افادتها واستفادتها على الألفاظ بدءوا ببيانها وقسموها الى مفرد ومركب ، ولما كان استفادة المعاني منها لا من حيث ذاتها بل من حيث دلالتها تعرضوا لبحث الدلالة أولا ، وقول الشارح وأقسام اللفظ معطوف على معرفة أو على الدلالات كما لا يخفى . وقوله تتوقف الخ : أى توقف شروع . واعلم أن أنواع التوقف خمسة : الأول توقف شروع كهذا المذكور . والثاني توقف شعور كتوقف المعرف على تعريفه . والثالث توقف وجود كتوقف الماهية على أجزائها . والرابع توقف تأثير كتوقف المفعول على علته الفاعلية . والخامس توقف اشتراط كتوقف الصلاة على الطهارة [قوله اللفظ الدال بالوضع] أى لا غير اللفظ ، ولا اللفظ الدال بالطبع أو بالعقل لأن الكلام ليس فيما ذكر ، وأخذ التقييد بقوله بالوضع من قول المصنف على تمام ما وضع له [قوله وهو ما وضع لمعنى] أى ليدل عليه ، والوضع جعل اللفظ بازاء المعنى [قوله يدل بتوسط الوضع] أشار به الى جواب اعتراض ورد على المصنف ، حاصله أن كلا من حدود الدلالات الثلاث منتقض بالآخرين فيما اذا فرضنا أن لفظ الشمس موضوع للجرم والضوء والمجموع بأوضاع متعددة ، فان دلالاته على الضوء يصح أن تكون حينئذ مطابقة لكونه تمام باوضع له ، وتضمنا لكونه جزء ماوضع له ، والالتزام لكونه لازم ماوضع له على اختلاف الأوضاع . وحاصل الجواب أن قولهم : اللفظ يدل على ماوضع له مطابقة : أى بتوسط الوضع له ، وقولهم وعلى جزئه : أى بتوسط الوضع لتمام المعنى ، وقولهم وعلى لازمه : أى بتوسط الوضع لملزومه ، وقد أوجب بغير ذلك مما يعلم من المطولات [قوله على تمام ماوضع له] كان الأولى حذف لفظ التمام لإيهامه اشتراط التركيب في المعنى المطابقي وليس كذلك لأن المطابقي قد يكون بسيطا كما سيأتي ولا يهامه أن الدلالة على آخر أجزاء الشيء كالعاشر من العشرة مثلا مطابقة إذ تمام الشيء غايته مع أنها دلالة تضمن قطعا ، وإنما استرأضيمير في الصلة مع أنها جارية على غير ما هي له لكون الصلة فعلا ، والذي أوجب فيه البصرى الأبراز الوصف لا الفعل كما بين في محله [قوله بالمطابقة] أى دلالة ملتبسة بالمطابقة . وقوله لمطابقته له : أى مطابقة اللفظ لما وضع له ، وعبر بصيغة الفاعلة للإشارة الى أن الموافقة من الجانبين . والمراد بها المساواة كما يؤخذ مما بعده [قوله إذا توافقتا] بحذف التاء كما في بعض النسخ ، وفي بعضها إثباتها وهو أولى ، لأن مجازي التأنيث وإن جاز تأنيثه وتذكيره إلا أن التأنيث أرجح : هكذا قال بعض أرباب الحواشي . وأنت خير بأنه كلام نائث عن ألفظة ، لأن مجازي

(و) يدلّ (على جزئه) أي على جزء ما وضع له (بالتضمن) لتضمن المعنى لجزئه (ان كان له جزء) بخلاف البسيط كالنقطة (وعلى ما يلزمه) - « أي ما يلزم ما وضع له » (في الذهن بالالتزام) لالتزام المعنى : أي استلزامه له « سواء لازمه في الخارج » أيضا أولا (كالإنسان فانه يدلّ على الحيوان الناطق بالمطابقة وعلى أحدهما) أي الحيوان أو الناطق (بالتضمن - وعلى قابل العلم وصنعة الكتابة بالالتزام) « ودلالة العام على بعض أفراده » كجاء عبيدي « مطابقة » لأنه في قوة قضايا بعدد أفراده : أي جاء فلان وجاء فلان ، وهكذا فسقط ما قيل انها خارجة عن الدلالات الثلاث ، لأن بعض أفراده ليس تمام المعنى حتى تكون دلالاته عليه مطابقة ، ولا جزاء حتى تكون تضمناء ، ولا خارجا حتى تكون التزاما ، بل هو جزئي لأنه في مقابلة الكلّي لأن دلالة العموم من باب السكينة لا السكلى .

التأنيث إنما يجوز تذكيره وتأنيثه عند إسناد الفعل الى الظاهر : أما عند إسناد الفعل للضمير كما هنا فيجب التأنيث ، وحيث قد فالصواب إثبات التاء [قوله وعلى جزئه] أي بتوسط الوضع للمعنى الذي وضع له كما تقدم . وقوله لتضمن المعنى لجزئه : أي دخول الجزء في ضمن المعنى (قوله ان كان له جزء) أشار به الى أن دلالة المطابقة قد توجد بدون دلالة التضمن كما سيأتي . وقوله كالنقطة أولى من تمثيل غيره بالواجب : تقدس اسمه لما فيه من سوء الأدب مع أن أنه لا يتصف بالبساطة والتركيب [قوله أي ما يلزم ما وضع له] أي بتوسط الوضع لما وضع له كما تقدم ، ولم يقل كسابقه ان كان له لازم لعله صراعاة لكلام الامام القائل بأن المطابقة تستلزم الالتزام حيث قال : إن تصوّر كل ما هيّة يستلزم تصوّر أنها ليست غيرها ، وان كانت تلك المقالة مردودة بأن المعتبر إنما هو اللزوم البين بالمعنى الأخص : وهو الذي يكفي في جزم العقل باللزوم فيه تصوّر الملزوم فقط [قوله سواء لازمه في الخارج] أي كالتزوية بالنسبة للأربعة مثلا أولا : أي كالمسكيات بالنسبة للأعداد [قوله (١) وعلى قابل صنعة الخ] . أورد عليه أن المراد باللزوم اللزوم البين بالمعنى الأخص كما تقدم وليس هذا كذلك ، إذ لا يلزم من تصوّر الانسان تصوّرهما ولا الحكم باللزوم ، فالأولى التمثيل بما تقدم . وأجيب بأن التمثيل به من حيث انه لازم بين المعنى الأعم . ولا شك أن اللزوم المذكور شرط ، لأن اشتراط الأخص يوجب اشتراط الأعم لعدم تحقق الأخص بدون الأعم ، فيكون الأعم أيضا شرطا . وأما عدم كفايته فشيء آخر على أن هذه مناقشة في المثال وهي ليست من دأب المحصلين [قوله ودلالة العام على بعض أفراده مطابقة] هذا جواب عما أورده العلامة القرافي ، من أن دلالة العام على بعض أفراده خارجة عن الدلالات الثلاث ، إذ المطابقة للدلالة على تمام المعنى ، والبعض ليس كذلك ، والتضمن للدلالة على الجزء والبعض ليس جزءا بل هو جزئي ، والالتزام : الدلالة على الخارج اللازم ، والبعض ليس خارجا . وأجاب عنه الأصهباني شارح المحصول ، وتبعه الشارح بأن دلالاته على ما ذكر مطابقة لأن العام كجاء عبيدي في قوة قضايا بعدد أفراده كجاء فلان وجاء فلان الخ ، ودلالة كل من هذه القضايا على بعض الأفراد مطابقة فتكون دلالة ما هو في قوتها عليه كذلك ، ورد بأنه لا يفيد لأنه لا يلزم من كون الشيء في قوة الشيء أن يكون مثله في الدلالة ، وبيانه أن قولهم في قوة قضايا إنما يتبع دلالاته على جميع ما تدلّ عليه تلك القضايا بالمطابقة لا على بعض ما تدلّ عليه إذ هو ليس في قوة بعض القضايا الجزئية الدالة على الأبعاض . والحاصل أن كون دلالاته على بعض الأفراد مطابقة فرع كونه في قوة القضية الدالة على ذلك الفرد ولو كان في قوتها ومساويا لها في دلالتها لما كان في قوة الجميع الشامل لها ولغيرها ، إذ مساواته للجميع تستلزم زيادته على البعض فتبطل مساواته لتلك البعض ودلالاته على

(١) وعلى قابل صنعة الخ : كذا بخطه ، والذي في نسخ الشرح التي بأيدينا ، وعلى آبل العلم وصنعة الخ ، وكثيرا ما يقع اختلاف يسير بين نسخته التي كتب عليها والتي بأيدينا ، والمخطب في ذلك سهل اه مصححه .

« والدلالة » هي « كون الشيء بحالة » يلزم من العلم به العلم بشيء آخر . والأول الدال ، والثاني المدلول ، فالدال هو الذي يلزم من العلم به العلم بشيء آخر ، والمدلول هو الذي يلزم من العلم بشيء آخر العلم به ، وقد بينتها في شرح آداب البحث « والدلالة تنقسم » الى فعلية كدلالة الخط والاشارة ، وعقلية كدلالة اللفظ على لافظه ، وطبيعية كدلالة الأئین على الوجع ، ووضعية وهي .

الجميع لاسبيل الى إنكارها فيكون مساويا له لا للبعض فلا تكون دلالتيه على البعض مطابقة على أتالو أرخيننا العنان وسلمنا أن القضية في قوة تلك القضايا ومساوية لها ، نقول ليس كلامنا في ذلك بل في دلالة العام كلفظ عبيد والا لخرجنا من دلالة المفرد الى دلالة المركب . وقول الشارح لأن دلالة العموم : أي ذی العموم من باب الكلية . قال بعضهم : هو علة لقوله فسقط الخ ولا يصح الابتكاف بعيد ، فالأولى جعله علة لمحذوف دل عليه ما قبله ، والتقدير وانما كان العام كليا لأن دلالة العموم الخ . والحق أن دلالة العام على بعض أفرادها تضمن لأنه جزء بالنظر لدلالة العام على مجموع الأفراد ، وقول الشارح بل هو جزئي مسلم ، لكن يقال هو جزئي في نفسه وجزء باعتبار آخر وهو اعتبار مجموع الأفراد . وقوله لأن دلالة الخ مسلم أيضا ، وقوله لا الكل ممنوع ، لأننا نقول هو كلي من حيث عموم الحكم لكل فرد مما صدق عليه العام ، وكل من حيث وضعه للمجموع من حيث هو مجموع ، وذهب بعض مشايخنا الى أن دلالة العام على ما ذكر دلالة التزام نظرا الى أنها باعتبار الجزئية العارضة خارجة ، ورد بأن كلامنا في دلالة العام على بعض أفرادها وتلك الجزئيات باعتبار الجزئية العارضة ليست من أفراد العام لأن كونها أفرادا إنما هو باعتبار ذاتها على أنها لانسلم أنه باعتبار الجزئية العارضة لازم للعام تدبر [قوله والدلالة] هي تليث الدال مصدر دل ، وكان الأولى أن يقدم الشارح هذا البحث على ما تقدم لأن معرفة كون اللفظ دالا متوقفة على معرفة حقيقة الدلالة [قوله كون الشيء بحالة الخ] الحالة في اللفظ الدال وضعه بازاء المعنى ليفهم منه عند إطلاقه سواء فهم بالفعل أو لم يفهم . وقوله يلزم من العلم به : أي بسبب تلك الحالة وبواسطتها العلم بشيء آخر . والمراد باللزوم هنا اللزوم مطلقا بينا أو غير بين . والمراد بالعلم ما يشمل التصور والتصديق يقينيا أو ظنيا لكن اذا كان يقينيا سمي دليله برهانا ، والا سمي أمارة ودليلا إقناعيا ، وهذا التعريف للدلالة طريقة المتأخرين عدلوا اليها عن تفسير المتقدمين لها بفهم أمر من أمر لما أورد عليه من أن الفهم صفة الفاهم والدلالة صفة اللفظ فهما متباينان ولا يصح تفسير أحدهما بالآخر ، ومن أن الدال يوصف بالدلالة قبل الفهم وبعده فلا يكون الفهم هو الدلالة . وأجيب عن الأول بأنه مغالطة نشأت من تفصيل المركب لأنهم فسروا الدلالة بفهم أمر من أمر لا بمجرد الفهم . ولاشك أن هذا المركب صفة للفظ بدليل أنه يقال : هذا اللفظ فهم منه أو يفهم منه كذا . وعن الثاني بأن وصف اللفظ بالدلالة قبل الفهم مجاز لا حقيقة [قوله والدلالة تنقسم الخ] اعلم أن أقسام الدلالة ستة لأن الدال لفظ وغيره ، ودلالة كل منهما وضعية وعقلية وطبيعية ، فدلالة اللفظ وضعها كدلالة الانسان على الحيوان الناطق ، وعقلا كدلالة اللفظ على لافظه ، وطبعها كدلالة أح على وجع الصدر ، ودلالة غير اللفظ وضعها كدلالة الاشارة بالرأس أو العين على معنى نعم أو لا ، وعقلا كدلالة الأثر على المؤثر ، وطبعها كدلالة الحجر على الحجل والصفرة على الوجع . والشارح رحمه الله قسم اللفظية الى لفظية وغير لفظية ، وعبر عن غير اللفظية بالفعلية وسمت القسمين كما ترى ولم يقسم العقلية والطبيعية لتكون الأقسام ستة وقد عرفتها بما قدمناه . وبيان النسب بينها على وجه الإجمال أن يقال : اللفظية اللفظية مبنية للطبيعية اللفظية ، وكلاهما أخص من العقلية اللفظية خصوصا مطلقا خلافا لما في البرهان من جعله وجهيا ، إذ كما وجد وجدت العقلية من غير عكس ، وما قيل في أقسام اللفظية يقال في أقسام غيرها من غير فرق ، واللفظي بأقسامه مبين لغير اللفظي بأقسامه : وهذه النسب باعتبار المصادقات ، وأما باعتبار المفهومات

« كون اللفظ بحيث متى أطلق » فهم منه المعنى ، وهي المرادة هنا « ولما كانت الدلالة » نسبة بين اللفظ والمعنى بل بينهما وبين السامع اعتبرت إضافتها تارة الى اللفظ فتفسر بذلك ، وتارة الى المعنى فتفسر بفهم المعنى منه : أى ان فهمه ، وتارة الى السامع فتفسر بفهمه المعنى : أى انتقال ذهنه إليه . وأفهم قوله : ان كان له جزء « أن المطابقة لا تستلزم التضامن - وكذا لا تستلزم الالتزام - خلافا للفخر الرازى » . وأما التضامن والالتزام « فيستلزمان المطابقة » ضرورة « ودلالة المطابقة لفظية - لأنها محض اللفظ » والأخريان .

فهي متباينة كما لا يخفى على المتأمل [قوله كون اللفظ بحيث متى أطلق الخ] أى بحالة وهي الوضع كما تقدم . وقوله فهم منه المعنى : أى بسبب تلك الحالة . قال شيخنا : أتى بمعنى الذى هو سور الكلية اشارة الى أنه يشترط فى دلالة الالتزام : أى التى هي فرد من أفراد الدلالة الوضعية أن يكون اللازم بينا بالمعنى الأخص لأنه الذى بحيث متى أطلق اللفظ الدال على ملزومه فهم هو ، بخلاف ما لو أتى باذا التى هي للإهمال فانه لا يفهم ذلك ، لأن المهملة فى قوة الجزئية [قوله ولما كانت الدلالة الخ] أى لا بالمعنى السابق ، وهو كون الشيء الخ ، بل بمعنى أخص . وقوله نسبة : أى أمر نسبيا إضافيا يتصف به كل مما ذكر ، فيقال : لفظ ذو دلالة ومعنى وسامع كذلك ، لكن قد يقال : لو كانت نسبة بين اللفظ وبين السامع لتوقفت الدلالة على السامع ، لأن النسبة تتوقف على طرفيها مع أنه ليس كذلك . وأجاب عنه الأستاذ الوالد فى حاشيته بإمكان أن يقال : الدلالة متوقفة على السامع بالقوة أو الفعل تأمل ، وقوله إضافتها : أى نسبتها ، وقوله فتفسر بذلك : أى بكون اللفظ الخ ، وقوله : أى ان فهمه ، فسر به بذلك ليصح كونه صفة للمعنى . وفى السيد على المفتاح أن كل هذه التفسيرات من المساهلات التى لا تحل بالمقصود ، وذلك لأن الدلالة صفة للفظ قائمة به متعلقة بمعناه كالأبوة القائمة بالأب المتعلقة بالابن ، فاذا فسرت بالانتقال من اللفظ الى المعنى ، أو بأحد الفهمين لم يلتبس على ذى مسكة أن الانتقال ، وفهم السامع ومفهومية المعنى ليست صفات قائمة باللفظ ، لكنها منبثة بإنشاء ظاهرا عن حالة قائمة به هي كون اللفظ بحيث يترتب عليه ما ذكر ، وتلك الحثية هي الدلالة [قوله ان المطابقة لا تستلزم التضامن] أى ليس متى تحققت المطابقة تحقق التضامن لجواز أن يكون اللفظ موضوعا لمعنى بسيط ، فتكون دلالة عليه مطابقة ولا تضامن ، لأن المعنى لاجزء له [قوله وكذا لا تستلزم الالتزام] أى لتوقفه على أن يكون لمعنى اللفظ لازم يلزم من تصور المعنى تصوره ، وليس كل ماهية كذلك لامكان أن يكون من الماهيات ما لا يستلزم شيئا كذلك [قوله خلافا للفخر الرازى] أى فى زعمه أن المطابقة تستلزم الالتزام قال لأن تصور كل ماهية يستلزم تصور لازم من لوازمها ، وأقله أنها ليست غيرها ، ورد بأننا لانسلم أن تصور كل ماهية يستلزم تصور أنها ليست غيرها ، لأننا نتصور كثيرا من الماهيات . ولم يخطر ببالنا غيرها ، فضلا عن أنها ليست غيرها [بقوله فيستلزمان المطابقة] أى لأنهما لا يوجدان إلا معهما لكونهما تابعين لها ، والتابع من حيث انه تابع لا يوجد بدون المتبوع ، وإنما قيدنا بالحثية احترازا عن التابع الأعم كالحجارة للنار فانها تابعة لها . وقد توجد بدونها كما فى الشمس والحركة ، أما من حيث انها تابعة للنار فلا توجد إلا معهما ، لا معها . لا يقال : المطابقة متبوعة ، والمتبوع من حيث انه متبوع لا يوجد بدون تابعه ، فالمطابقة لا توجد بدونها لامكان أن يقال : إنما يصح ذلك لو صدق أن المطابقة متبوعة دائما ، وهو ممنوع لما تقدم لك فلا تفعل [قوله ودلالة المطابقة لفظية] أى ووضعية لما علمت ، من أن قسم الدلالات هو الدلالة اللفظية الوضعية [قوله لأنها محض اللفظ] أى اللفظ الخالص من ضمنية أمر عقلى اليه ، وهو انتقال الذهن من المعنى الموضوع له إلى أى شيء آخر بخلاف الآخرين ، وليس المراد بكونها محض اللفظ أنه ليس للعقل مدخل فيها ، لأن العقل له

« عقليتان » لتوقفهما على انتقال الذهن من المعنى الى جزئه أو لازمه « وقيل وضعيتان » وعليه أكثر المناطق « واللوازم ثلاثة » لازم ذهنا وخارجا ، كقابل العلم ، وصنعة الكتابة للإنسان ، ولازم خارجا فقط « كسواد الغراب والزنجي » ولازم ذهنا فقط « كالبصر للعمى - والمعتبر في دلالة الالتزام اللزوم الذهني » كما ذكره المصنف كغيره « لأن اللزوم الخارجي » لوجعل شرطا لم تتحقق دلالة الالتزام بدون له لامتناع تحقق المشروط بدون الشرط « واللازم باطل » فكذا اللزوم ، لأن العدم .

مدخل في جميع الدلالات [قوله عقليتان] أي منسوبةتان الى العقل بمعنى أنه محتاج فيهما مع الوضع إلى ضمنية أمر عقلي كما أشار إليه الشارح [قوله وقيل وضعيتان] أي منسوبةتان إلى الوضع كأدلى لاستنادها إلى الوضع ، لكن الاستناد في الأولى بلا واسطة ، لأن المعنى المفهوم فيها من اللفظ هو عين ماعين له اللفظ بالوضع الحقيقي كالإنسان للحيوان الناطق ، أو المجازي كالأسد للرجل الشجاع ، وفي الأخيرين بواسطة فليس الوضع سببا تاما لهما ، بل سبب سبب بخلاف الأولى ، وبيان ذلك أن الوضع سبب في فهم معنى اللفظ ، وفهم معناه سبب في فهم جزئه أو لازمه ، فالوضع بالنسبة لفهم المعنى من اللفظ هو السبب المباشر وبالنسبة لفهم الجزء أو اللازم سبب سبب . والحاصل أن هناك مقدمتين : إحداهما وضعية ، وهي كلما أطلق اللفظ فهم سماء . والثانية عقلية ، وهي في التضمن ، وكلما فهم المسمى فهم جزؤه وفي الالتزام ، وكلما فهم المسمى فهم لازمه ، فالمطابقة لما لم تستند الا إلى الأدلى اتفق المناطق على أنها وضعية ، والأخريان لما توقفتا عليهما اختلف فيهما ، فنظر إلى استنادهما إلى الأولى قال انهما وضعيتان ، ومن نظر إلى استنادهما إلى الثانية قال انهما عقليتان وبقى مذهب آخر ، وهو أن المطابقة والتضمن وضعيتان والالتزام عقلية ، ووجهه بأن أجزاء المسمى لما لم تكن خارجة عما وضع له اللفظ كانت كأن اللفظ موضوع لها بخلاف المعنى الالتزامي [قوله واللوازم ثلاثة] أي من حيث هي لا بقيد كونها ذهنية أو خارجية ولا بقيد كون اللزوم الذهني بينا بالمعنى الأخص أو بينا بالمعنى الأعم أو غير بين . واعلم أن النسبة بين اللزوم الذهني والخارجي العموم والخصوص المطلق ، والذهني هو الأعم لأنه كلما تحقق اللزوم الخارجي تحقق الذهني ، ولا عكس كما في الاعداد المضافة إلى ملكاتها كما سيأتي في الشارح [قوله كالسواد للغراب والزنجي] انما لم يكن ذهنيا أيضا لأن العقل لا يحيل غرابا أبيض ، وهذا اللزوم لا يعتبره المنطقي كما سيأتي بخلاف الأصول والبياني لأن المعتبر عندهما مطلق اللزوم على أي وجه أمكن ، ولهذا كثرت الفوائد التي يستنبطونها من الكتاب والسنة [قوله كالبصر للعمى] أي فانه لا يمكن أن يتصور العمى في الذهن إلا ويتصور معه البصر : وهما في الخارج متساويان كما سيأتي [قوله والمعتبر في دلالة الالتزام اللزوم الذهني] أي البين بالمعنى الأخص كما تقدم وهو الذي يكنى في الجزم بلزومه تصور اللزوم كالتزوية للآئين . وأما البين بالمعنى الأعم فهو ما يكون تصور اللزوم واللازم كافيًا في الجزم بلزومه ، وقد ظهر بهذا التفسير معنى قولهم بالمعنى الأخص وبالمعنى الأعم ، وذلك لأن كل ما كفي في الجزم باللزوم فيه تصور اللزوم كفي في الجزم باللزوم فيه تصوره مع اللازم ضرورة أن تصور اللزوم اذا كان كافيًا زاده تصور اللازم قوة ولا عكس بالمعنى اللغوي وهو ظاهر ، وغير البين هو المحتاج لواسطة كالحديث للعالم وبه تتم أقسام اللزوم الذهني الثلاثة [قوله لأن اللزوم الخارجي] أي ولو مع الذهني لوجعل شرطا الخ ، وبهذا اندفع ما أورد من أن الدليل أعم من المدعى إذ المدعى أن المعتبر عند المناطق هو اللزوم الذهني فقط ، والذي يفيد الدليل عدم شرطية اللزوم الخارجي الصادق بكون أحد اللزومين الباقيين شرطا ، ووجه اندفاعه أن الذي نفي شرطية هو اللزوم الخارجي ولو صاحبه لزوم ذهني كما في الأول تأمل [قوله واللازم باطل] أي وهو عدم تحقق دلالة الالتزام بدون . وقوله فكذا اللزوم : أي وهو كون اللزوم الخارجي شرطا في الدلالة الالتزامية ، وذلك لأن انتفاء اللازم يوجب انتفاء

« كالعمى - يدل على الملازمة » كالبصر التزاما ، لأن العمى عدم البصر - عما من شأنه « أن يكون بصيرا مع أن بينهما معاندة في الخارج (ثم اللفظ) الدال - (إما مفرد « وهو الذي لا يراد بالجزء منه » دلالة على جزء معناه) بأن لا يكون له جزء .

اللزوم . وأورد عليه أنه يلزم من ذلك أن يكون اللزوم البين بالمعنى الأخص غير معتبر في دلالة الالتزام ، لأن اللزوم الخارجى معتبر فيه وقد اتفق فينتفى هو أيضا ، وبيان ذلك أن اللزوم الخارجى لو لم يعتبر فى الأخص لم يكن أخص من الأعم ، بل يكون مباينا له لأنه اعتبر فى الأعم فإنه فسر بما يكون تصور اللزوم ، واللازم كانيا فى الجزم بلزومه ، فاللزوم المعتبر فيه هو اللزوم الخارجى لأنه لو أريد به ذهنى ، فإن كان بالمعنى الأخص لزم أن يكون الأعم عين الأخص ، إذ يصير معناه ما يكون تصورهما كافيا فى الجزم بأن تصور اللزوم يكفى فى الجزم باللزوم لاستلزامه تصور اللزوم وهذا عين الأخص ، وإن كان بالمعنى الأعم لزم أخذ الشيء فى تعريف نفسه وهو باطل لازوم الدور فتعين أن يراد به اللزوم الخارجى فيلزم كونه معتبرا فى دلالة الالتزام . وأجيب بأن المعتبر فى الأعم مطلق اللزوم أعم من أن يكون ذهنيا أو خارجيا فيكون هو المعتبر فى الأخص ، ويحتمل أن يكون المراد باللزوم فى التعريفين مطلق اللزوم ذهنى أعم من أن يكون بينا أو غير بين ، وكان هذا هو الأسلم كما لا يخفى على المتأمل [قوله كالعمى] هذا رأى الفلاسفة ، ومذهب المتكلمين أنه معنى وجودى يضاف الإدراك بحاسة البصر . والمراد بالعدم داله ، وكالعمى مثال لتلك الدال ، فالعنى لأن دال عدم كالعمى يدل الخ ، وبهذا سقط ما فى بعض الحواشى [قوله يدل على الملزمة] أى ملكته التزاما ككل عدم أضيف إلى ملكته ، فإن اللفظ الدال عليه يدل على ملكته التزاما ، فلفظ العمى يدل على عدم مضاف إلى البصر مطابقة ، لأنه تمام ما وضع له لا على عدم والبصر معا ، والا كانت دلالة على البصر تضمنية . وأورد عليه أنه إذا كان المعنى المطابق لعدم من حيث انه مضاف للبصر كانت معرفته متوقفة على معرفة البصر ، لأن معرفة المضاف من حيث هو مضاف متوقفة على معرفة المضاف إليه ، فيلزم لتقدم المدلول الالتزامى على المدلول المطابق فى المعرفة . وأجيب بأنه لا بعد فى ذلك ، لأن اللزوم فى الالتزام كون تصور المدلول الالتزامى لازما لتصور المدلول المطابق بمعنى امتناع الانفكاك سواء قدم عليه فى التحقق أو أخر أو كان معه [قوله عما من شأنه] أى من شأن شخصه كالبصير الذى عرض له العمى ، أو من شأن نوعه كالأكمة ، فإن شأن نوعه وهو الانسان قابلية البصر ، أو من شأن جنسه كالعقرب ، فإن شأن جنسه وهو الحيوان ما ذكر . وقوله مع أن بينهما معاندة : أى منافاة ومباينة [قوله ثم اللفظ الدال] هذا شروع فى بيان أقسام اللفظ بعد الفراغ من بيان أقسام الدلالة ، وأخذ التقييد بالدال من إعادة اللفظ معرفة ، لأن المعرفة إذا أعيدت معرفة كانت عين الأولى ما لم توجد قرينة على خلافه ولا قرينة هنا ، واللفظ الدال فيما تقدم لم يقيد بأحدى الدلالات بل هو أعم ، ولم يقيد كغيره بالمطابقة لأقسام اللفظ الدال من حيث هو لما ذكر ، ومن قيد بالمطابقة لم يرد أن غيرها لا ينقسم للفرد والمركب ، بل نظر لكون المطابقة سابقة على غيرها ضرورة ، إذ لا يمكن حصول شيء من الأقسام فى غيرها إلا بعد حصوله فيها ، فاقصر على المطابقة اعتمادا على فهم السامع [قوله وهو الذى لا يراد بالجزء منه الخ] ظاهر كلامه أن الإرادة شرط فى الدلالة وهو الذى صرح به الشيخ ، ورأى المتأخرين عدم الاشتراط . قالوا لأن اللفظ يوصف بكونه دالا فى نفسه سواء استعمل أو لم يستعمل ، والتحقق كما ذكره بعض الحذاق أن الدلالة أن أريد بها الدلالة بالقوة لم يشترط فيها الإرادة ، وإن أريد بها الدلالة بالفعل كانت الإرادة شرطا فيها ، ويصح أن يكون هذا جمعا بين القولين المتقدمين . وأورد على التعريف أنه يصدق على زيد قائم ، فإن الزاى مثلا جزء منه : ولا يراد بها الدلالة على جزء معناه مع أنه مركب فلا يكون

« كق علماء » أو يكون له جزء لا معنى له (كالإنسان) أوله جزء ذو معنى « لكن لا يدلّ عليه » كعبد الله
 علما لإنسان ، لأن المراد ذاته لا العبودية ، والذات الواجب الوجود أوله جزء ذو معنى « دالّ عليه » لكن
 لا يكون مرادا « كالحیوان الناطق » علما لإنسان ، لأن المراد ذاته لا الحيوانية والناطقية (وإما مؤلف ، وهو
 الذي - لا يكون كذلك) بأن يراد بالجزء منه دلالة على جزء معناه (كرامى الحجارة) « لأن الرامى »
 مراد الدلالة على ذات ثبت لها الرمى .

تعريف المفرد مانعا ، وحينئذ فالأولى أن يقال لا يراد بجزء منه بالتكبير أى جزء من أجزائه . ولا شك أن
 هذا يراد ببعض أجزائه الدلالة على جزء معناه فيكون خارجا عن التعريف [قوله كق علماء] قيد به ليكون
 ق من المفرد وليصح كونه مثلا لما لا جزء له [قوله لكن لا يدلّ عليه] أى على جزء معناه ، ولا يصحّ
 عود الضمير الى معنى من قوله ذو معنى لأنه أضافه للمعنى ، فلا يصحّ سلب كونه دالا عليه ، ولا يصح أن يراد
 بقوله ذو معنى : أى قبل العلمية ، وبقوله لكن لا يدلّ عليه : أى بعد العلمية ، لأنه يشمل حينئذ الحيوان
 الناطق علما [قوله دالّ عليه] أى على جزء معناه أيضا ، ولا يصح عوده الى معنى لأنه يشمل عبد الله علما ،
 ولأنه لا فائدة له بعد إضافته للمعنى كما هو ظاهر [قوله كالحیوان الناطق الخ] إنما جعل هذا مثلا لهذا القسم
 وعبد الله مثلا لما قبله ، مع أن كلا منهما له جزء يدلّ على معنى قبل العلمية ولا يدلّ على شيء بعدها ، لأن
 الأول له مفهوم أصليان هما جزآن للمفهوم المنقول اليه ولا كذلك الثاني فقول الشارح أولا ، لكن لا يدلّ
 عليه معناه أن أحد الجزئين وان كان له معنى قبل العلمية ، لكن ذلك المعنى ليس جزء المعنى بعد العلمية
 فلم يدلّ جزؤه على جزء المعنى ، وقوله ثانيا دالّ عليه الخ : معناه أن أحد الجزئين له معنى : وذلك المعنى جزء
 معناه بعدها ، فقد دلّ جزؤه على جزء المعنى ، لكن لم يرد ذلك بعد العلمية تدبر . وحاصل ما ذكره الشارح
 أن أقسام المفرد أربعة ، وقد تبع فيها ذكر المناطق ، وقسمه الغنيمي الى أربع عشرة صورة وهو من تفرّداته .
 وحاصله أن المفرد إما أن يكون بسيطا أولا . والأول إما أن يكون معناه بسيطا كق علما للنقطة ، أو مركبا
 كق علما لزيد . والثاني إما أن يكون معناه بسيطا أو مركبا ، فالأول إما أن لا يدلّ جزؤه على شيء كنقطة
 أو يدلّ على معنى خارج كغلام زيد علما للنقطة ، أو يدلّ كل من جزئيه على المعنى المقصود دلالة غير
 مقصودة كنقطة √ ونهاية الخطّ علما للنقطة ، أو يدلّ أحد جزئيه على خارج والآخر لا يدلّ كغلام ديز
 علما للنقطة ، أو الآخر على المعنى المقصود دلالة غير مقصودة كغلام نقطة علما للنقطة ، أو يدلّ أحدهما على
 المعنى المقصود والآخر لا يدلّ أصلا كنقطة ديز علما للنقطة . والثاني إما أن لا يدلّ جزؤه على شيء كزيد ،
 أو يدلّ على خارج كغلام زيد علما ، أو يدلّ أحد جزئيه على خارج والآخر على داخل دلالة غير مقصودة
 كغلام حيوان علما لإنسان ، أو أحدهما على خارج والآخر لا يدلّ كغلام ديز علما لإنسان ، أو كل منهما
 على جزء المعنى دلالة غير مقصودة كحيوان ناطق علما لإنسان ، أو أحدهما على جزء المعنى ، والآخر لا يدلّ
 كحيوان زيد علما لإنسان : وهذا تقسيم عقليّ لم يوجد من أقسامه إلا بعضها [قوله لا يكون كذلك] أى
 كالمفرد ، وفسره الشارح بلازمه فقال بأن يراد بالجزء منه الخ ، ولو جرى على مقتضى التعبير لقال : أى
 لا يراد الخ [قوله كرامى الحجارة] أى ان كان غير علم ، والا كان من قبيل المفرد كما لا يخفى ، ولو قال كغلام
 زيد لكان أولى : إذ كلامنا في المؤلف لافى المركب : وهذا لا يصلح مثلا له لعدم الألفة بين الرامى والحجارة .
 ويمكن أن يجاب بأن الألفة حاصلّة باعتبار وصف الأول بكونه راميا والثاني بكونه مرميا ، أو يقال : أشار
 بذلك الى أن المراد بالمؤلف مطلق المركب [قوله لأن الرامى الخ] لو أسقط أل لكان أولى ، لأن جزء
 المركب المذكور إنما هو رامى بدون أل . وقوله ثبت له الرمى إنما ذكر الضمير لأن الذات مذكور ، لأن

« والحجارة مرادة الدلالة » على جسم معين ، وقدم المفرد على المؤلف « لأنه مقدم طبعا » فقدم وضع ليوافق الوضع الطبع « ولأن قيوده عديمة - والعدم مقدم على الوجود - وأراد بالمؤلف المركب » فالقسمة ثنائية ، ومن أراد به « ماهو أخص منه » فالقسمة عنده ثلاثية : مفرد ، وهو ما « لا يبدل جزؤه على شيء » كزيد ، ومركب وهو ما لجزئه دلالة على غير المعنى المقصود ، كعبد الله علما ، ومؤلف وهو ما دل جزؤه على جزء معناه « والمراد بالارادة » الارادة الجارية على قانون اللغة حتى لو أراد أحد بألف الانسان مثلا معنى لا يلزم أن يكون مؤلفا « والألفاظ الموضوعية للدلالة » على ضم شيء الى آخر ثلاثة : التركيب ، والتأليف ، والترتيب ، فالتركيب ضم الأشياء .

ناه ليست للتأنيث : ولذا أطلق على الله جل ثناؤه [قوله والحجارة مرادة الدلالة الخ] مقتضاه أن الجزء الثاني مقصود ومعتبر في تركيب المركب الاضافي ، وليس كذلك لما صرح حوا به من أن المركب الاضافي مركب من جزء مادّي ، وهو رامي في هذا المثال ، ومن جزء صوري : وهو الاضافة . وقد يقال ما صرح حوا به انما هو فيما اذا كان المقصود معنى المضاف فقط ، وحينئذ فلا يظهر كونه من قبيل المركب : أما اذا كان المقصود معنى المضاف والمضاف إليه كما هنا تعين كون المضاف اليه جزءا ماديا أيضا [قوله لأنه مقدم طبعا] التقدّم بالطبع أن يكون المتقدم بحيث يوجد بدون المتأخر ولا عكس ، ولا يكفي في وجود المتأخر وجود المتقدم ولا يكون علة تامة في وجوده كتقدم الواحد على الاثنين والجزء على الكل ، ويقال له تقدم بالذات أيضا : وهذا أحد أقسام خمسة للتقدم . ثانيا التقدّم بالعلة بأن يكون وجود المتقدم علة وسببا لوجود المتأخر كتقدم حركة الاصبع على حركة الخاتم والشمس على ضوئها . ثالثا التقدّم بالزمان كتقدم الأب على الابن . رابعا التقدّم بالرتبة إما حسا ووضعا كتقدم الامام على المأموم ، أو عقلا وطبعا كتقدم الجنس على النوع . خامسا التقدّم بالشرف كتقدم العالم على المتعلم . وأنت خير بأن تقدم المفرد انما هو باعتبار ما صدق عليه مفهومه لأنه حينئذ جزء والجزء مقدم على الكل طبعا ، وأما باعتبار مفهومه فهو مؤخر عن مفهوم المركب لأن التقابل بينهما تقابل العدم والملكية ، والأعدام انما تعرف بملكاتها ، ولذلك قدم صاحب الشمسية تعريف المركب لأن القصد في التعريف الى المفهوم بخلاف التقسيم والأحكام فان القصد فيها الى الماصدقات [قوله ولأن قيوده عديمة] أورد عليه أن المتقدم قيد واحد وهو كونه لا يراد بالجزء منه الخ . وأجيب بأنه في قوة قيود فكأنه قال : ما لا يبدل جزؤه على جزء معناه دلالة مرادة ، أو يقال جمع القيد للتعظيم أو للاصميين معا [قوله والعدم مقدم على الوجود] هذا انما يصح أن لو أريد بالعدم العدم المطلق وليس مرادا هنا ، انما المراد العدم الاضافي كما في الأعدام بالنسبة لملكاتها [قوله وأراد بالمؤلف المركب] مراده بيان أن المصنف جار على المذهب المشهور بين المناطقة من أنه لا فرق بينهما خلافا لبعض المناطقة كما يظهر مما يأتي ، ولأهل العربية حيث ذهبوا الى أن التأليف أخص إذ هو تركيب مع زيادة وهي وقوع الألفة بين الجزئين أو الأجزاء [قوله ماهو أخص منه الخ] اذا تأملت في التعريفين الآتين وجدتهما متباينين لأنه اعتبر في المركب دلالة الجزء على غير المعنى المقصود . وفي المؤلف دلالة الجزء على جزء المعنى [قوله لا يبدل جزؤه على شيء] أي من أجزاء معناه . وقوله ما دل جزؤه على جزء معناه : أي دلالة مقصودة كالحیوان الناطق [قوله والمراد بالارادة] أي المفهومة من لفظ يراد . وقوله على قانون اللغة : أي القواعد المأخوذة من تتبع كلام أهل اللغة . والمراد الجارية على مقتضى تلك القوانين كما هو ظاهر [قوله والألفاظ الموضوعية للدلالة الخ] أي الألفاظ المشهورة الكثيرة الوقوع ، فلا يرد أن الجمع والكتب والالصاق مثلا تدل على الضم المذكور . وقوله على ضم الخ خرج به التصنيف ، فان معناه تفريق الشيء وجعله أصنافا لاضم الأصناف ، والتصنيف فان معناه التحسين

« مؤتلفة كانت » أولا، مرتبة الوضع أولا ، فهو أعم من الآخرين مطلقا ، والتأليف ضمها مؤتلفة سواء كانت مرتبة الوضع كما في الترتيب « وهو » جعلها بحيث يطلق عليها اسم الواحد ، ويكون لبعضها نسبة إلى بعض بالتقدم والتأخر في الرتبة العقلية ، وان لم تكن مؤتلفة أم لا « فهو » أعم من الترتيب من وجه « وأخص من التركيب مطلقا - وبعضهم جعل الترتيب أخص مطلقا من التأليف » أيضا « وبعضهم جعلهما مترادفين » - (والفرد) - بالنظر إلى معناه (إما كلي ، وهو الذي لا يمنع .

[قوله مؤتلفة كانت] أى بينها ألفة كحيوان ناطق وقام زيد . وقوله أولا كإنسان لا إنسان : إذ لا ألفة بين الائنات والنفي . وقوله مرتبة الوضع : أى فيه على مقتضى الطبع كحيوان ناطق . وقوله أولا : أى كناطق حيوان : إذ مقتضى الطبع تقديم الجنس في الوضع على الفصل [قوله وهو] أى الترتيب جعلها : أى الأشياء . وقوله بالتقدم والتأخر متعلق بنسبة . وقوله وان لم تكن مؤتلفة : أى كإنسان لا إنسان فان الترتيب الوضعى الطبعى موجود ولا ألفة بينهما إذ لا ألفة بين الائنات والنفي . وقوله أم لا مقابل قوله سواء كانت مرتبة الوضع : أى أم لم تكن مرتبة الوضع كناطق حيوان ، فان بين الجزئين ألفة ولا ترتيب كما هو ظاهر [قوله فهو] أى التأليف أعم من الترتيب من وجه : أى لأنه اعتبر في الأول وجود الألفه ، وفي الثانى كون الأجزاء مرتبة الوضع فيجتمعان في مركب بين أجزائه ألفة وترتيب كحيوان ناطق ، وينفرد الأول فيما فقد فيه الترتيب كناطق حيوان . والثانى فيما عدم الألفه كإنسان لا إنسان [قوله وأخص من التركيب مطلقا] أى لتقييده بكون أجزائه مرتبة الوضع ولا كذلك التركيب [قوله وبعضهم جعل الترتيب أخص مطلقا من التأليف] أى بأن أراد بالتأليف مطلق التركيب فلم يعتبر فيه الألفه المقتضية لكونه أخص من وجه كما فى الذى قبله [قوله وبعضهم جعلهما مترادفين] أى بأن اعتبر فى الترتيب وقوع الألفه ، وفى التأليف كون الأجزاء مرتبة الوضع تأمل [قوله والفرد] ظاهره مطلقا اسما أو فعلا أو حرفا مع أن المنقسم الى الكلى والجزئى هو الاسم ، وأما الفعل فهو كلى أبدا كما صرحوا به لأنه محمول على فاعله ، ومن شأن المحمول الكلية ، وتشخص فاعله لا يوجب تشخصه . وأما الحرف فليس كليا ولا جزئيا لأنه لما لم يقد معناه الا بمتعلقه وكان معناه فيما دخل عليه لم يكن بذاته كليا ولا جزئيا : هكذا قال بعض الشارحين وهو مخالف لما عليه علماء الوضع من أن الحرف له معنى فى نفسه وان كان لا يدل عليه الا بمتعلقه ثم اختلفوا فذهب السعد الى أنه كلى لأنه موضوع عنده للمعنى المطلق ، فن مثلا موضوعة للإبتداء المطلق لكنها لم تستعمل الا فى الإبتداء الجزئى ، فالحروف عنده كلية وضعا جزئية استعمالا وذهب البعض الى أنه موضوع للمعنى الجزئى المستحضر بالمعنى المطلق ، فالحروف عنده جزئية وضعا واستعمالا وآلة الوضع على هذا كلية ، وهذا المذهب هو الحق ، وتخصيص التقسيم بالفرد غير ظاهر ، لأن من الكليات ما فيه تركيب كالجسم النامى إلا أن يقال التخصيص بما ذكر ليس للاحتراز ، بل لأن الكلام هنا فى الكليات الجنس وهى مفردات : لكن يبقى النظر فى المركب من الكلى والجزئى هل هو كلى أو جزئى أولا كلى ولا جزئى؟ انظره [قوله بالنظر الى معناه] أشار به الى أن الكلية والجزئية إنما هى من صفات المعانى حقيقة . وأما وصف الألفاظ بها فجاز من باب إطلاق ما للدلول على الدال . والمراد بمعنى المفرد هنا ما وضع لنظ المفرد بإزائه كحيوان الناطق للإنسان لا مفهومه السابق كما هو الظاهر [قوله إما كلى] قدمه على الجزئى لأنه جزء له غالبا ، والجزء مقدم على الكل طبعا فقدم وضعا ، وإنما قلنا غالبا لأن بعض الكليات قد لا يكون جزءا جزئيه كالخاصة والعرض العام أو يقال قدمه لأنه المقصود فى هذا الفن : إذ المقصود أصالة معرفة كيفية اكتساب المجهولات التصورية والتصديقية ، والأولى إنما نكتسب من القول الشارح وهو لا يركب الا من الكليات .

« نفس تصوّر مفهومه من) حيث أنه متصوّر » - (وقوع الشركة فيه) بحيث يصحّ حمله على كل فرد من أفراد كالإنسان فإن مفهومه اذا تصوّر لم يمنع من صدقه على كثيرين سواء وجدت أفراده في الخارج « وتناهت » كالكوأب « أم لم تنه » كنعمة الله « أم لم توجد فيه » لامتناعها في الخارج كالجمع بين الضدين « أو لعدم وجودها » وان كانت ممكنة « كجبل من ياقوت وبحر من زئبق » .

والثانية انما تكتسب من القياس وهو لا يركب الا من القضايا الكلية أو ما هو بمعناها . [قوله نفس تصوّر مفهومه] أى تصوّر مفهومه من حيث نفسه : أى ذاته بقطع النظر عن الدليل الخارجى ، وانما قيد بذلك ليدخل ما يمنع الشركة من الكليات بالنظر للخارج كواجب الوجود فان الشركة فيه ممتنعة بالدليل الخارجى ، لكن اذا جرّد العقل النظر الى مفهومه لم يمنع صدقه على كثيرين فان مجرد تصوّره لو كان مانعا من الشركة لم يفقر فى اثبات الوحدة الى دليل وكالكليات الفرضية مثل الاشياء والا إمكان والا وجود فانها يمتنع أن تصدق على شيء من الأشياء ، لكن لا بالنظر الى مجرد تصوّرها وضمير مفهومه للذى الواقع على لفظ المفرد فسقط ما فى بعض الحواشى [قوله من حيث انه متصوّر] قيد به لأن ظاهر العبارة يقتضى أن التصوّر نفسه هو المانع وليس كذلك لأن المانع انما هو المتصوّر من حيث إنه متصوّر ، وبيان ذلك أن نفس التصوّر جزئى لقيامه بالنفس الجزئية ، وجزئية المحل تستلزم جزئية الحال فيه : وهو التصوّر بمعنى الادراك بخلاف الماهية المتصوّرة فانها كلية : أى من حيث هي لا بالنظر للظلّ الحاصل فى الذهن ، فان المنتقش فى الذهن صورة جزئية كما هو ظاهر [قوله وقوع الشركة فيه] أى شركة الافراد فى المفهوم بمعنى صدقه وحمله على كل منها كما أشار اليه الشارح بالحيثية ، فعلمت من هذا أن معنى وقوع الشركة فى الكلى ليس باعتبار كون معناه قابلا للتعدد فى نفسه لأن معناه شيء واحد وهو الحقيقة ، بل باعتبار صدق تلك الحقيقة على أفراد متعدّدة ، وعبر بالمفهوم دون المسمى ليدخل المجاز ، فان المسمى فى اصطلاحهم انما يطلق على المعنى الحقيقى ، بخلاف المفهوم والمعنى . واعلم أن الكلى ثلاثة أقسام : منطقيّ ، وطبيعىّ ، وعقلىّ : الأوّل مفهوم الكلى ، وسمى منطقيّا لأنه المبحوث عنه فى فنّ المنطق . والثانى ما صدق عليه هذا المفهوم كطبيعة الحيوان : أى الجسم النامى الحساس المتحرّك بالارادة ، وسمى طبيعيا لتعلقه بنفس الطبيعة : أى الحقيقة . والثالث مجموع الأمرين ، وسمى عقليا لأنه لا وجود له إلا فى العقل [قوله وتناهت] أى وقتت عند حدّ ووصلت الى عدد محصور ، وقوله كالكوأب مثال للأفراد لا للكلى المتناهى الافراد ، وكلها هو الكواكب . والمراد بها السبعة السيارة لأنه صار علما بالغبلة عليها ، وقد جمعها بعضهم فى قوله :

زحل شرى مريخه من شمسه قتراهرت لعطارد الأقار

[قوله أم لم تنه] عطف على قوله وتناهت : أى أم وجدت ولم تنه ، وقوله كنعمة الله لا يصحّ التمثيل به لما ذكر لأن الكلام فى الكلى الذى وجدت أفراده فى الخارج وكان ذلك الموجود غير متناه ، وعدم تنهى نعمة الله انما هو باعتبار ما لم يدخل منها فى الوجود ، ومثل له بعضهم بحركة الفلك على مذهب الفلاسفة ، إذ ما من حركة عندهم إلا وقبلها حركة لا إلى أوّل ، والأولى التمثيل لذلك بوجود أوشى أو ثابت ، فان أفرادها الموجودة فى الخارج غير متناهية ، فانها تصدق على صفاته تعالى الوجودية القديمة القائمة بذاته . وقد دلّ الدليل على أنها لانهاية لها ، واستحالة وجود ما لانهاية له انما هي فى الحوادث : ولذا قال ابن غازى والحدث الداخلى فى الوجود ذو غاية فقيده بالحدث للإشارة الى ما ذكر [قوله أم لم توجد فيه] عطف على وجدت : أى لم يوجد شيء من أفرادها فى الخارج . وقوله لامتناعها : أى لاستحالة وجودها [قوله أو لعدم وجودها] عطف على قوله لامتناعها . والمراد بالوجود الایجاد مجازا لئلا يلزم تعليل الشيء بنفسه [قوله كجبل من ياقوت وبحر من زئبق]

« أم وجد منها فرد » واحد سواء امتنع وجود غيره كإله : أى المعبود بحق ، إذ الدليل الخارجى قطع عرق الشركة عنه ، لكنه عند العقل لم يمتنع صدقه على كثيرين ، والا لم يقتصر الى دليل إثبات الوجدانية ، أم أمكن كالشمس : أى الكوكب النهارى المضى ، إذ الموجود منها واحد ، ويمكن أن يوجد منها شمس كثيرة . ثم الكلى « إن استوى معناه فى أفراده - فتواطىء » كالإنسان « وان تفاوت فيها » بالشدة أو التقدّم « فمشكك » كالبياض فان معناه فى الثلج « أشد منه فى العاج » والوجود ، فان معناه فى الواجب قبله فى الممكن « وأشد منه » فيه (وإما جزئى .

أورد على هذا التمثيل أن كلامنا فى المفرد وهذا من قبيل المركب . وأجيب بأن هذا من قبيل المفرد المقيد لا من قبيل المركب ، إذ المقصود هو الجبل والبحر فقط بقيد أن يكونا من كذا لا هما وكذا حتى يكونا مركبين [قوله أم وجد منها فرد] عطف على وجدت كذلك . وقوله امتنع : أى استحال . وقوله إذ الدليل الخ علة لقوله امتنع وجود غيره . وقوله قطع عرق الشركة : أى أصلها . والمراد قطعها من أصلها . وقوله أم أمكن عطف على امتنع ، وقد علمت مما ذكره الشارح أن أقسام الكلى ستة وهو تقسيم المتأخرين . وأما المتقدمون فقسموه الى ثلاثة : ما وجد منه أفراد فى الخارج ، وما لم يوجد منه شيء ، وما وجد منه فرد واحد . وقسم المتأخرون كل قسم من هذه الثلاثة الى قسمين كما علمت من الشارح [قوله ان استوى معناه فى أفراده] فى العبارة قلب ، والمعنى تساوت أفراده الذهنية أو الخارجية فى حصوله فيها وصدقه عليها كالشمس والإنسان فان صدق الأول على أفراده الذهنية ، والثانى على أفراد الخارجة بالسوية لا تفاوت بين الأفراد فى المعنى بوجه من أوجه التفاوت الآتية [قوله فتواطىء] سمي بذلك لأن أفراده متوافقة فى معناه من التواطىء وهو التوافق [قوله وان تفاوت فيها] أى لم تستو أفراده فيه . وقوله بالشدة والتقدّم : أى بسبب كون الشيء فى بعضها أشد منه فى البعض الآخر أو أقدم : أى أو أولى ، فالنشكك هلى ثلاثة أوجه : التشكك بالشدة والضعف كالوجود ، فان معناه فى الواجب أشد منه فى الممكن لأن آثار الوجود فى الواجب أكثر ، والتشكك بالتقدّم والتأخر : أى بحسب الرتبة لا بحسب الزمان والالزم أن يكون المتواطىء مشككا لتقدّم بعض أفراده على بعض فى الزمان ، وذلك كالوجود أيضا ، فان حصوله فى الواجب قبل حصوله فى الممكن . وقد أشار لذلك الشارح ، والتشكك بالأولية كالوجود أيضا فان حصوله فى الواجب أولى منه فى الممكن : أى لكونه فيه أتم وأثبت منه فى الممكن ، وإنما كان أتم فى الواجب لأنه يقتضى الوجود لذاته ووجود الممكن لغيره وكان أثبت لاستحالة زواله [قوله فشكك] سمي بذلك لأن أفراده مشتركة فى أصل المعنى ومختلفة بأحد الوجوه الثلاثة ، فالناظر فيه ان نظر الى جهة الاشتراك خيل له أنه متواطىء لتوافق أفراده فيه ، وان نظر الى جهة الاختلاف خيل له أنه مشترك لأنه لفظ له معان متعددة كالعين ، فالناظر فيه يشك هل هو متواطىء أو مشترك ؟ [قوله أشد منه فى العاج] أى لأن تفریق البصر فى بياض الثلج أكثر منه فى بياض العاج فكان بهذا الاعتبار أشد [قوله وأشد منه] أى من نفس المعنى فيه : أى فى الممكن يعنى أن الوجود فى الواجب أشد من نفسه فى الممكن لكثرة آثاره فى الواجب كما علمت [قوله وإما جزئى] أى حقيقى بقريئة المقابلة بالكلى والافالجزئى قد يكون إضافيا بالنسبة الى ما هو أعم كالحيوان فانه جزئى بالنسبة الى الجسم النامى وان كان كليا بالنسبة الى الإنسان وذلك كالعالم الشخصى والمعرف بأل التى للعهد الخارجى ، ومثل ذلك الضمير واسم الإشارة والموصول على ما حققه السيد تبعاً للعهد من أنها موضوعة للجزئيات بملاحظة أصركلى ، وأما المعرف بغيرأل التى للعهد فكلى ، وكذا اسم الجنس وعلم الجنس لأن الأول موضوع لفرد من أفراد النوع فالتعدد فيه من أصل الوضع .

« وهو الذي يمنع » نفس تصور مفهومه من ذلك) أي وقوع الشركة فيه (كزيد - علما) فان مفهومه من حيث وضعه له اذا تصور منع ذلك ، ولا عبرة بما يعرض له من اشتراك لفظي ، وقدم السكلي على الجزئي « لأن قيوده عدمية » نظير ما مر ، ولأنه المقصود بالذات عند المنطقي « لأنه مادة الحدود » والبراهين والمطالب بخلاف الجزئي (والسكلي إما ذاتي - وهو الذي يدخل - في حقيقة جزئياته كالحیوان بالنسبة الى الانسان -

والثاني موضوع للحقيقة المتحددة [قوله وهو الذي يمنع الخ] أي اللفظ الذي الخ فيه إطلاق الجزئية على اللفظ مجازا ، و يصح أن يكون واقعا على المفهوم ويكون اضافة مفهوم الى الضمير بيانية . وقوله نفس تصور مفهومه أي التصور من حيث نفسه ، وقيد به ليخرج ما منع الشركة للدليل الخارجي كواجب الوجود أو بالنظر للخارج كالكلية الفرضية . وقوله يمنع الخ : أي لا يمكن فرض صدقه على كثيرين . لا يقال : السكليات الفرضية كالاشياء لا يمكن فرض صدقها على كثيرين فيلزم أن تكون جزئية ، فلا يكون تعريفه الجزئي مانعا من دخول الغير . لأننا نقول : أفراد الجزئي يتمتع فرض صدقها على كثيرين امتناعا ذاتيا ، وذلك مناف للامكان الذاتي . وأما امتناع فرض السكليات المذكورة على كثيرين فبالغير كما تقدم فلا ينافي الامكان الذاتي ، و بيان ذلك أن كل ما فرض فهو شيء ، فليس هناك مفروض يصدق عليه الاشياء ، والا لاجتماع التقيضان وهو محال ، لكن اذا قطع العقل النظر عن ذلك ونظر الى مجرد المفهوم لم يمنع صدقه على كثيرين . وقد يقال في هذا المقام الجزئي : لا يمنع نفس تصور مفهومه وقوع الشركة فيه وكل ما هو كذلك فهو كلّي ، فالجزئي كلّي هذا . خلف ويجاب بأن المراد من الجزئي ان كان ماصدق عليه مفهوم الجزئي من زيد وعمرو مثلا ، فلانسلم الصغرى وان كان لفظ الجزئي باعتبار دلالة على مفهومه فالقياس صحيح ، ولا نسلم الخلف لأن الجزئي بهذا الاعتبار كلّي تدبر [قوله علما] أي لامصدر الزاد فانه حينئذ كلّي [قوله لأن قيوده عدمية الخ] أراد بالقيود متعلق المنفي في قوله لا يمنع الخ من النفس والتصور والمفهوم فباعتبار تسلط النفي على أمور متعددة كان كأن كل واحد منها قيد ، فجاء التعدد من قبل المتعلق والافهم المنع قيد واحد [قوله لأنه مادة الحدود] أي التعاريف لتركيبتها منه ، ومادة البراهين : أي الأقيسة ، والمطالب : أي النتائج لتركب موادها ، وهي القضايا منه [قوله والسكلي إما ذاتي] اعلم أن السكلي اذا نسب الى ما تحته من الجزئيات إما أن يكون تمام ماهيتها كالانسان أو داخلا فيها كالحیوان والناطق ، أو خارجا عنها كالضحك والماشي ، والأولان ذاتيان . والثالث عرضي وعلى هذا فالمراد بالذاتي ما ليس بخارج ، وبالعرضي كما هو خارج ، فتدخل الماهية في الذاتي وهو أحد اصطلاحات ثلاث للمناطق . الثاني أن المراد بالذاتي الداخل ، وبالعرضي ما ليس بداخل وهو ظاهر المتن ، وعليه فتكون الماهية عرضية . الثالث أن المراد بالذاتي الداخل وبالعرضي الخارج ، وعليه فتكون الماهية واسطة بينهما لأنها لا داخلة ولا خارجة . ومن نقل هذه الاصطلاحات : العلامة السنوسى في شرح مختصر ابن عرفة ، فما وقع في حاشية القليوبي ، من أن دعوى كون الماهية واسطة مردود باتفاقهم على خلافه ناشئ عن عدم الاطلاع على كلام أهل الفن [قوله وهو الذي يدخل الخ] أي يكون جزءا من الحقيقة وهو الظاهر من كلامه وعليه جل الشارح كلامه ، لكن لا يناسب كلامه الآتي ، فانه يقتضى دخول الماهية في الذاتي إلا أن يقال كما قال بعضهم : انه أشار الى أن الذاتي يطلق على معينين ، وحينئذ فيكون في كلامه استخدام أو شبه استخدام ، ويحتمل أن يراد بالدخول في كلامه لازمه وهو عدم الخروج ، ويكون من باب السكانية ، أو يراد بالذاتي لا يدخل ما هو أعم منه وهو الذي لا يخرج ، ويكون مجازا مرسلا من باب إطلاق الخاص على العام ، ويحتمل إبقاء الدخول على حقيقته . وقوله في حقيقة جزئياته : أي حقيقتها الذهنية وهي الماهية ، أو الخارجية وهي الماهية والتشخص ، لأن التشخص جزء من حقيقة الفرد الخارجي كما صرح به بعض

(والفرس) فانه داخل فيهما لتركب الانسان من الحيوان والناطق ، والفرس من الحيوان والصاهل (وإما عرضي - وهو الذي يخالفه) أي لا يدخل في حقيقة جزئياته (كالضاحك - بالنسبة الى الانسان) لما صرّ أنه مركب من الحيوان والناطق ، فالضاحك خارج عنه : وعلى هذا فالماهية عرضية « وقد يطلق الذاتي » على ما ليس بعرضي فتكون الماهية ذاتية . واعترض بأن الذاتي منسوب الى الذات ، فلو كانت ذاتية « لزم نسبة الشيء الى نفسه » . وأجيب بأن هذه التسمية اصطلاحية لا لغوية وبأن الذات كما تطلق على الحقيقة تطلق على ماصدقها ، ويمكن نسبة الحقيقة الى ما صدقها « ثم أخذ في بيان الكليات الخمس » وبدأ بالذاتي منها فقال (والذاتي - إما مقول -

المحققين [قوله والفرس] معطوف على الانسان بالنسبة لما حلّ به الشارح كلامه ، وأما على الاحتمال الثاني والثالث ، فيحتمل عطفه على ما ذكر ، وعطفه على الحيوان ، وهو الأولى ليكون الأول مثالا للذاتي الذي هو جزء الماهية والثاني مثالا للذاتي الذي هو تمام الماهية ، وحينئذ فقوله والفرس : أي بالنسبة لجزئياته تأمل [قوله وهو الذي يخالفه] أي ما ليس كذلك من باب إطلاق الأعم ، وهو المخالفة على الأخص ، وهو المناقضة مجازا والقرينة المقابلة ، لكن حل المخالفة على معناها الأعم خروج عن اصطلاح أهل الفن الى اصطلاح أهل العربية ، لأن المخالفة عند أهل الميزان إنما تطلق على ما يصحّ فيه الاجتماع فقط كالضحك والقيام ، واللفظ إذا أطلق في فنّ إنما يتبادر الذهن إلى معناه عندهم : ولذا قال العلامة القليوبي : ولو قال يناقضه لكان صوابا . [قوله كالضاحك] هذا مثال للعرضي ، سمي بذلك لكونه منسوبا لما يعرض للذات ، وهو الضحك ، وقال القليوبي لأنه يعرض للذات : أي باعتبار المعنى المقصود منه ، وهو الضحك [قوله وقد يطلق الذاتي] هذا إشارة الى الاصطلاح الثاني ، وتقدّم أنه يصحّ حل كلام المصنف عليه وقد عادت ايضاحه . وقوله على ما ليس بعرضي كان الأولى أن يقول على ما ليس بخارج ، لأن العرضي مختلف في تفسيره فلا يصحّ ذكره في مقام التفسير تدبر [قوله لزم نسبة الشيء إلى نفسه] أي وذلك باطل ، لأن النسبة تقتضي المعايرة بين المنسوب والمنسوب إليه ، والشيء لا يغير نفسه . وقد أجاب الشارح بجوابين . حاصل الأول أنا لا نسلم أن الياء فيه للنسب حتى يلزم نسبة الشيء الى نفسه ، لأن هذه التسمية اصطلاحية لا لغوية بمعنى أن علماء الميزان نقلوا لفظ الذاتي عن معناه اللغوي وجعلوه اسما لما ذكره . وحاصل الثاني تسليم أن الياء للنسب وأن التسمية لغوية ، لكن لا نسلم لزوم نسبة الشيء إلى نفسه ، لأن الذات كما تطلق على الماهية تطلق على ماصدقها ، ويمكن نسبة الماهية الى ماصدقها ويكون ذلك من نسبة الكلي للجزئي وهو ظاهر ، أو من نسبة الجزء للكلي بناء على ما تقدّم من أن حقيقة الماصدق مركبة من الماهية والشخص [قوله ثم أخذ في بيان الكليات الخمس] أي بعد الفراغ من الكلام على بحث أقسام اللفظ وبحث الدلالات [قوله والذاتي] أتى بالظاهر وإن كان المقام للضمير للتنبية على أن الذاتي هنا غير الذاتي هناك لما علمت ، أو لئلا يتوهم عود الضمير للأقرب وهو العرضي قبل التأمل فيما بعده [قوله إما مقول] أي صالح لأن يقال : أي يحمل حل مواطأة لاجل اشتقاق والا لزم كون البياض جنسا للانسان والقطن مثلا لأنه يحمل عليهما حل اشتقاق ، وهو باطل ، والفرق بينهما أن حل المواطأة هو الذي لا اشتقاق فيه ولا إضافة كزيد انسان . والثاني بخلافه كمالك ذو علم أو عالم ، وكون ذلك حل اشتقاق إنما هو بالنسبة الى العلم . وأما بالنسبة لذاتهما فالحل حل مواطأة هكذا قيل ، والظاهر أنه حل اشتقاق مطلقا لما قاله الشيخ في الشفاء من أن حل المواطأة هو أن يكون الشيء محمولا على الموضوع بالحقيقة . وفسر المحمول بالحقيقة بما يعطى . وموضوعه اسمه وحده كالحيوان فانه يعطى الانسان اسمه : فيقال الانسان حيوان ويعطيه حدّه ، فيقال : الانسان جسم نام حساس متحرك بالارادة تأمل .

- في جواب ما هو - بحسب الشركة المحضة « كالحيوان بالنسبة إلى) أنواعه نحو (الانسان والفرس ، وهو الجنس) لأنه اذا سئل عن الانسان والفرس بما هما « كان الحيوان جوابا عنهما » لأنه تمام ماهيتهما المشتركة بينهما ، واذا سئل عن كل منهما لم يصح أن يكون جوابا عنه لأنه ليس بتمام ماهيته فلا يجاب به « بل بتمامها » وتمامها في الأول الحيوان الناطق ، وفي الثاني الحيوان الصاهل « والمسئول عنه بما » منحصر في أربعة : في واحد كلي نحو : ما الانسان ، وواحد جزئي نحو : ما زيد « وكثير مماثل الحقيقة » نحو : ما زيد وعمرو وبكر ، وكثير مختلفها نحو : ما الانسان والفرس والشاة . والجواب عن الأربعة « منحصر في ثلاثة أجوبة » لاشتراك الثاني والثالث في جواب واحد (ويرسم) الجنس (بأنه كلي) « دخل فيه سائر الكليات » (مقول -

[قوله في جواب ما هو] اعلم أن ما يطلب بها إما شرح الاسم وبيان مفهومه أو ماهية المسمى التي هو بها هو ويكون الجواب على الثاني بذكر الذاتيات تفصيلا ، هكذا ذكره أهل البيان . وظهره أنه انما يطلب بها الماهية المختصة : أي تفصيلها بذكر ذاتياتها فيكون طلب الماهية المشتركة بها خاصا بمصطلح أهل الميزان والكون السؤال بما انما يكون جوابه بذكر الذاتيات ٧ ربما ، لأنه لما سئل موسى عليه السلام عن ذاته تعالى في قول فرعون - ومارب العالمين - سائلا عن حقيقته ، وأجاب بذكر بعض خواصه وصفاته حيث قال - رب السموات والأرض وما بينهما ان كنتم موقنين - قال - فرعون - لمن حوله ألا تستمعون - يعني قد سألته عن الحقيقة : فأجاب بذكر الصفات فلم يطابق الجواب السؤال ، ومراد موسى عليه الصلاة والسلام تنبيهه على أن حقيقته تعالى لا تعلم ، لأن الحقيقة لا تعلم الا بذكر المقومات ولا مقوم له اذ لا تركيب فيه [قوله بحسب الشركة المحضة] أي بقدر الشركة الخالصة من شائبة الخصوصية لأخص . وقول بعضهم : لا أعم ولا أخص غير ظاهر لأنه يخرج حينئذ الجنس العالی والمتوسط مع أن المراد إدخالهما [قوله كان الحيوان جوابا عنهما] أي عن السؤال عنهما ، وكان الأولى أفراد الضمير لعوده للسؤال المفهوم من سئل ، وكان تنبيته للإشارة إلى أن ذلك السؤال في قوة سؤالين كما هو ظاهر [قوله بل بتمامها] أي تفصيلا بأن يذكر الحد . والمراد بالناطق المتفكر بالقوة لا المتكلم والا كان عرضيا لاذاتيا [قوله والمسئول عنه بما] أي سواء كان تمام الماهية المشتركة أو تمام الماهية المختصة [قوله وكثير مماثل الحقيقة] أي من أفراد ، اذ ليس لنا حقيقتان . ثمانتان [قوله منحصر في ثلاثة أجوبة] أي لأن الجواب عن الأول بتمام الماهية المختصة تفصيلا كالحيوان الناطق . وعن الثاني والثالث بتمام الماهية المختصة إجمالا وهو النوع ، وعن الثالث بتمام الماهية المشتركة وهو الجنس ، وقول العلامة القليوبي فيه نظر لأنه ان أراد ما ذكره من الأمثلة فله جوابان لاتفاق الثلاثة الأول في جواب واحد ، وان أراد بحسب الواقع فهي أربعة : ما ذكره ، وجواب السؤال عن واحد كلي مضموم إليه واحد جزئي من غير أفراد ذلك الكلي غفلة سببها عدم التفرقة بين الحد والنوع مع أنهما متغايران بالتفصيل والاجمال باتفاق أهل المنطق ، فالجواب عن قولنا ما الانسان بالحد التام ، وعن قولنا ما زيد أو ما زيد وعمرو بالانسان ويلزم من قوله بعدم تغايرهما أن يصح الجواب عن الجزئي والجزئيات بالحد التام لأن الجواب عنهما بالنوع وهو غير متغاير لحده عنده وليس كذلك لاستزمامه حد الجزئي مع أنه لا يحد باتفاق أهل المنطق [قوله دخل فيه سائر الكليات] أي لكونه جنسا في التعريف ، وقول بعضهم المراد بالسائر الباقي ما عدا الجنس والالزم دخول الشيء في نفسه ليته ما قلته : وذلك لأنه ليس نفس الجنس ، بل أعم منه وإلا لم يحتج للقيود على أنه لا يصح خروجه منه وإلا لم يصح التعريف به تأمل . وقول بعضهم ان ذكره حشو ، لأن القول على كثيرين يعني عنه مردود بأمرين : الأول أن فيه الاعتراض باللاحق على السابق وهو لا يصح ، لأن

« على كثيرين - مختلفين بالحقائق » « خرج به النوع » لأنه مقول على كثيرين متفقين بالحقائق (في جواب ماهو) خرج به الفصل والخاصة والعرض العام ، إذ الأولان « إنما يقالان في جواب أي شيء هو » . والثالث لا يقال في الجواب أصلا « لأنه ليس ماهية » لما هو عرض له حتى يقال في جواب ماهو ، ولا يميزه حتى يقال في جواب أي شيء هو . وأما الجزئي فلم يدخل في السكلي حتى يحتاج إلى إخراجه « بمقول على كثيرين » كما زعمه جماعة . « والجنس أربعة أقسام » : عال ، وهو الذي تحته جنس وليس فوقه جنس كالجوهر .

السابق وقع في مركزه . الثاني أن المقولية مما يعرض بعد التقوم فلا تصلح جنسا « * بقی شیء آخر : وهو أن قوله دخل فيه الخ يقتضى كون السكليات الجنس أنواعا للسكلي ، فيلزم أن يكون الجنس نوعا ، وقد يقال لا محذور في ذلك فإنه نوع باعتبار اندراجة تحت مفهوم كلي مثلا ، وجنس باعتبار اندراج أنواعه تحته [قوله على كثيرين] جمع كثير على زنة فعيل ، وحينئذ فلا وجه للجمع . ولذا قل بعض المحققين : هذا الجمع ليس بصحيح من حيث اللغة وإنما هو من مسامحات أهل الفن ، فكان الأولى التعبير بالكثرة المختلفة كما عبر به السعد [قوله خرج به النوع] قد يقال : خرج به الفصل القريب كالناطق ، وخاصة النوع كالصاحك فلا وجه للتخصيص . وأجاب السيد بأنه إنما أسند إخراجهما إلى القيد الأخير لتكون الفصول والخواص مطلقا خارجة بقيد واحد لئلا يلزم تشتيت المخرجات [قوله إنما يقالان في جواب أي شيء هو] أى في ذاته في الأول ، وفي عرضه في الثاني [قوله لأنه ليس ماهية] أى تمام الماهية ولا جزأها المشترك . وقوله لما هو عرض له : أى من أفراد النوع ، وقوله ولا يميزه : أى في ذاته أو عرضه [قوله بمقول على كثيرين] أى بقوله على كثيرين من هذا القيد لا بمقول أى محمول ، لأن حمل الجزئي إنما هو بحسب الظاهر ، وإلا فالمحمول حقيقة كلي محذوف ، فاذا قلت : هذا زيد ، فالتقدير هذا مسمى زيد أو صاحب هذا الاسم تدبر [قوله والجنس أربعة أقسام الخ] اعلم أولا أن الجنس إما قريب أو بعيد ، لأنه إن كان الجواب عن الماهية وعن بعض ما يشاركها في ذلك الجنس عين الجواب عنها وعن جميع ما يشاركها فيه ، فهو القريب كالحيوان فإنه الجواب عن السؤال عن الانسان والفرس : وهو الجواب عنه وعن جميع الأنواع المشاركة للانسان في الحيوانية وإن كان الجواب عن الماهية وعن بعض ما يشاركها في ذلك الجنس غير الجواب عنها وعن البعض الآخر ، فهو البعيد كالجسم النامي ، فإن النباتات والحيوانات تشارك الانسان فيه ، وهو الجواب عنه وعن المشاركات النباتية لا المشاركات الحيوانية ، بل الجواب عنه وعن المشاركات الحيوانية بالحيوان ، ويكون هناك جوابان إن كان الجنس بعيدا بمرتبة بأن يكون بين الماهية كالانسان : وذلك الجنس كالجسم النامي جنس واحد هو القريب كالحيوان ، فالحيوان جواب ، وهو جواب آخر ، وثلاثة أجوبة إن كان بعيدا بمرتبتين كالجسم بالنسبة إليه ، وأربعة أجوبة إن كان بعيدا بثلاث مراتب كالجوهر ، وكلما يزيد البعد يزيد عدد الأجوبة ، ويكون عدد الأجوبة زائدا على عدد مراتب البعد بواحد ، لأن الجنس القريب جواب ، وكل مرتبة من مراتب البعد جواب آخر . ثم إن القوم قد رتبوا السكليات الجنسية ليتيها لهم التمثيل بها تسهيلا على المتعلم ، فوضعوا الحيوان ثم الجسم النامي ثم الجسم المطلق ثم الجوهر ، فالحيوان جنس لأنه تمام المشترك بين الانسان والفرس ، وكذلك الجسم النامي لأنه تمام المشترك بين الانسان والنبات ، وكذلك الجسم لأنه تمام المشترك بينه وبين الحجر ، وكذلك الجوهر لأنه تمام المشترك بينه وبين العقل على مذهب المتكلمين ، من أن الجوهر قسمان : مادتي ومجرد ، إذا علمت ذلك فكان الأولى للشارح عند ذكر الأقسام أن يبدأ بالسافل ثم المتوسط ثم العالی كما فعل القوم ، لأن الاعتبار في الأجناس التصاعد : لأننا إذا فرضنا شيئا وفرضنا له جنسا فهو لا يكون إلا فوقه ،

« على القول بجنسيته ». ومتوسط : وهو الذى فوقه جنس وتحتة جنس كالجسم النامى ، وسافل : وهو الذى فوقه جنس وليس تحتة جنس كالحيوان ، لأن الذى تحتة أنواع لأجناس ، ومنفرد : وهو الذى ليس فوقه جنس وليس تحتة جنس « قالوا ولم يوجد له مثال » (وإما مقول فى جواب ماهو بحسب الشركة والخصوصية « معا » كالانسان بالنسبة إلى أفرادة نحو ، زيد وعمرو ، وهو النوع) لأنه إذا سئل عن زيد وعمرو بما هما كان الانسان جوابا عنهما ، لأنه تمام ماهيتهما المشتركة بينهما ، وإذا سئل عن كل واحد منهما كان الجواب ذلك أيضا « لأنه تمام ماهيته المختصة به » (ويرسم) النوع (بأنه كلى) دخل فيه سائر الكليات (مقول على كثيرين -

وإذا فرضنا للآخر جنسا فكذلك وهكذا [قوله على القول بجنسيته] أى بكونه جنسا للجسم والعقل المطلق وقابله أنه عرض عامّ لهما خارج عن حقيقتهما : وذلك لتركب الجسم من الأسطح المتألفة من الخطوط المتألفة من النقط ، وكلها أمور وهمية ولكون العقل المطلق من الماهيات البسيطة . والظاهر أن الجوهر مبين لما ذكر كما ذكره بعض المحققين لأنه متحيز ، وهما ليسا كذلك إلا أن يقال : المراد بالجسم الجسم المركب من الهولى والصورة والماهيات البسيطة جواهر مجردة قطعاً ، وليس الجوهر داخلاً فى حقيقتهما ، فصحّ كونه عرضاً عاماً لهما تدبر . قال بعض المحققين : وفى القول بأن الجوهر جنس عال نظر لأن فوقه جنس وهو موجود (١) لشموله العرض ، وكذا شئ على القول بشموله للعدوم [قوله قالوا ولم يوجد له مثال] إنما تبرأ منه لأن بعضهم مثله بالعقل المطلق بناء على أن الجوهر ليس جنساً له ، بل عرض عامّ اثلا يتحقق جنس فوقه ، وبناء على أن ما تحتة من العقول العشرة أنواع لا أشخاص ، وإلا لم يكن جنساً ولا أجناس ، وإلا لم يتحقق كونه منفرد الوجود جنس تحتة [قوله معا] أى جميعاً كما يشير إليه قول الشارح لأنه إذا سئل الخ ، وليس المراد به المعية فى الزمان كما هو ظاهر ، وصحح بعضهم كونها مرادة ، ووجهه بأن المراد بقوله المقول الصالح للمقولية ، ولا شك أنه صالح لهما معا . أقول : الظاهر أن هذا التوجيه فاسد ، لأنه يصير المعنى أنه صالح لأن يقال بحسبهما معا ، فتكون المعية قيدياً فى المقولية لا فى الصلاحية كما ادعى ، وحينئذ يرجع المحذور [قوله لأنه تمام الماهية المختصة به] أى ماهيته الذهنية ، والاقتمام ماهيته الخارجية الماهية الذهنية والشخص على ما تقدم ، أو يقال : المراد تمام ماهية نوعه على أن التحقيق أن الشخصات لواحق عارضة للماهية بها صارت الماهية فرداً تأمل . والمراد بكونها مختصة به أنه مقصور عليها لا يتجاوزها الى غيرها من الماهيات ، أو المراد أنها باعتبار انضمام الشخصات الخاصة لها مقصورة عليه لا تتجاوزها الى غيره من الأفراد [قوله مقول على كثيرين] أى على أفراد كثيرة : أورد عليه أنه لا يخلو إما أن يراد الكثرة فى الخارج فقط أو فى الذهن فقط أو فيهما ، وعلى كل فلا يصح : أما الأول فلائنه يخرج عنه مالا أفراد له خارجاً كالشمس والعنقاء . وأما الثانى فلائنه يخرج عنه ماله أفراد ذهنية وخارجية كالانسان . وأما الثالث فلائنه يخرج عنه ماخرج عنه على الأول ، وحينئذ فيلزم فساد تعريف النوع جمعاً . وأجيب بأن المراد ما هو أعم : أى تارة ذهناً فقط ، وتارة ذهناً وخارجاً كما أفاده الأبدى . وأقول : يمكن أن يجاب أيضا بأن المراد بالمقول الصالح لأن يقال ، وحينئذ دخلت الأقسام كلها كما لا يخفى ، وبهذا الجواب اندفع اعتراض آخر على عبارته : وهو أن النوع كما يقال على الكثير يقال على الواحد . وأفاد العلامة السنوسى فى مختصره أن الصنف أو الأضاف المتحدة الحقيقة كالشخص أو الأشخاص ، فيجاب عنه أو عنها بالنوع لكن يضمّ له فى الأول الوصف الذى

(١) لشموله العرض : كذا بخطه . وفى بعض النسخ لشموله الجوهر والعرض اه .

- مختلفين بالعدد دون الحقيقة) « خرج به الجنس » (في جواب ماهو) خرج به الفصل والخاصة والعرض العام « مع أن الثالث » يخرج بما خرج به الجنس أيضا ، لكن الأنسب إخراجه بما خرجت به الخاصة لتشاركهما في العرضية « والنوع » قسمان : إضافي « وهو المدرج تحت جنس » وحقيقي « وهو ما ليس تحته جنس » كالإنسان فيبينها عموم وخصوص من وجه، فيجتمعان في نحو الإنسان، فانه نوع إضافي لاندراجة تحت جنس وهو الحيوان ، وحقيقي إذ ليس تحته جنس ، وينفرد الإضافي بنحو الجسم النامي « فان فوقه جنس » وهو الجسم المطلق، وتحت جنس وهو الحيوان ، وينفرد الحقيقي بالماهية البسيطة كالعقل المطلق عند الحكماء « على القول بنقي جنسية الجوهر » (وإما غير مقول في جواب ماهو « بل مقول في جواب أى شيء هو » في ذاته) أى جوهره (وهو الذى يميز الشيء) .

امتاز به عن غيره من الأصناف ، وفي الثاني تمام الوصف المشترك بين ذلك المتعدد . فاذا سئل عن الزنجي بما هو كان الإنسان الأسود جوابا عنه ، واذا سئل عن الزنجي والصقلي بما هما كان الإنسان الأعمى جوابا عنهما، ثم قال ولم أره منصوبا، وإنما هو شيء ظهر لى فتأملته، كتب عليه بعضهم تأملناه فوجدناه فاسدا ، لأنه ان كان السؤال عن الحقيقة فالجواب الإنسان فقط ، وان كان عما يميز فالسؤال بأى لا بما [قوله مختلفين بالعدد دون الحقيقة] أى فقط ليخرج الجنس فانه يقال على ما ذكر مجموعا مع المخالف في الحقيقة نحو ما زيد وعمرو وبكر والفرس [قوله خرج به الجنس] قد يقال خرج به خاصته أيضا ، والفصل البعيد، ويجب بمثل ما تقدم [قوله مع أن الثالث الخ] أى لأنه يقال على المختلفين بالحقيقة كما يقال على المتفقين فيها ، لكن في غير الجواب نحو: زيد وعمرو وبكر ماشون ، وقوله لكن الأنسب الخ. قد يقال هو لم يدخل في قوله مختلفين بالعدد الخ حتى يخرج بما بعده ، فالخ أن يقال : خرج بقوله بالعدد دون الحقيقة الجنس وخاصته والعرض العام والفصل البعيد . وقوله في جواب ماهو يخرج الفصل القريب وخاصة النوع [قوله والنوع] أى من حيث هو أعم من الحقيقي والإضافي وليس التقسيم للنوع الإضافي حتى يلزم تقسيم الشيء الى نفسه وغيره فسقط ما اعترض به العلامة القليوبي [قوله وهو المدرج تحت جنس] أعم من أن يكون تحته نوع أو جنس وهي مادة الافراد أو يكون تحته أفراد فقط وهي مادة الاجتماع [قوله وهو ما ليس تحته جنس] الأولى ما ليس تحته نوع والا لزم كون الجنس السافل كالحيوان نوعا ، ويمكن أن يقال أراد الجنس اللغوي فيخرج الحيوان لأن تحته جنسا لغويا وهو الإنسان . وأما الأصناف فليست أجناسا لغة بل أنواع لغة . وقوله ما ليس تحته نوع أعم من أن لا يكون فوقه جنس وهي مادة الافراد أو يكون فوقه ما ذكر وهي مادة الاجتماع [قوله فان فوقه جنس] في النسخ برفع جنس وحقه النصب الا أن يقال اسم إن ضمير الشأن والجملة في محل رفع خبر على حد قوله :

إن من يدخل الكنيسة يوما يلتق فيها جا ذرا وطلباء

وقوله تعالى - إن هذان لساحران - . قال في المعنى : وهذا التأويل ضعيف لأن ضمير الشأن موضوع لتقوية الكلام فلا يناسبه الحذف ، والمسموع من حذفه شاذ إلا في باب أن المفتوحة اذا خففت [قوله على القول بنقي جنسية الجوهر] أى وعلى القول بأن العقول العشرة أفراد لا أنواع والا كان نوعا إضافيا أيضا ولم يكن ماهية بسيطة على الأول تدبر [قوله بل مقول في جواب أى شيء هو الخ] أى في جواب السؤال بما ذكر . اعلم أن الطالب بأى لا يطلب بها تمام المشترك بين الماهية وشيء آخر ، وإنما يطلب بها يميز الماهية عما يشاركها فيما يضاف إليه لفظ أى ، فاذا قيل : الإنسان أى حيوان هو؟ كان سؤالا عن المشاركات في الحيوان ، واذا قيل : أى موجود هو؟ كان سؤالا عن المشاركات في الوجود . والسؤال بأى على ثلاثة أضرب : أحدها

« ولو في الجملة - (عما يشاركه في الجنس) كالناطق بالنسبة الى الانسان، وهو) أى المقول في جواب ذلك (الفصل) وذلك لأنه اذا سئل عن الانسان بأى شيء هو في ذاته كان الناطق جوابا عنه، لأنه يميزه عما يشاركه في الجنس، وتبع في اقتصاره على قوله في الجنس المتقدمين بناء على أن كل ماهية « لها فصل - فلها جنس ». وذهب المتأخرون « الى زيادة أو في الوجود - ومبنى الخلاف » على جواز تركيب الماهية من أمرين متساويين وعدمه، فن جواز تركيبها من ذلك زاد ما ذكر « ومن لا فلا » (ويرسم) الفصل (بأنه كلى) دخل فيه سائر الكليات .

أن لا يزداد على قولنا أى شيء هو شيء . ثانيا أن يزداد قولنا في ذاته . ثالثا أن يزداد قولنا في عرضه ، فان كان الأول كان الجواب ما يميز المسئول عنه مطلقا فضلا قريبا أو بعيدا أو خاصة ، وان كان الثاني كان الجواب الفصل وحده ، وان كان الثالث كان الجواب الخاصة وحدها ، إذا علمت ذلك فقوله في ذاته لبيان أن السؤال عن الفصل الذى الكلام فيه يكون بقولنا : أى شيء الانسان في ذاته ؟ فسقط قول القليوبى انه مستدرك ، لأن الكلام في الذاتى ، والجارى والمجرور حال من الضمير في مقول : أى حالة كونه كائنا في حقيقته : أى داخلها [قوله ولو في الجملة] أشار به إلى أنه لافرق في المميز للشيء بين أن يكون عن جميع ماعده أو عن بعض ماعدها فيصح أن يجب بأى فصل أريد قريبا أو بعيدا كالناطق والحساس والنأى ، فاذا قيل : الانسان أى شيء هو في ذاته أجيب بأحد ما ذكر ، لأن المدار على التمييز وهو حاصل بكل ما ذكر [قوله عما يشاركه في الجنس] أى ولو بعيدا . وقوله كالناطق : أى عند من لم يجعله مقولا على غير الحيوان كالملائكة ، ويريد بالناطق الصفة المستلزمة صحة التمييز العقلى ، والنظر اليقيني ، والتصور الخيالى ، فيكون فضلا للانسان فقط لا للملائكة لأنها جواهر مجردة : أما عند من جعله مقولا على الملائكة أيضا فهو جنس لافصل لشمولة الناطق الحيوانى وغير الحيوانى كالملائكة ، وحينئذ فلا يصح التمييز به [قوله لها فصل] أى يميزها عما يشاركها في الجنس لافى الوجود ، لأن المشارك فى الوجود لا يقتصر الى التمييز بالفصل وإلا لزم التسلسل ، لأن الفصل أيضا موجود ، فالتمييز أيضا يحتاج الى فصل آخر وهكذا ، هكذا قاله المسعد وكأنه لا يصح ، لأن الفصل ليس من المشارك فى الوجود ، إذ هو جزء الماهية تأمل [قوله فلها جنس] أى يجب أن يكون لها ذلك لعدم جواز تركيب الماهية من أمرين متساويين : أما عكس ما ذكر ، وهو أن كل ماهية لها جنس فلها فصل ، فلا خلاف بين الفريقين فيه [قوله الى زيادة أو فى الوجود] أى بناء على جواز التركيب من المتساويين ، لأن كلا منهما حينئذ فصل يميز للماهية عن المشارك فى الوجود لافى الجنس إذ لا جنس تدبر [قوله ومبنى الخلاف] أى بناؤه الخ : هذا البناء انما هو على ما ذكره الامام ، أما على ما ذكره الحكيم المحقق فليس مبنا عليه ، لأنه قال : ان فصل الشيء ان اختص بجنسه كالحساس للحيوان بالنسبة الى الجسم النأى كان يميزا عما عدها مما يشاركه فى الوجود ، وان لم يكن محتصا بجنسه كالناطق للانسان عند من يجعله مقولا على غير الحيوان كالملائكة مثلا ، فهو يميز للانسان عن جميع مشاركاته فى الجنس لا عن جميع ما يشاركه فى الوجود لأنه لا يميزه عن الملائكة [قوله ومن لا فلا] أى ومن لا يجوز ذلك لا يزيد ما ذكره المتقدمون . وامتلوا على المنع بأدلة : منها أن الماهية لو تركيبت مما ذكر فاما أن يحتاج كل منهما للآخر ، أو يحتاج أحدهما للآخر ، أو لا يحتاج واحد منهما الى الآخر وكل فاسد : أما الأول فللزوم الدور . وأما الثانى فللزوم ترجيح أحد المتساويين على الآخر من غير مرجح . وأما الثالث فلضرورة احتياج بعض أجزاء الماهية الى بعض فى وجود الماهية . قال بعض المتأخرين : يمكن أن يختار الأول ويدعى أن الدور معى لاسبقى كما قالوا فى توقف الجوهر على العرض والعكس ، أو يدعى اختلاف جهة التوقف كما قالوا فى الميولى والصورة ،

(يقال على الشيء « في جواب أى شيء هو « في ذاته) خرج به الجنس « والنوع ، لأنهما يقالان « في جواب ما هو « والعرض العام ، لأنه لا يقال في الجواب أصلا كما مر ، والخاصة لأنها إنما تميز الشيء في عرضه لا في ذاته « والفصل قسمان » : قريب وهو ما يميز الشيء « عن جنسه القريب » كالناطق بالنسبة الى الانسان ، وبعيد وهو ما يميز الشيء في الجملة عن جنسه البعيد كالحساس بالنسبة الى الانسان « فان قلت : يلزم « أن يكون الجنس فصلا لأنه يميز هذا التمييز . قلت : لا بعد فيه ان أتى به في جواب أى شيء هو في ذاته ، بخلاف ما اذا أتى به في جواب ما هو فله اعتباران بحسب السؤال « ثم نثني بالعرضي » فقال :

فان توقف الهيولي على الصورة من جهة البقاء وتوقف الصورة على الهيولي من جهة الشكل والتعين . وقال بعض آخر : يمكن أن يختار الثاني ويمنع ما ذكر فيه ، لأنه ربما يكون فيه ما يقتضى الترجيح كالعالية [قوله يقال على الشيء] انما قال على الشيء وخالف نسق ما تقدم ليشمل المقول على الأشياء المتفقة الحقيقة كالناطق ، والمقول على المختلفتها كالحساس والناهي [قوله في ذاته] حال من أى . والمعنى هو من حيث المميز : أى شيء حال كونه كائنا في ذاته : أى حقيقته [قوله خرج به الجنس الخ] ظاهره أنه جعل المذكور قيودا واحدا مخرجا للأمر المذكورة ، والأولى جعله قيودا ثلاثة ، وهى يقال في جواب وإضافة الجواب الى ما بعده . وقوله في ذاته ، ويخرج بالأول العرض العام ، لأنه لا يقال في الجواب : أى الاصطلاحى ، وهو جواب ما هو ، وجواب أى شيء هو ، ويخرج بالثاني الجنس والنوع ، وبالثلث الخاصة . ويمكن أن يكون مراد الشارح ويكون إخراج المذكورات على التوزيع إلا أنه يعده تأخير العرض العام عن الجنس والنوع في الإخراج تأمل [قوله في جواب ما هو] أى وان اختلفت جهة المقولية ، لأن الأول يقال بحسب الشركة فقط ، والثاني يقال بحسب الشركة والخصوصية معا كما تقدم [قوله والفصل قسمان] أى الفصل من حيث هو لا بقيد كونه قريبا أو بعيدا فلا يلزم تقسيم الشيء الى نفسه وغيره كما توهم . سمي الأول قريبا لأنه يميز عن المشارك في الجنس القريب ، والثاني بعيدا لأنه يميز عن المشارك في الجنس البعيد [قوله عن جنسه القريب] أى صاحب جنسه القريب يعنى المشارك فيه ، وكذا يقال فيما بعده . وقوله في الجملة : أى عن بعض المشاركات كما هو ظاهر * بقى شيء آخر وهو أن الفصل ينقسم الى مقوم ومقسم لأن له نسبة للنوع ولفصله ، فان نسب الى النوع كان مقوما له : أى داخلا في قوامه وجزءا له ، وان نسب الى الجنس كان مقسما له : أى محصلا منه قسما ، وكل مقوم للعالي مقوم للسافل ، لأن نفس العالى مقوم للسافل ومقوم المقوم مقوم لأن جزء الجزء جزء ، وليس كل مقوم للسافل مقوما للعالي لأنه لو كان كذلك لم يكن بين العالى والسافل فرق ، وكل مقسم للسافل مقسم للعالي ولا عكس ، لأن فصل السافل مقسم للعالي وهو لا يقسم السافل [قوله فان قلت يلزم الخ] هذا السؤال نشأ من قوله وهو ما يميز الشيء في الجملة كأنه قيل : اذا اكتفى في الفصل بالمميز في الجملة يلزم أن يكون الجنس فصلا لأنه يميز الماهية في الجملة . وأجاب القطب بأنه يعتبر مع المقولية المذكورة في تعريف الفصل أن لا يكون المميز تمام المشترك ليخرج الجنس ، لكن يلزم عليه خروج بعض جزئيات الفصل البعيد ، فالأولى بل الصواب ما أشار اليه الشارح من الجواب . وقوله لا بعد فيه : أى كون الجنس فصلا إن أتى به الخ : أى بأن كان مقصود الطالب تميز الماهية ، لا بيان تمام المشترك . وقوله بخلاف ما اذا أتى به الخ : أى بأن كان مقصود الطالب بيان تمام المشترك تدبر [قوله ثم نثني بالعرضي] أى أتى به ثانيا بعد الايتان بالذاتى أولا . والمراد بالعرضي هنا المنسوب لما يعرض للذات وهو الخارج عن الماهية قديما كان أو حادثا وهو مصطلح أهل الميزان لا المنسوب للعرض المقابل للجوهر كما هو مصطلح المتكلمين وبين التفسيرين عموم وجهي يجتمعان في نحو السواد واليباض ،

(وأما العرضى - فما أن يتمتع انفكاكه عن الماهية « وهو العرض اللازم) « كالضاحك بالقوة » بالنسبة الى الانسان (أولا يتمتع) انفكاكه - عنها (وهو العرض المفارق) كالضاحك بالفعل بالنسبة الى الانسان (وكل واحد منهما « إما أن يختص بحقيقة واحدة - وهو الخاصة » كالضاحك بالقوة والفعل بالنسبة للانسان) لأنه بالقوة لازم لماهية الانسان « مختص بها » وبالفعل مفارق لها مختص بها ، وهذا مذهب المتأخرين . وأما المتقدمون « فشرطوا أن تكون الخاصة لازمة » غير مفارقة لأنها التي يعرف بها (وترسم) الخاصة (بأنها كلية) دخل فيها سائر الكليات (تقال على ماتحت حقيقة واحدة فقط) من الأفراد (قولا عرضيا) خرج به الجنس والعرض العام ، لأنهما يقالان على حقائق ، والنوع والفصل ، لأن قولهما على

وينفرد الأول في نحو القدرة ، والثاني في نحو الناطقية : كذا حقه بعض مشايخنا [قوله وأما العرضى الخ] فيل يلزم على هذا التقسيم أن تكون الكليات سبعة لا خمسة . وأجيب بأن الغرض انما هو التقسيم الثانوى وأما الأولى فهو كتقسيم النوع والفصل الى قسمين كما تقدم [قوله فلما أن يتمتع انفكاكه عن الماهية] أى لا يمكن ذلك في الذهن بمعنى أنه لا يمكن ادراكها بدون ادراكها كالفردية للثلاثة والزوجية للأربعة أوفى الخارج بمعنى أنه لا يمكن وجودها بدونها فيه كالسواد للجبشى ، وبسمى الأول لازم الذهن ، والثاني لازم الوجود ، أو من حيث هي هي بمعنى أنه لا يمكن وجودها بأحد الوجودين منفكة عنه ككون احدى زوايا المثلث منفرجة والأخرين بين حادثين أو كون زواياه الثلاث مساويات لقائمته فانه اذا حصل في الذهن أو في الخارج لا بد وأن يتصف بما ذكر ، ويسمى لازم الماهية [قوله كالضاحك بالقوة] الضاحك مشتق من الضحك : وهو انبساط الوجه مع انكشاف مقدم الأسنان من سرور النفس ، ولكون انكشاف مقدم الأسنان له دخل في مسماه سميت مقدمات الأسنان ضواحك . والقوة فسرها بعضهم بإمكان حصول الشيء مع انعدامه ، وببعضهم بإمكان الحصول مطلقا : أى غير مقيد بالعدم وهو المراد هنا . ولا شك أن الضاحك بالقوة بهذا المعنى لازم للانسان ذهنا وخارجا . وأما الأول فلا يصح ارادته لعدم لزومه للانسان ذهنا ولا خارجا لحصول الضحك بالفعل له بالمشاهدة [قوله أو لا يتمتع انفكاكه] أى يمكن انفكاكه عنها ولو في وقت ما هو العرض المفارق : أى يمكن المفارقة سواء وقعت بالفعل بسرعة كحمره الحجل أو ببطء كالشباب أو لم تقع أصلا كالنقر الدائم لمن لم يمكن غناه عادة ، والفرق بين هذا وبين لازم الوجود كالسواد أن هذا يمكن الزوال ، وذلك غير ممكن الزوال تأمل [قوله إما أن يختص بحقيقة واحدة] أى بفرادها لأن الخاصة لاتلزم الماهية من حيث هي هي : أى يقطع النظر عن الأفراد ، والمراد بالحقيقة ما يشمل النوعية والجنسية كالضاحك فى الأرى والماشى واللون فى الثانية خلافا لمن قال انها لاتكون الا للنوع [قوله وهو الخاصة] قدمها على العرض العام لأن مفهومها وجودى ومفهومه عددى ، لأن الخاصة ما اختص بحقيقة واحدة (١) والعرض مالم يختص بما ذكر ، وهي قسمان : خاصة حقيقية ويقال لها مطلقة : أى لم تقيد بشيء دون شيء كالضاحك للانسان ، واضافية : ويقال لها غير مطلقة وهي التي تكون بالنسبة الى شيء دون شيء كالماشى بالنسبة الى الانسان باعتبار كونه مقابلا للحجر لا باعتبار كونه مقابلا لبقية أنواع الحيوان [قوله مختص بها] أورد عليه أن الضحك مطلقا لا يختص بتلك الحقيقة لما قيل من أن الملائكة والجن يضحكون ويكون أيضا . وأجيب بأن التحقيق عند الحكماء أن حالهم لا يقتضى ضحكا ولا بكاء ، ولا ينافيه ما ورد فى السنة من نسبة الضحك الى الملائكة والى الجن لأن المراد به التعجب مجازا من باب إطلاق اسم المسبب على السبب [قوله فشرطوا أن تكون الخاصة لازمة] ظاهره

(١) والعرض مالم يختص : كذا بخطه ، والمراد العام كما صرح به فى بعض النسخ اه .

ما تحتهما ذاتي لا عرضي» « ولا حاجة الى قوله فقط بعد واحدة - والخاصة قد تكون للجنس » كاللون للجسم ، وقد تكون للنوع كالضاحك للانسان « وكل خاصة لنوع » خاصة لجنسه « ولا يعكس » (وإما أن يتم) كل من العرض اللازم والمفارق (حقائق فوق) حقيقة (واحدة « وهو العرض العام » كالتنفس بالقوة ، والفعل بالنسبة للانسان وغيره من الحيوانات) لأنه بالقوة « لازم لماهيات الحيوانات » وبالفعل مفارق لها ، وعلى التقديرين هو غير مختص بواحدة منها (ويرسم بأنه كلي) دخل فيه سائر الكليات (يقال « على ماتحت حقائق مختلفة » قولاً عرضياً) خرج به الجنس لأن قوله على ماتحت ذاتي لا عرضي ، والنوع والفصل والخاصة لأنها لا تقال إلا على حقيقة واحدة « قيل وإنما كانت هذه التعريفات رسوماً » للكليات لجواز أن يكون لها ماهيات وراء تلك المفهومات التي ذكرناها مزومات مساويات لها ، حيث لم تتحقق الماهيات أطلق على تلك المفهومات الرسوم . قال العلامة الرازي : وهذا يعزل عن التحقيق ، لأن الكليات أمور اعتبارية حصلت مفهوماتها ، ووضعت أسماؤها بازائها فليس لها معان غير تلك المفهومات ، فتكون هي حدوداً على أن عدم العلم بأنها حدود لا يوجب العلم بأنها رسوم فكان المناسب ذكر التعريف الذي هو أعم .

بل صريحه أنهم شرطوا ذلك في تسميتها خاصة وليس كذلك ، بل إنما شرطوا ذلك في الخاصة المعرف بها لاشتراطهم التساوي بين المعرف والمعرف . وأما المتأخرون فلم يشترطوا ذلك ، لأن المدار عندهم على تصور المعرف بوجه ما ، وهو حاصل بالمفارقة [قوله ولا الى حاجة قوله فقط بعد واحدة] قد يقال الحاجة داعية اليه لأن قوله يقال على ماتحت حقيقة واحدة شامل للكليات الجنس . وقوله فقط يخرج الجنس والعرض العام لكونهما يقالان أيضاً على ماتحت حقائق . وانظروا أن الجنس خارج بقوله قولاً عرضياً ، فالحاجة الى القيد إنما هو بالنسبة للعرض العام تأمل [قوله والخاصة قد تكون للجنس] لما قدم المصنف أن الخاصة ما اختصت بحقيقة واحدة وكان ظاهره أنها لا تكون للجنس أفاد أنها قد تكون له فيكون بمنزلة الاستدراك على كلام المصنف ، وقوله كاللون للجسم قد يقال : هو قائم بالجواهر الفرد أيضاً ، لأن الجسم مركب منه ، والقائم بالكل قائم بأجزائه ، فلا يكون خاصة لهذا الجنس على أنه قد يقال : لا نسلم كون اللون لازماً للجسم لأن بعض أفراد كالهواء والماء لا لون له [قوله وكل خاصة لنوع] كالضاحك للانسان خاصة لجنسه كالحيوان بمعنى أنها لا تتجاوزها الى غيره ، لأنه يلزم من عدم مجاوزته للخاص عدم مجاوزته للعام ضرورة أنه لو جاوز العام جاوز الخاص ، وليس المراد أن خاصة النوع توجد في كل فرد من أفراد الجنس لعدم صحته [قوله ولا يعكس] أي عكساً لغويا ، لأن بعض خواص الجنس لا يكون خاصة للنوع كالحياة الخاصة بالحيوان ، فإنها ليست خاصة لنوعه كالانسان [قوله وهو العرض العام] سمي بذلك لعمومه حقائق مختلفة [قوله لازم لماهيات الحيوانات] أي أنواعها فيكون عرضاً عاماً لها بهذا الاعتبار . وأما بالنظر الى القدر المشترك بين الأنواع وهو الحيوان فإنه خاصة لازمة له ان أخذ بالقوة ، ومفارقة ان أخذ بالفعل [قوله على ماتحت حقائق مختلفة] أورد عليه أنه صادق على خواص الأجناس كالماشي للحيوان . وأجيب بأنها خاصة باعتبار نسبتها للجنس ، وعرض عام باعتبار نسبتها الى الأنواع كما سلف قريباً . والحاصل أن قيد الحيثية معتبر في التعاريف . ثم اعلم أن الحقائق المختلفة ان كانت أجناساً كان الخارج عرضاً عاماً للجنس كالسواد ، وان كانت أنواعاً فقط كان الخارج عرضاً عاماً للنوع ، وخاصة للجنس كالأكل والشرب [قوله قيل وإنما كانت هذه التعريفات رسوماً الخ] هذا إشارة الى سؤال وجواب . وحاصل السؤال لم أطلق المصنف على هذه التعريفات الرسوم دون الحدود ؟ وحاصل الجواب أنه إنما أطلق عليها الرسوم لجواز أن يكون لهذه الكليات ماهيات وراء تلك المفهومات : أي خلافها يكون إطلاق الكليات عليها حقيقة ، وتكون مزومة لتلك المفهومات مساوية لها ليصح التعريف بتلك

« واعلم » أن غرض المنطقي معرفة ما يوصل الى التصور، وهو القول الشارح، أو الى التصديق وهو الجملة، ولكل منهما مقدمة. ولما فرغ من مقدمة الأول أخذ في بيانه فقال .

القول الشارح

سمى به « لشرحه الماهية - ويقال له التعريف » ومعرّف الشيء « ما تستلزم معرفته معرفته » .
والتعريف: إما حدّ أو رسم، وكلّ منهما إما تامّ أو ناقص، ودليل حصره في الأربعة أنه إما أن يكون بجميع الذاتيات فهو الحدّ التامّ « أو ببعضها » فالحدّ الناقص، أو بالجنس القريب والخاصة فالرسم التامّ.

المفهومات، حيث لم تحقق تلك الماهيات: أي لم تعلم أطلق على تلك المفهومات الرسم. وتوله قال الامام الرازي الخ حاصله ردّ ذلك الجواب بوجهين: حاصل الأول لا نسلم ذلك الجواز، لأن تلك الكليات أمور اعتبارية: أي اعتبارها المعبر، وهو الواضع وحصل مفهوماتها، ووضع أسماءها بازائها فليس لها معانٍ أخرى غير تلك المفهومات. وحاصل الثاني الذي أشار إليه بقوله على أن عدم العلم الخ سامعنا الجواب المذكور، لكن انما يفيد عدم العلم بتلك الماهيات، وعدم العلم بكونها حدودا. وذلك لا يوجب العلم بكونها رسوما، فكان المناسب الاتيان بالتعريف الذي هو أعمّ من الحدّ والرسم لاحتمال كونها في الواقع حدودا أو رسوما. وقوله بمعزل عن التحقيق: أي بمكان منعزل ومنفرد عن القول الحق. وظاهر كلام الشارح أن قوله وانما كانت رسوما الخ ليس من كلام الامام، وليس كذلك كما يعلم من كلام الأبدى، وكان الأولى أن يقول: وانما كانت رسوما لأن المقولية عارضة لها خارجة عنها، والتعريف بالخارج رسم، وانما كانت خارجة لأن الجنس مثلا هو الكليّ الذاتيّ للحقائق المختلفة قيل عليها أو لم يقل [قوله واعلم] أمر لكلّ من يتأتى منه العلم وكثيرا ما يأتي به المحققون في أوائل المباحث الدقيقة ليتنبه السامع لها أكثر من غيرها. وقوله أن غرض المنطقي: أي مقصوده من هذا الفن. والحاصل أن مقصود المنطقي محصور في شيئين: الأول ما يوصل الى استحضار المجهول التصوريّ: وهو القول الشارح. والثاني ما يوصل الى استحضار المجهول التصديقي وهو الجملة، ولكل من هذين الموصليين مقدّمة: أي مبادى، فمبادى الأول الكليات الجنس، ومبادى الثاني القضايا.

القول الشارح

الذي يشرح الماهية هو الحدّ التامّ، أما الرسم فلا يشرحها بل يميزها بوجه ما فيكون إطلاقه على المعرف مطلقا كما هنا من إطلاق الأخصّ على الأعمّ، أو يقال هو حقيقة فيما ذكر باعتبار أن الشرح بمعنى البيان والتمييز بالرسم بيان للماهية في الجملة، وكذا يقال في الحدّ الناقص [قوله لشرحه الماهية] ظاهره أن ذلك علة لمجموع قوله: القول الشارح وليس كذلك، فكان الأولى في البيان سمي شارحا لشرحه الماهية [قوله ويقال له التعريف] أي التبيين: وهو مصدر أريد به اسم الفاعل: أي المعرف كما أشار إليه بقوله ومعرّف الشيء الخ [قوله ما تستلزم معرفته معرفته] أي قول تستلزم معرفته معرفته: أي معرفة الشيء المعرف، قيل عليه ان أريد بالمعرفة الثانية المعرفة بالكنه: أي بجميع الذاتيات صار التعريف غير جامع لخروج ماعدا الحدّ التامّ عنه، وان أريد بالمعرفة المعرفة بوجه صار غير جامع أيضا لخروج الحدّ التامّ، وغير مانع لصدقه على الخاصة مع واحد من العرضيات من الرسم الناقص المركب منها ومن عرض آخر لأن هذا جزء معرفّ وجزء المعرف ليس معرفّا، ولصدقه أيضا على القياس الاستثنائي. وأجيب بأن المراد بالمعرفة التصور مطلقا: أي بالكنه أو بوجه فدخل فيه الأنواع الأربعة وخرج القياس الاستثنائي فإنه لا يستلزم التصور كما هو ظاهر، لكن يبقى عليه دخول الخاصة مع أحد من العرضيات من الرسم الناقص فتأمل [قوله أو ببعضها] أي المساري

« أو بغير ذلك » فالرسم الناقص « وبقى خامس » وهو التعريف اللفظي ، وهو ما أنبأ عن الشيء بلفظ أظهر مرادف مثل العقار الخمر ، وقد أخذ في بيان الأربعة فقال (الحدّ: قول « دال » على ماهية الشيء) « أي حقيقته الذاتية - (وهو الذي يتركب - من جنس الشيء » وفصله القريبين كالحیوان الناطق بالنسبة إلى الانسان) لأنك إذا قلت ما الانسان ؟ فيقال الحيوان الناطق ، وكالجنس القريب حدّه كقولك في حدّ الانسان هو الجسم النامي الحساس « المتحرك بالارادة » الناطق (وهو) أي الذي يتركب مما ذكر (الحدّ التام) أما كونه حدّا « فلائن الحدّ لغة المنع - وهو مانع من دخول الغير » فيه ، وأما كونه تاما فلذ كر جميع الذاتيات فيه ، وخرج بذ كر ماهية الشيء الرسم فانه انما يدلّ « على آثاره » كما سيأتي « وكلامه يدلّ » على تخصيص الحدّ بذوات الماهيات المركبات فتخرج البسائط .

للعرف كالفصل القريب ولو مع غيره ماعدا الجنس القريب وإلا كان تاما ، وما عدا العرضي كما يؤخذ مما يأتي ، وبما ذكرناه خرج الجنس وحده قريبا أو بعيدا ، والفصل البعيد لعدم المساواة للعرف حينئذ [قوله أو بغير ذلك] أي كالجنس البعيد والخاصة ، أو والعرض العام ، كالخاصة فقط ، أو الخاصة مع العرض العام [قوله وبقى خامس الخ] هذا نقض للحصر السابق بناء على عدم دخوله في الرسم ، والمحققون على دخوله فيه ، لأن لفظ الخمر في المثال خاصة من خواصّ العقار : ومثل ذلك ما زاده بعضهم من التعريف بالمثال والتقسيم ، لأنهما خاصتان للعرف . وقوله ما أنبأ عن الشيء : أي دلّ عليه ، وقوله أظهر : أي عند السامع [قوله دالّ] أي بالمطابقة ، فنرجع عن الحدّ القضية الدالة على عكسها ، والملزوم المركب الدالّ على لازمه البين ، والتعبير بدالّ يفيد أن المراد تعريف الحدّ اللفظي ، وقد يقال لا يفيد ، لأن القول العقلي دالّ على المعنى أيضا كما هو ظاهر . وقوله على ماهية الشيء : أي كلاً كما في الحدّ التام ، أو بعضا كما في الحدّ الناقص . وأورد عليه أن التعريف حينئذ غير مانع لشموله الرسم التام ، وبعض أفراد الرسم الناقص كما يعلم مما يأتي وان أريد ، أو بعضا فقط كان غير جامع لخروج أكثر أفراد الحدّ الناقص ، وهو ما كان بالفصل القريب وغيره تأمل . والمراد بالماهية مابه الشيء هو هو ، وهو الحقيقة منسوبة في الأصل إلى ماهي لأنه يسئل به عنها [قوله أي حقيقته الذاتية] . قال قل لوقال أي حقيقته وذاته لكان أولى : وذلك لايهايه أن الحقيقة غير الذات ، لأن المنسوب غير المنسوب اليه : اللهم إلا أن يراد بالذات الماصدق كما تقدم تفصيله [قوله وهو الذي يتركب الخ] الضمير عائد الى الحدّ التام في ضمن مطلق الحدّ أو الى الحدّ السابق بمعنى الحدّ التام ويكون في كلامه استخدام ، ويحتمل رجوع الضمير الى مطلق الحدّ ، ويكون قوله والحدّ الناقص معطوفا على الذي ، وقوله وهو الحدّ التام معترض . والمراد بالتركب ما يشمل اللفظي والعقلي [قوله من جنس الشيء] أي إجمالا أو تفصيلا كما يعلم مما سيأتي [قوله المتحرك بالارادة] . قال في شرح المطالع : لا حاجة اليه لاغناء حساس عنه ، وإنما ذكرهما مع تلازمهما لأنه لم يعلم أيهما الداتي والآخر اللازم ، ولو ذكر أحدهما صحّ التعريف ، غاية الأمر أنه لم يعلم كونه حدّا أو رسما [قوله فلائن الحدّ لغة المنع] أي وحينئذ فهو من إطلاق المصدر واردة اسم الفاعل ، أو من باب تسمية الشيء باسم صفته ، والعلاقة : التعلق [قوله وهو مانع من دخول الغير] أي لاشتماله على جميع الذاتيات الخاصة بالحدود ، ومانع أيضا من خروج بعض أفراده عنه [قوله على آثاره] أي عوارضه وخواصه [قوله وكلامه يدلّ الخ] أي حيث عبر بالتركيب عما ذكر ، وكما يدلّ على ذلك يدلّ على تخصيصه أيضا بغير الماهية المركبة من أمرين متساويين على القول بجواز ذلك إذ لا جنس لها . واعلم أن الحقائق إما أن تكون بسيطة أو مركبة ، وكلّ واحدة إما أن يتركب عنها غيرها أولا ، فالأول البسيط الذي لا يتركب عن غيره ولا يتركب منه غيره ، وهذا لا يحدّد لكونه غير مركب ، ولا يحدّد به غيره لكونه ليس جزء الغير

« فانها إنما تعرف بالرسوم » لبالحدود « ويعتبر في الحد التام » تقديم الجنس على الفصل ، لأن الفصل مفسر له ، ومفسر الشيء متأخر عنه . قيل : لا يمكن تعريف الحد « لثلا يلزم التسلسل » . وأجيب بمنع لزومه « لأن حد الحد نفس الحد » كما أن وجود الوجود نفس الوجود بمعنى أن حد الحد من حيث أنه حد مندرج في الحد « وان امتاز عنه باضافته اليه - (والحد ناقص « وهو الذي يتركب « من جنس الشيء البعيد » وفصله القريب كالجسم الناطق بالنسبة الى الانسان) أما كونه حدًا فلما مر ، وأما كونه ناقصًا فلعدم ذكر جميع الذاتيات فيه (والرسم التام وهو الذي يتركب - من جنس الشيء القريب - وخواصه اللازمة له « كالحیوان الضاحك في تعريف الانسان) أما كونه ربما فلا لأن رسم الدار أثرها . ولما كان التعريف بالخاصة اللازمة التي هي من آثار الشيء كان تعريفًا بالأثر . وأما كونه تامًا فامشابهته الحد التام من حيث انه وضع فيه الجنس القريب .

كالواجب تعالى . والثاني البسيط الذي يتركب منه غيره ولا يتركب من غيره ، وهو البسيط الذي ينتهي اليه المركب بالتحليل ، وهذا يحّد به كونه جزءًا من غيره ، ولا يحّد لكونه غير مركب كالجوهر . والثالث المركب الذي لا يتركب منه غيره ، وهذا يحّد لكونه ذا أجزاء ، ولا يحّد به لكونه ليس جزءًا غيره كالانسان . والرابع المركب الذي يتركب منه غيره ، وهذا يحّد لكونه مركبًا ، ويحدّد به لكونه جزءًا من غيره كالحیوان فظهر من هذا أن الحد لا يكون إلا للمركب [قوله فانها إنما تعرف بالرسوم] أي الناقصة ، وأما التامة فلا لاعتبار التركيب فيها من الجنس القريب وخواصه اللازمة له وهو مناف للبسطة [قوله ويعتبر في الحد التام] كان الأولى عدم التقييد بالتام ، لأن الحد ناقص أيضا كذلك . وقوله ومفسر الشيء متأخر عنه : أي لكونه محكومًا به عليه والمحكوم به متأخر عن المحكوم عليه طبعًا [قوله لثلا يلزم التسلسل] أي لأن تعريف الحد مدله ، فلو احتاج الحد الى حد لا احتاج حده الى حد ، وهكذا فيلزم التسلسل [قوله لأن حد الحد نفس الحد] أي في المفهوم ، وذلك لأن الحد قول دالّ على الماهية ، وكذلك حد الحد قول دالّ على ماهية بالحدّ فما كان تعريفًا للحدّ يكون تعريفًا لحدّه ، وحيث أنّ الحد لا يتسلسل إنما يلزم التسلسل أن لو أريد الحد ماصدقه ، وقلنا انه يعرف ، على أنا لو سلمنا إرادته ، وقلنا بما ذكر لا نسلم التسلسل إلا لو كان لا ينتهي الى معرف معروف ونحن نشترط انتهاءه اليه ، كما أننا في مقدمات البراهين نشترط انتهاءها الى الضرورة لثلا يلزم التسلسل ، على أن التسلسل في الأمور الاعتبارية لا تقطاعه بانقطاع الاعتبار غير محال . وقوله كما أن وجود الوجود نفس الوجود : أي في المفهوم أيضا . وقوله مندرج في الحد : أي فيما يطلق عليه هذا اللفظ بمعنى أن هذا اللفظ كما يطلق على نفس الحد يطلق على حده ، وليس المعنى كونه فردًا من أفراد حتى يلزم عليه كون الخاص نفس العام كما توهمه بعضهم فاعترض على الشارح . والحاصل أن حد الحد من حيث مفهومه لا باعتبار عارض كونه حد الحد هو نفس الحد من حيث مفهومه لاندراجهما تحت لفظ الحد [قوله وان امتاز عنه باضافته إليه] أي وتلك الاضافة عارضة خارجة عن المفهوم ، فلا تقدح في النفس المدكورة تأمل [قوله والحد ناقص] معطوف على الذي كما تقدم ، أو مبتدأ خبره كالجسم الناطق الخ ، أو خبره محذوف : أي من القول الشارح أو غير ذلك [قوله من جنس الشيء البعيد] أي بمرتبة أو أكثر ، وكلما كان أبعد كان أقص . وقوله فلعدم ذكر الخ : أي لنقص بعض الذاتيات فيه ، وكان الأولى التعبير بما ذكر كما لا يخفى [قوله من جنس الشيء القريب] التقييد بالقريب أحد مذهبين . والمذهب الثاني عدم التقييد وعليه فيتمدد الرسم التام [قوله وخواصه اللازمة له] أي اليقينة الثبوت له والاتقاء عن غيره وإلا لم يكن تصوّره سببًا لاكتساب تصوّر المازوم فلا يكون معرفًا فلا يكون ربما ، وخرج باللازمة المفارقة كالضاحك بالفعل فانه أخص من الانسان فلا يصح رسمه به ، ثم جمع

« وقيد بأمر مختص بالشيء » (والرسم الناقص وهو الذي يتركب « من عرضيات - تختص جلتهما) - وإن لم يختص رسم كل منها (بحقيقة واحدة « كقولنا في تعريف الانسان » انه ماش على قدميه عريض الأظفار بادي البشرة مستقيم القامة ضحاك بالطبع) أما كونه رسماً فإما صر ، وأما كونه ناقصاً « فلعدم ذكر جميع « أجزاء الرسم التام ، وبقيت أشياء مختلف فيها : منها التعريف بالعرض العام » « مع الفصل « كالماشي الناطق بالنسبة للانسان ، أو بالفصل وحده ، أو مع الخاصة كالناطق ، أو الناطق الضاحك بالنسبة للانسان « والأكثر على أن كلا منها حد ناقص « ومنها التعريف .

الخواص ليس شرطاً في الرسم ، ولذا اقتصر القطب على الخاصة الواحدة ، وقد يقال : الجمعية باعتبار المواد أو للجنس [قوله وقيد بأمر مختص بالشيء] أي وهو الخاصة كما قيد في الحد التام بالفصل القريب وهو مختص بالمعرف [قوله من عرضيات] أفاد بالجمع أنه لا تنكفي الخاصة الواحدة وهو مذهب المتقدمين لأنهم منعوا التعريف بالفرد [قوله تختص جلتهما] أفاد أن العرض العام لا يقع وحده معرفاً ، ولو تعدد بأن كانا عرضين عامين أو أكثر ، إذ لا تختص جلته بحقيقة واحدة كتعريف الانسان بأنه ماش متنفس . والظاهر أن ذلك ممنوع حتى على مذهب من يجوز التعريف بالأعم تأمل [قوله وان لم يختص الخ] صادق بأنه لا يختص شيء من آحادها بالمعرف كتعريف الانسان بما عدا الوصف الأخير من المثال ، وبما إذا اختصت واحدة كالنمل بتمامه ، وحينئذ فالأحسن وقوعها أخيرة كما فعل المصنف ، وبما إذا اختصت كل واحدة كما هو مقتضى الغاية كتعريف الانسان بأنه كاتب بالقوة ضحاك بالطبع ، فالصور ثلاثة [قوله كقولنا في تعريف الانسان الخ] .
أورد بعضهم عليه أنه تعريف بخاصيتين : احدهما مركبة وهي ما عدا الوصف الأخير ، والأخرى مفردة وهي الوصف الأخير ولم يشترط أحد في الرسم الناقص التركيب من خاصيتين . وأجيب بأنه على تسليم هذا النفي الكلي لا يلزم من عدم اشتراط ذلك عدم صحة أن يقال : ويطلق على مجموع ذلك بعد وجوده أنه رسم ناقص لأن المراد قصد التمييز ، وهذا المجموع أقوى في التمييز من غيره وذلك لا ينافي كون التعريف ببعضه عند افراده كافياً . وقوله ماش على قدميه خرج الماشي على أربع أو ثلاث أو أكثر كاللورد المتولد من السرجين ، وخرج أيضاً الماشي على بطنه كالحية . وقوله عريض الأظفار خرج مدورها كاطير . وقوله بادي البشرة : أي ظاهرها خرج مستورها بالوبر كالابل وبالصوف كالغنم والشعر كالمعز . وقوله مستقيم القامة خرج غيره ، فكل واحد من هذه الأوصاف لا يختص بالانسان لحصول الأول لنحو الدجاج ، والثاني لنحو البقر . والثالث لنحو الحية . والرابع لنحو الشجر . وأما مجموعها فمختص به . وقوله ضحاك بالطبع : أي بالقوة هذا مختص بالانسان . ونوزع فيه بأن النسب يضحك كما يضحك الانسان . قال العلامة السنوسي : لا يقال المراد بالضحك ما يكون مسبباً عن التجب القلبي وهو مختص بالانسان ، وضحك ما ذكره صوري لاحقاً . وأنا نقول : بل هو ضحك حقيقة لأنهم حكوا عنه أنه إنما يضحك إذا رأى أو سمع ما يتجرب منه [قوله فلعدم ذكر جميع الخ] أي لأنه لم يذكر فيه الجنس القريب [قوله مع الفصل] أي القريب بقريته المثال ، وكذا يقال في قوله أو بالفصل وحده [قوله والأكثر على أن كلا منها حد ناقص] أي والأقلون على أنها رسم خلوها عن الجنس قال بعض مشايخنا وهو واضح في غير التعريف بالفصل وحده ، وكلام السيد سعيد قدورة يقتضي أن مقابل ما ذكره الشارح في الفصل مع الخاصة أو مع العرض العام عدم اعتبارهما : أي فليس لهما اسم خاص وزعم أنه مذهب الأكثر خلافاً لما يفيد كلام الشارح من أنه مذهب الأقل . قالوا لأن المقصود من التعريف منحصر في أمرين : وهما الاطلاع على ذاتيات الشيء وتمييزه عما عداه ، والعرض العام لا يفيد شيئاً منهما في الثاني والتمييز حصل بالفصل في الأول مع زيادة الاطلاع على بعض الذاتيات فتصير الخاصة حينئذ ضائعة فعلمت

« بالعرض العام مع الخاصة » كالمثني الضاحك بالنسبة للإنسان ، أو بالخاصة وحدها « المساوية للرسم - والأكثر على أن كلا منهما رسم ناقص ». واعتراض بأن التعريف بالرسم ممتنع ، لأن الخارج إنما يعرف الشيء إذا عرف اختصاصه به . وفيه دور « لتوقف معرفة كل منهما » حينئذ على معرفة الآخر . « وأجيب بمنع الحصر المذكور » لجواز أن يكون بين الشيء ولازمة ملازمة بينة بحيث ينتقل الذهن منه إليه لتحقيق اختصاصه به في الواقع وإن لم يعرف ، وبما تقرر علم أن التعريف لا يكون بغير القول « كالأشارة والخط . ثم أخذ في بيان الحجّة ومقدماتها .

من مجموع ذلك أن المذاهب ثلاثة ، وأما التعريف بالفصل وحده فقابل ما ذكره الشارح أنه لا يصحّ التعريف به لكونه مفردا ، والتعريف به وحده لا يفيد وهو مذهب الشيخ ونسبه للمحققين ، واستدلّ عليه الأصهباني بأن الشيء المطلوب تصوّره لا بدّ وأن يكون مشعورا به بوجه ما وإلا امتنع طلبه لأن المجهول من كلّ وجه يستحيل طلبه ، فذكر الجنس يحصل الشعور به ، وذكر الفصل أو الخاصة بعده يحصل تصوّره فإن أن تصوّر المطلوب إنما يحصل بالمولف لا بالفرد . قال بعض المحققين وفيه نظر لأن تصوّر المطلوب بوجه ما ليس جزءا من التعريف وإنما هو شرط فيه والشرط خارج تأمل [قوله بالعرض العام مع الخاصة] ظاهره أن هذا غير داخل في كلام المصنف وليس كذلك إذ تعريفه للرسم الناقص يشمله وتمثله بما ذكره لا يخصه ، ويمكن أن يجاب بأن تعريفه الرسم الناقص بما ذكر ليس لالتفق عليه بل له وللمختلف فيه [قوله المساوية للرسم] أي في الصدق ، وخروج به الخاصة التي هي أخصّ من المرسوم كالضاحك بالفعل للإنسان ، وهذا القيد وإن لم يذكره فيما سبق فالظاهر اعتباره [قوله والأكثر على أن كلا منهما رسم ناقص] مقابله أن الصورة الأولى غير معتبرة كما لم يعتبر العرض العام مع الفصل وأن الصورة الثانية لا يصحّ التعريف بها لأن التعريف بالمفرد لا يصحّ وقد تقدّم ما فيه . قال بعض شراح الشمسية ولئن اعتبر هذه الأقسام : يعني الفصل مع الخاصة أو العرض العام أو الخاصة مع العرض العام أن يقول لا نسلم أن المقصود من التعريف الاطلاع على الذاتيات أو التمييز فقط بل منه الاطلاع على الخواصّ والأعراض ، فإن في معرفتها إعانة على كمال معرفة من هي له ، إذا علمت ذلك فاعلم أن الصور ترتقي إلى أربع وستين صورة حاصلة من ضرب ثمانية في ثمانية ، وذلك أن الجنس إما قريب أو بعيد والفصل كذلك ، والخاصة إما لازمة أو مفارقة والعرض العام كذلك : فهذه ثمانية مضروبة في مثلها والسالم من التكرار منها سبع وعشرون صورة قد تعرض القوم لبعضها صريحا وتركوا البعض الآخر إحالة على فهم الماهر [قوله لتوقف معرفة كل منهما الخ] أي من الشيء كالإنسان ومن الخارج المختصّ به كالضاحك ، إذ لا يعرف كونه خاصا بالإنسان إلا إذا عرف الإنسان كما هو ظاهر ولا يعرف إلا إذا عرف اختصاصه به لكونه معرفّاه [قوله وأجيب بمنع الحصر المذكور] أي في قوله إنما يعرف الشيء الخ ، وأسند ذلك المنع بقوله لجواز الخ ، وظاهره أن حصول تصوّر اللوازم البينة من الملزومات مما نحن فيه وليس كذلك لأن المراد باستزمام تصوّر المعرفّ تصوّر الشيء أن يكون تصوّر الشيء حاصلا من تصوّره ومكتسبا منه بوجه مخصوص بأن يوضع المطلوب التصوّري المشعور به بوجه ، ثم يعتمد إلى ذاتياته وعرضياته ويحصل منها ما يؤدّي إليه فتدبر [قوله لا يكون بغير القول] أن أراد به القول اللفظي فمنوع لما تقدّم ، وإن أراد به الأعم فلم لا يجوز التعريف بالخط مع أنه يدلّ على اللفظ الدالّ على المعنى تأمل . واعلم أنه لا يجوز التعريف بالأعمّ عموما وجهيا أو مطلقا لكونه غير مانع من دخول غير أفراد المحدود فيه ، ولا بالأخصّ لكونه غير جامع لأفراد المحدود فيهم أن بعض أفرادها ليست منه ، وقيل لأن الأخصّ أخفى لكونه أقلّ وجودا في العقل وذلك أن وجوده في العقل مستلزم لوجود العام لكونه جزءا منه ولا عكس . وأيضاً شروط الخاصّ ومنافياته أكثر ، فإن كل

« مبتدئا بمقدماتها » فقال .

القضايا

« جمع قضية - ويعبر عنها بالخبر » (القضية : قول) .

شرط ومناف للعالم شرط ومناف للخاص ، وما كانت شروطه ومنافياته أكثر كان وجوده في العقل أقل فيكون أخفى بهذا الاعتبار . وإذا علم أن الأعم والأخص لا يصلحان للتعريف فالمباين بطريق الأولى لكونه في غاية البعد عنه ، ولا يجوز التعريف بالمساوي جلاء وخفاء ولا بالأخفى لأنه يجب أن يكون المعروف أقدم من المعروف لأنه علة له ، والعلة مقدمة على المعلول فيجب أن يكون أوضح منه ، لأن المساوي حاصل مع مساويه والأخفى متأخر عنه ، ويجب أن لا يشمل على المجاز والمشارك الامع قرينة معينة للترادف ولا على الحكم أن أخذ من حيث هو حكم ، وأما أن أخذ من حيث انه وصف يميز فلا جناح فيه كتعريف الكسب بأنه تعلق القدرة الحادثة بالمقدور في محلها مقارنة له من غير تأثير ، فالقيد الأخير من أحكام القدرة أخذ من حيث انه يميز ، كتعريف ابن مالك للحال بأنها وصف فضلة منتصب الخ ، فالانتصاب حكم للحال أخذ من حيث انه وصف يميز ، ومثل الحكم أو التي لغير التقسيم بأن كانت للشك أو لابهام : وذلك لأنها تنافي ما قصد من التحديد وهو البيان . أما التي للتقسيم فيجوز وقوعها في التعريف لأنها تفيد أن المذكور حدان أو حدود لأمر متخالف في الحقيقة مشتركة في مطلق الماهية فتفيد أن قسما من الماهية حده كذا ، وقسما حده كذا الخ . وذهب بعضهم الى امتناعها في الحد لا في الرسم . قال لأن الشيء الواحد يستحيل أن يكون له فصلان على البديل ، ولا يمتنع أن يكون له خاصتان كذلك ، وبالتأمل فيما تقدم يعلم رده * بقي شيء آخر : وهو أن الحدود من الأشياء التي لا يقام عليها دليل ولا تقابل بالمنع والالوجب على الحد إقامة الدليل عليه ولا قائل به ، وطريق المنازعة فيه أن يعارض بحد آخر أرجح أو مساو ، وبأنه غير مطرد أو غير منعكس الى غير ذلك مما يجب في الحدود اجتنابه وهذا كله في الحدود الحقيقية : أما اللفظية كأن يقال : الانسان في اللغة الحيوان الناطق ، والصلاة في الشرع : الأقوال والأفعال الخاصة ، فتقابل بطلب صحة النقل ان لم يقم عليها دليلا والا توجه على القائل النوعات الثلاثة المذكورة في علم المناظرة ، وهي المنع والنقض الاجمالي والمعارضة لأنه مدع حينئذ : وهذا آخر ما يسره الله من الكلام على التصورات ، وأرجو من فضل الله وكرمه أن يسهل علينا الطريق في الكلام على التصديقات [قوله مبتدئا بمقدماتها] أي القضايا لتوقف معرفة الحجّة على معرفة القضايا وأحكامها .

القضايا

[قوله جمع قضية] أي كطالبا ومطية : سميت بذلك لأنه قضى وحكم فيها شيء على شيء فهي فعيلة بمعنى مفعولة ولذا لحقتها التاء حيث لا موصوف ظاهر ، أو مدلول عليه بقرينة ، وترك الصلة : أي فيها لكثرة الاستعمال [قوله ويعبر عنها بالخبر] أي لاحتمالها الصدق والكذب ، وتسمى أيضا مقدمة من حيث انها جزء قياس إذ هي حينئذ طريق للنتيجة ومقدمة إليها ، وتسمى مطلوبا من حيث كون المتكلم يقيم عليها الدليل ، أو من جهة أن السامع يطلب من المتكلم إقامة الدليل عليها ، ويسمى هذا الطلب منعا في مذهب النظار ونقضا تفصيليا ، والحل على الثاني أولى ، وتسمى نتيجة من حيث حصولها عن الدليل ولا منافاة بين هذا وما يأتي من أن المراد بالنتيجة المعنى المعقول ، لأنه الذي يلزم القياس ، لأن النتيجة كما تطلق على ذلك تطلق على اللفظ الدال عليه كالقضية ، وتسمى مسألة من حيث انها يسئل عنها : أي عن حكمها فالدات واجدة ، واختلاف العبارات باختلاف

« دخل فيه الأقوال التامة » والناقصة (يصح أن يقال لقائله - انه - صادق فيه أو كاذب) خرج به الأقوال الناقصة « والانشائيات » من الأمر والنهي والاستفهام وغيرها . والمراد بالقول هنا « المركب تركيبا لفظيا » في القضية اللفظية ، أو عقليا في القضية العقلية (وهي) أى القضية (إما جلية) - وهي التي يكون طرفاها مفردين « بالفعل أو بالقوة . ووجهه كانت (كقولنا زيد كاتب) أو سالبة كقولنا: زيد ليس بكاتب « وسميت جلية « باعتبار طرفها الأخير (وإما شرطية) وهي التي .

الاعتبارات [قوله دخل فيه الأقوال التامة الخ] أى بقطع النظر عن المادة والقائل والالورد نحو : الجزء أقل من الكل . وقول الله ونبهه وقول مسيامة ، ولذا زاد بعضهم في التعريف قيد لذاته لادخال ما لا يمتثل الا الصدق كالأول والثاني والثالث ، وما لا يمتثل الا الكذب لا لذاته : كالرابع والخراج الانشائيات المحتملة للصدق والكذب بالنظر لاستلزامها خبرا [قوله يصح أن يقال لقائله] أى بحسب نفس الأمر واللام بمعنى في ، وليست صلة ليقال ، والاولو وجب أن يقال انك الخ كما أفاده العصام [قوله صادق فيه أو كاذب] لا يخفى ما فيه من سوء الأدب بالنسبة لقول الله تعالى وقول نبيه إذ لا يصح أن يقال لقائله ذلك فلو حذف قوله أو كاذب كما فعل صاحب السلم لسلم من ذلك ، والصدق مطابقة النسبة الحكمية للواقع وان لم تطابق الاعتقاد كما هو مذهب الجمهور ، أو الاعتقاد الخبر وان لم تطابق الواقع كما هو مذهب النظام ، أو لهما كما هو مذهب الجاحظ . والكذب عدم المطابقة لما ذكر . وأورد على التعريف أن القضية هي الخبر ، والصدق هو الخبر المطابق ، والكذب هو الخبر الغير المطابق فهما نوعان للخبر وقد أخذنا في تعريفه وذلك دور لتوقف كل منهما حينئذ على معرفة الآخر ، ولذا عرّف بعضهم الخبر بما له نسبة خارجية ، وبعضهم عرفه بما يحصل مدلوله خارجا بدونه . وأجيب بأن الصدق والكذب لما اشتهرا في المحاورات لم يحتاجا الى تعريف فلم يتوقف على الخبر فلا دور . وبعضهم أجاب بأن المعروف القضية لانفس الخبر فلا دور ، وكان هذا غير كاف في دفعه لما علمت من أن القضية هي الخبر [قوله والانشائيات] ظاهره أنها قول تام عند أهل هذا الفن وان كانت من قبيل التصور الخالي عن الحكم [قوله المركب تركيبا لفظيا الخ] ظاهره أن القول حقيقة فيهما ، ويحتمل أن يكون حقيقة في اللفظي مجازا في العقلي أو بالعكس وهو الأولى لأنه المرجح عند الأصوليين . ورد بأن الترجيح المذكور إنما هو فيما اذا تيقنت الحقيقة في أحدهما والا كان جل أحدهما على المجاز ترجيحاً من غير مرجح . بقي احتمال آخر ، وهو أنه مجاز فيهما حقيقة في شيء آخر ولم يتعرضوا له بعده [قوله إما جلية الخ] قسم المصنف القضية الى أقسام ثلاثة تبعاً للشيخ في الاشارات ، وقسمها الخونجي الى قسمين : جلية وشرطية ثم قسم الثانية الى متصلة ومنفصلة وهو الأولى لأن الأخيرين قسمان للشرطية فهو تقسيم ثانوي ، ثم هذا التقسيم من تقسيم الجنس الى أنواعه . وقال الشيخ الى أضافه ولاخلاف في المعنى لأنه اذا نظر الى القضية من حيث معناها كانت متحدة ، وإنما تختلف بالعوارض التركيبية وان نظر اليها من حيث التركيب والصورة كانت مختلفة والنظر الثاني أولى بالقبول لأن أهل الميزان إنما يعتبرون صورة القضية لامعناها من غير تركيب تدبر [قوله وهي التي يكون طرفاها مفردين] أى بعد حذف الأدوات الدالة على ارتباط أحدهما بالآخر . وقوله أو بالقوة أى بأن يمكن التعبير عنهما بالفاظ مفردة ، وإنما زاده ليدخل في الجلية نحو قولك : الحيوان الناطق ينتقل بنقل قدميه وزيد عالم تقيضه زيد ليس بعالم ، والشمس طالعة يلزم النهار موجود فانه يمكن التعبير عن الطرفين فيها بألفاظ مفردة ، وأقلها هذا ذلك تدبر [قوله وسميت جلية الخ] وجه التسمية ظاهر في الموجبة . وأما السالبة فلا حل فيها إلا أن يقال كثيرا ما يسمون الأعدام بأسماء ملكاتها ان لم يظهر وجه التسمية فيها ، وإنما لم تسم بوضع باعتبار طرفها الأول لكون النسبة المقصودة إنما تفهم من المحمول مع كون الغالب فيه الاشتقاق :

« لا يكون طرفاها مفردين » وهي إما (متصلة) وهي التي يحكم فيها بصدق قضية أولا صدقها على تقدير أخرى ، والأولى موجبة (كقولنا إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود) والثانية سالبة كقولنا « ليس إن كانت الشمس طالعة فالليل موجود ، وسميت شرطية « لوجود حرف الشرط » فيها ، ومتصلة لاتصال طرفيها « صدقا » ومعية (وإما شرطية منفصلة) وهي التي يحكم فيها « بالتنافي بين القضيتين » أو بنفيه ، والأولى موجبة (كقولنا : العدد إما أن يكون زوجا أو فردا) والثانية سالبة كقولنا ليس إما أن يكون هذا الانسان أسود ، أو كاتبا ، وسميت شرطية تجوزا لوجود « الربط الواقع بين طرفيها بالعناد » ومنفصلة لوجود حرف الانفصال فيها ، وهو إما الذي صير القضيتين قضية واحدة (و) للقضية ثلاثة أجزاء (الجزء الأول من الحلية يسمى موضوعا) لأنه وضع ليحكم عليه بشيء (والثاني محمولا) لعله على شيء . والثالث « النسبة » الواقعة بينهما ، وقد يدل عليها بلفظ ، واللفظ الدال عليها « يسمى رابطة » لدلالته على النسبة الرابطة ، والرابطة تارة تكون اسما كلفظ هو ، وتسمى رابطة « غير زمانية » وتارة تكون فعلا ناسخا للإبتداء ككان ووجد ، وتسمى رابطة زمانية ، فالحلية باعتبار الرابطة « إمانائية » أو ثلاثية لأنها إن ذكرت فيها فلائكية ، وإن حذفت لشعور الذهن بمعاها أو لعدم الاحتياج إليها « كقام زيد » فثنائية . والمراد بالجزء الأول المحكوم عليه وإن ذكر آخر ، وبالتناهي المحكوم به وإن ذكر أولا نحو : عندي درهم (والجزء الأول من الشرطية يسمى مقدما) لتقدمه لفظا « أو حكما » (والثاني تاليا) لتأخره الأول : أي تبعيته له . والمراد بالأول « الطالب للصحة » وإن ذكر آخر ، وبالتناهي

أما الموضوع فلا يفهم منه إلا الذات [قوله لا يكون طرفاها مفردين] أي لا بالفعل ولا بالقوة : وذلك لأن الشرطية لا يمكن أن يوضع موضعها مفرد ، لأنه لا يمكن الاستفادة ملاحظة المحكوم عليه وبه ، والنسبة الحكمية من المفرد على التفصيل [قوله ليس إن كانت الخ] فهذه القضية حكم فيها بأن وجود الليل عند طلوع الشمس غير ثابت لعدم التلازم بينهما [قوله لوجود حرف الشرط] أي أداته مطلقا ، لأن اللفظ المقضى للربط قد يكون اسما [قوله صدقا] أي في الصدق ، ومعية : أي مصاحبة في المتصلة . وأما المنفصلة فالحكم بين طرفيها بالمعانة [قوله بالتنافي بين القضيتين الخ] أما التي لا تنافي فيها بينهما فليست من المنفصلات ، وإن وجد فيها إما كقولنا : رأيت إما زيدا وإما عمرا ، وقولنا : العالم إما أن يعبد الله وإما أن ينفع الناس ، وذلك لأن الشيخ في الاشارات صرح بأن غير الحقيقي من المنفصلات قد يكون له أصناف غير مانعة الجمع ومانعة الخلو [قوله للربط الواقع بين طرفيها بالعناد] أي بالنسبة للربط الحقيقي [قوله النسبة] أي الايقاع والانتزاع ولا يحتاج إلى رباط للنسبة التي هي التعليق ، لأن رابطة النسبة الأولى مستلزمة لها ، فعلمت مما قررناه أن أجزاء القضية أربعة : المحكوم عليه ، والمحكوم به ، والنسبة الحكمية التي هي مورد الايجاب والسلب ، والايقاع والانتزاع [قوله يسمى رابطة] أي تسمية للدال باسم المدلول [قوله غير زمانية] انما لم تسم رابطة اسمية لكونها بالاسم ، لأنه لا حرج في الاصطلاح وإن كان ما ذكر أنسب [قوله إما ثنائية] أي لفظا وتقديرا كقولك : الانسان قائم ، أو ثنائية لفظا ثلاثية تقديرا كقولك : الانسان جسم ، لأن المحمول لما كان جامدا احتاج الى تقدير ما يربطه بالموضوع لكونه لا يتحمل ضميرا : وذلك المقدر هو الرابطة ، ومحلها النوسط بين الموضوع والمحمول . وقوله أو ثلاثية : أي لفظا ومعنى كقولك : الانسان هو جسم ، أو ثلاثية لفظا ثنائية معنى كقولك : زيد هو يقوم فإن وجود الرابطة هنا كالعدم لكون المحمول متحملا للضمير الذي يحصل به الربط فلا حاجة الى ذكر هو ، وبذلك علمت أنه ينبغي أن لا يصرح بالرابطة عند كون المحمول مشتقا خوفا من التكرار [قوله كقام زيد] أي فإن الحركة الاعرابية دالة على النسبة فلا حاجة للرابطة [قوله أو حكما] أي رتبة بأن كان مؤخرافي اللفظ [قوله الطالب للصحة] أي وهو المقرون بحرف الشرط

المطلوب لها وإن ذكر أولا كما مرّ نظيره (والقضية) بحسب إيقاع - النسبة واتزاعها (أما موجبة كقولنا زيد كاتب ، وأما سالبة كقولنا : زيد ليس بكاتب) والموجبة أما محصلة وهي الوجودية ، أو معدولة وهي ما ليست كذلك ، وسميت معدولة « لأن حرف السلب » عدل به « عن أصل مدلوله وهو السلب » وجعل حكمه حكم ما بعده ، فقبل في الموجبة المعدولة موجبة « ثم المحصلة » إما محصلة بطرفها بأن يكونا وجوديين أو محصلة بالموضوع فقط أو بالمحمول فقط ، والمعدولة كذلك ، فمحصلة الطرفين نحو : كلّ إنسان كاتب ومعدولتهما نحو « كلّ لا إنسان لا كاتب » ومحصلة الموضوع المعدولة المحمول نحو : كلّ إنسان هو لا كاتب . لأن كلّ إنسان وجوديّ حكم عليه بأمر عدميّ ، ومحصلة المحمول المعدولة الموضوع نحو : كلّ لحيوان جاد ، لأن جادا وجوديّ حكم به على أمر عدميّ ، والسالبة أيضا أما محصلة أو معدولة ، وكلّ منهما إما بطرفها أو بالموضوع فقط أو بالمحمول فقط ، فمحصلة الطرفين نحو : الإنسان ليس بكاتب ، لأن طرفها وجوديان ، وقد سلب فيها أمر وجوديّ عن أمر وجوديّ ، ومعدولتهما نحو : كلّ ما كان غير كاتب ليس غير ما كن الأصابع لأنه سلب فيها أمر عدميّ عن أمر عدميّ ، ومحصلة الموضوع المعدولة المحمول نحو : الإنسان ليس غير كاتب ، فحرف السلب الثاني جزء من المحمول ، وبه صار المحمول عدما ، والأوّل خارج عن المحمول ، وهو الدالّ على قطع النسبة بين الطرفين ، ومحصلة المحمول المعدولة الموضوع نحو : كلّ ما ليس بحيوان ليس بإنسان ، ومرادهم عند الاطلاق بالمحصلة مالا عدول فيها أصلا ، وهي محصلة الطرفين ، وبالمعدولة ما فيها عدول سواء كانت بطرفها أم بأحدهما . واعلم أن الموجبة محصلة كانت أو معدولة « تقتضى وجود الموضوع » بخلاف السالبة ، وكلّ ذلك مبسوط في المطولات (وكلّ واحدة منهما) أى من الموجبة والسالبة (إما مخصوصة كما ذكرنا) في المثالين المذكورين آنفا ، وسميت مخصوصة لموضوعها « ويقال لها شخصية » لتشخص موضوعها (وإما كلية مسوّرة كقولنا) في الموجبة (كلّ إنسان كاتب ، و) في السالبة (لا شيء من الإنسان بكاتب) سميت كلية « لدالاتها على كثيرين » ومسورة لاشتمالها على السور « الذى هو اللفظ الدالّ » على كمية أفراد الموضوع حاصرا لها محيطا بها ، وهو مأخوذ من سور البلد المحيط به ، والسور في السالبة الموجبة كلّ وأل الاستغراقية « أو العهدية » وفي السالبة لا شيء ولا واحد (وأما جزئية مسوّرة كقولنا) في الموجبة

[قوله والقضية بحسب إيقاع الخ] مراده أن القضية تنقسم لا بحسب الذات بل بالعوارض إلى ما ذكر . وأما التقسيم السابق فانه بحسب التركيب الخبرى [قوله لأن حرف السلب] أى أداته اسمها كغير ، أو فعلا كليس ، أو حرفا كلا [قوله عن أصل مدلوله وهو السلب] أى قطع النسبة ، عدل به عن ذلك حيث جعل جزءا من الموضوع أو المحمول ، وبه يصير المدخول عدما [قوله ثم المحصلة] أى الموجبة المحصلة بدليل قوله بعد ذلك والسالبة أيضا . وقوله والمعدولة : أى الموجبة أيضا [قوله كلّ لا إنسان لا كاتب] أى هو لا كاتب بتقدير الرابطة قبل النافي ليكون النافي جزءا من المحمول [قوله تقتضى وجود الموضوع] المراد بوجوده في القضية مطلقا محصلة أو معدولة وجوده خارجا حقيقة ككلّ إنسان حيوان ، أو كلّ لا إنسان لحيوان ، أو تقديرا ككلّ عنقاء طائر ، أو ذهنا كشرىك البارى تمتع : وهذا غير الوجود الذى يقتضيه الحكم فانه ذهنى بمقدار الحكم كما لا يخفى [قوله ويقال لها شخصية] التسمية الأولى أولى لشمولها نحو قولك : الله موجود من كلّ قضية لا يوصف موضوعها بالتشخص [قوله لدالاتها على كثيرين] . أورد عليه أن الجزئية أيضا تدلّ على كثيرين . وأجيب بأن وجه التسمية لا يوجب التسمية ، أو يقال : المراد لدالاتها على ما ذكر قطعاً صراحة والجزئية كما تحتمل ذلك تحتمل الواحد (قوله الذى هو اللفظ الدالّ الخ) ذكر بعضهم أنه لا يختص باللفظ بل بكل ما دل على كمية الأفراد يسمى سورا [قوله أو العهدية] أورد عليه أنه إن أريد العهد الذهني فالمشار إليه حصة

(بعض الانسان كاتب، و) في السالبة (بعض الانسان ليس بكاتب) سميت جزئية لدلالاتها على بعض أفراد الكل، ومسورة « لاشتمالها على السور » وهو في الجزئية الموجبة بعض وواحد « وفي السالبة ليس » بعض وبعض ليس وليس كل . والمسورة تسمى محصورة كلية كانت أو جزئية (وإما أن لا يكون) كل من الموجبة والسالبة (كذلك) أي لا مخصوصة ولا كلية ولا جزئية (وتسمى مهملة) لاهمال بيان كمية الأفراد فيها (كقولنا) في الموجبة (الانسان كاتب - و) في السالبة (الانسان ليس بكاتب) والمهملة « في قوة الجزئية » والشخصية « في حكم الكلية » ولهذا اعتبرت في كبرى الشكل الأول نحو : هذا زيد ، وزيد انسان، زاد بعضهم قسما رابعا يسمى الطبيعية ، وهي التي لم يبين فيها كمية الأفراد ولم تصلح لأن تصدق كلية ولا جزئية كقولنا : الحيوان جنس ، والانسان نوع ، وإما تركها الأكثرون لأنها ليست بمعتبرة في العلوم : هذا كله في الجلية . وأما الشرطية فالحكم فيها بالاتصال والانفصال ان كان « على وضع معين » نحو : ان جتني الآن أكرمك ، وزيد الآن إما كاتب أو غير كاتب « فمخصوصة - أو على جميع الأوضاع الممكنة » نحو : كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ، ودأما إما أن يكون العدد زوجا أو فردا فمحصورة كلية أو على بعضها الغير المعين نحو : قد يكون إذا كان الشيء حيوانا كان انسانا ، وقد يكون إما أن يكون الشيء حيوانا أو أبيض فمحصورة جزئية والافهملة نحو : ان كانت الشمس طالعة فالأرض مضيئة ، واما أن يكون العدد زوجا أو فردا ، وسور الموجبة الكلية في المتصلة : كلما ، ومهما ، وحيثما ، ومتى ، ومتى ما « وفي المنفصلة دائما » وسور السالبة الكلية فهما ليس ألبتة ، وسور الموجبة الجزئية فهما قد يكون ، وسور السالبة الجزئية فهما قد لا يكون ، وبالجملة فالأوضاع هنا بمنزلة أفراد الموضوع في الجلية . واعلم أنه قد جرت عادة القوم بأنهم يعبرون عن الموضوع « بـج » وعن المحمول بب فيقولون : كل ج ب .

غير معينة، وان أراد الخارجى فالشارح إليه مشخص ، وحينئذ فالقضية جزئية على الأول وشخصية على الثاني . وأجيب باختيار الثاني ويراد استغراق أفراد المعهود، وحينئذ فتكون كلية بهذا الاعتبار [قوله لاشتمالها على السور] أنت خير بأن كون القضية كلية أو جزئية إنما هو اذا كان حكم السور مسلطا على الموضوع . أما اذا كان مسلطا على المحمول فانها تسمى حينئذ منحرفة لانحراف السور عن محله وهو الموضوع وتحوّله الى المحمول، وتنتهي صورها الى الست وتسعين صورة لا يتعلق بها كبير فائدة ، وإنما تذكر تدريرا للطلبة ان أردتها فراجعها في المطولات كمختصر السنوسى [قوله وفي السالبة ليس كل الخ] (١) الفرق بين الأسوار الثلاثة أن المدلول المطابق في الأول رفع الإيجاب الكلى ويلزمه السلب الجزئى، والأخيران بالعكس [قوله الانسان كاتب] أى يجعل آل للجنس لا للاستغراق والا كانت كلية ولا للعهد وإلا كانت كلية أيضا ان كان المعهود كل الأفراد ، وجزئية ان كان المعهود بعضها [قوله في قوة الجزئية] أى لأن الحكم على البعض محقق سواء كان المعنى كل انسان كاتب أو بعض الانسان كاتب [قوله في حكم الكلية] أى لأن الحكم فيهما على معين، وهو المشخص فى الأولى، والمحمول بالسور فى الثانية ، أو لتأويل البعض بالكل كما سيأتى [قوله على وضع معين] أى فى حال معين أو زمن معين [قوله فمخصوصة] أى لأن اللزوم أو العناد خص فيها بزمان أو مكان أو حال معين [قوله أو على جميع الأوضاع الممكنة] أى فى جميع الأحوال أو الأزمان التى يمكن حصوله فيها، وخرج بها الممتعة فلا تعتبر والا لم يصدق كلما كان هذا إنسانا كان حيوانا لأن من جملة الأوضاع الممتعة كون الانسان غير حيوان [قوله وفى المنفصلة دائما الخ] ظاهره أن دائما لا يكون سورا للمتصلة . ونقل بعضهم أنه يكون سورا لها أيضا [قوله بـج] أى بمسماها لا باسمه ، وكذا يقال فيما بعده . والمراد أنهم

(١) الفرق بين الأسوار الخ : هذا بناء على النسخة التى وقت له اه .

« دون كلّ إنسان حيوان » مثلا للاختصار وله فاعل توهم انحصار جزئيات الأحكام في مادة ، وانحطب يسير « فلهذا » خالفهم المصنف ، وأنه كما لا بد للقضية من نسبة كما صرّح « لا بد لها » من كيفية في الواقع ، وتسمى مادة ، فان ذكر لها لفظ يدل عليها « سمي » جهة ، وتسمى القضية موجهة « وهي » إما ضرورية نحو : كلّ إنسان حيوان بالضرورة ، أو دائمة نحو : كلّ إنسان حيوان دائما « أولا ولا » وتتعدد القضايا بحسب ذلك « وحصرها المتأخرون » في ثلاث عشرة قضية ترجع الى أربعة أقسام « الأوّل الضروريات الخمس :- الضرورية المطلقة - والمشروطة العامة - والمشروطة الخاصة -

يعبرون بذلك بدون هاء سكت ولا ينظرون الى الاصطلاح النحوي ولا الى لغة العرب بدليل أنهم جعلوا هو رابطة مع أنها لم توضع لذلك [قوله دون كلّ إنسان حيوان] إنما أعاد كلّ لذكورها أولا في التعبير بالحروف فسقط ما في القليوبي [قوله فلهذا] أي لكون انحطب يسيرا بمعنى كون الأمر سهلا [قوله لا بد لها] أي للنسبة من كيفية في الواقع هي وصف للنسبة وليست صفة وجودية لأن الضرورة والدوام والامكان مثلا أمور عدمية لا وجود لها في الخارج بل هي أمور اعتبارية ، فقول العلامة القليوبي : أي صفة قائمة في الواقع بموضوعها ومحولها ليس في محله من وجهين : الأوّل أنها اعتبارية كما علمت لا وجودية حتى تقوم بما ذكر . الثاني أنها وصف للنسبة لا للموضوع والمحمول [قوله سمي] أي اللفظ الدالّ عليها : أي على الكيفية جهة . وقوله وتسمى : أي القضية موجهة لاشتغالها على الجهة [قوله وهي] أي القضية الموجهة لا المادة أو الضرورة أو الجهة ، لأن المادة هي الضرورة أو الدوام مثلا لا الضرورية والدائمة كما لا يخفى ، فسقط قول القليوبي : لو رجع الضمير للضرورة أو المادة أو الجهة لم يبعد لما علمت [قوله أولا ولا] هو الممكنان والمطلقة ، وحينئذ فراده بالضرورية ما فيها ضرورة مطلقا ، وبالدائمة ما فيها دوام مطلقا تأمل [قوله وحصرها المتأخرون الخ] وجه الحصر أن النسبة إما واجبة أو دائمة أو ممكنة أو واقعة بالفعل والأولى اما غير مقيدة بقيد وهي الضرورية المطلقة أو مقيدة بوصف الموضوع فقط وهي المشروطة العامة أو به مع لا دائما وهي المشروطة الخاصة أو بوقت معين فقط وهي الوقتية العامة أو به مع لا دائما : وهي الوقتية بخذف لفظ العامة ، وإن شئت قيدتها بالخاصة وجعلها الشارح قسما واحدا أو بوقت مبهم فقط فالمنتشرة العامة ، أو به مع لا دائما وهي المنتشرة بخذف لفظ العامة ، وإن شئت قيدتها بالخاصة وجعلها الشارح قسما واحدا أيضا . والثانية إما غير مقيدة بقيد وهي الدائمة المطلقة أو مقيدة بوصف الموضوع فقط : وهي العرفية العامة أو به مع لا دائما : وهي العرفية الخاصة . والثالثة إما أن يعتبر فيها عدم الامتناع أعمّ من أن يكون جائزا أو واجبا وهي الممكنة العامة أو جواز الوجود والعدم وهي الممكنة الخاصة . والرابعة اما أن لا تقيد فعليتها بشيء وهي المطلقة العامة أو تقيد بلا دائما وهي الوجودية اللادائمة أو بلا بالضرورة وهي الوجودية اللا ضرورية ، وبقى من الرابعة قسمان لم يتعرض لهما الشارح : وهما المطلقة الوقتية وهي التي قيد اطلاقها بوقت ، والمطلقة الحينية وهي التي قيد اطلاقها بحين [قوله الأوّل الضروريات الخمس] أي بجعل الوقتية والشرطية والمنتشرة قسمين وإن نظرت لما تقدّم فهي سبع [قوله الضرورية المطلقة] هي التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع أو سلبه عنه مادامت ذات الموضوع موجودة كقولنا بالضرورة : كلّ إنسان حيوان ، وبالضرورة : لا شيء من الانسان بحجر [قوله والمشروطة العامة] هي التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع أو سلبه عنه بشرط وصف الموضوع كقولنا بالضرورة : كلّ كاتب متحرك الأصابع مادام كاتب ، وبالضرورة لا شيء من الكاتب بساكن الأصابع مادام كاتب [قوله والمشروطة الخاصة] هي المشروطة العامة مع قيد اللادوام بحسب الذات كقولنا بالضرورة كلّ كاتب متحرك الأصابع مادام كاتب لا دائما ، وبالضرورة لا شيء من الكاتب بساكن الأصابع مادام

- والوقئية - والمنتشرة . الثاني الدوام الثلاث : « الدائمة المطلقة - والعرفية العامة - والعرفية الخاصة » .
الثالث الممكنان « الممكنة العامة - والممكنة الخاصة » . الرابع المطلقات الثلاث « المطلقة العامة - والوجودية
اللاذائمة - والوجودية اللا ضرورية » . وبيان هذه القضايا مع أمثلتها وتميز بسيطها من مركبها مذكور
في المطولات . « ولما فرغ من تقسيم الجملة » أخذ في تقسيم الشرطية متصلة كانت أو منفصلة فقال (والمتصلة
إما لزومية) « وهي التي يحكم فيها بصدق قضية » على تقدير صدق أخرى لعلاقة بينهما توجب ذلك ، وهي
ما سببه يستلزم المقدم التالي .

كاتباً لادأماً [قوله والوقئية] هي التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع أو سلبه عنه في وقت معين
من أوقات وجود الموضوع مقيداً بالادوام بحسب الذات كقولنا بالضرورة : كل قمر منخفض وقت حيلولة
الأرض بينه وبين الشمس لا دائماً ، وبالضرورة : لا شيء من القمر بمنخفض وقت التربع لا دائماً [قوله
والمنتشرة] هي التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع ، أو سلبه عنه في وقت غير معين من أوقات
وجود الموضوع مقيداً بالادوام بحسب الذات كقولنا : بالضرورة كل إنسان متنفس في وقت مالا دائماً ،
وبالضرورة لا شيء من الإنسان بمتنفس في وقت مالا دائماً ، والأوليان بسيطتان ، والثلاثة الأخيرة مركبة
تركب كل واحدة من قضيتين [قوله الدائمة المطلقة] هي التي يحكم فيها بدوام ثبوت المحمول للموضوع أو سلبه
عنه مادامت ذات الموضوع موجودة كقولنا : كل إنسان حيوان دائماً ، ولا شيء من الإنسان بحجر دائماً
[قوله والعرفية العامة] هي التي يحكم فيها بدوام ثبوت المحمول للموضوع أو سلبه عنه بشرط وصف الموضوع ،
كقولنا : كل كاتب متحرك الأصابع مادام كاتباً ، ولا شيء من الكاتب بساكن الأصابع مادام كاتباً [قوله
والعرفية الخاصة] هي العرفية العامة مع قيد الادوام بحسب الذات ، والأوليان بسيطتان ، والأخيرة مركبة
لما مر [قوله الممكنة العامة] هي التي يحكم فيها بسلب الضرورة المطلقة عن الطرف المخالف للحكم كقولنا :
بالامكان العام كل نار حارة ، وبالامكان العام لا شيء من النار يبارد [قوله والممكنة الخاصة] هي التي يحكم
فيها بسلب الضرورة المطلقة عن جانبي الوجود والعدم كقولنا : بالامكان الخاص كل إنسان كاتب ، وبالامكان
الخاص لا شيء من الإنسان بكاتب ، والأولى بسيطة ، والثانية مركبة لما مر [قوله المطلقة العامة] هي التي
يحكم فيها بثبوت المحمول للموضوع أو سلبه عنه بالفعل كقولنا : بالاطلاق العام كل إنسان متنفس ، وبالاطلاق
العام لا شيء من الإنسان بمتنفس [قوله والوجودية اللاذائمة] هي المطلقة العامة مع قيد الادوام بحسب
الذات [قوله والوجودية اللا ضرورية] هي المطلقة مع قيد الضرورة بحسب الذات ، والأولى بسيطة ،
والأخيراتان مركبتان لما مر [قوله ولما فرغ من تقسيم الجملة الخ] ظاهره أنه لم يقسم الشرطية فيما مر مع
أنه قسمها إلى متصلة ومنفصلة ، وقد يقال : ان قصر فراغ التقسيم على الجملة لعدم استيعابه ما يتعلق بالشرطية
من الأقسام . وقوله أخذ في تقسيم الشرطية ، قد يقال لم يأخذ في تقسيمها وإنما أخذ في تقسيم أقسامها .
وأجيب بأن أُل في الشرطية للعهد الذكرى ، والذي ذكره إنما هو الشرطية المتصلة والشرطية المنفصلة : ولذا
قال متصلة كانت الخ أوفى الكلام مضاف محذوف دل عليه المقام : أي في تقسيم أقسام الشرطية [قوله وهي
التي يحكم فيها بصدق قضية الخ] هذا التعريف لا يشمل السالبة كقولنا : ليس ألبنة إذا كان الشيء إنساناً كان
سجراً ولعله نظر إلى كون اطلاق اللزومية عليها إنما هو بطريق الجمل على الموجبة لعدم اللزوم فيها ولو نظر إلى
كون اطلاق اللزومية على السالبة حقيقة اصطلاحية لقال هي التي يحكم فيها بصدق قضية الخ أو بسلب اللزوم
بينهما . واعلم أن الموجبة اللزومية تصدق عن صادقين كقولنا ان كان الإنسان حيواناً فهو جسم وعن كاذبين
كقولنا : ان كان الإنسان حماراً فهو ناهق ، وعن مجهول الصدق والكذب كقولنا : ان كان زيد ذاك مال

« كالعلية » والتضاييف : أما العلية فبأن يكون المقدم علة للتالى (كقولنا : ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود) أو معلولا له كقولنا : ان كان النهار موجودا فالشمس طالعة ، أو يكونا معلولى علة واحدة كقولنا : ان كان النهار موجودا فالعالم مضى ، إذ وجود النهار وإضاءة العالم معلولان لطلوع الشمس . وأما التضاييف فبأن يكون كل منهما « مضافا للآخر » كقولنا : ان كان زيد أبا عمرو وكان عمرو ابه (وإما اتفاقية) وهى التى يكون الحكم فيها « بما ذكر » لاهلاقة توجبه ، بل لمجرد الصحبة والازدواج (كقولنا : ان كان الانسان ناطقا فالجار ناهق) إذ لا علاقة بين ناطقية الانسان وناهقية الجار حتى تستلزم احدهما الأخرى ، بل توافقا على الصدق هنا (والمنفصلة إما حقيقية) وهى التى يحكم فيها « بالتنافى بين طرفيها » صدقا وكذبا (كقولنا : العدد اما زوج واما فرد ، وهى إما مانعة للجمع والخلو معا كما ذكرنا) فى المثال لأن طرفى القضية فيه لا يجتمعان ولا يرتفعان (واما مانعة للجمع فقط) أى دون الخلو ، وهى التى يحكم فيها « بالتنافى بين طرفيها صدقا فقط » (كقولنا : هذا الشئ اما أن يكون شجرا أو حجرا) اذ يستحيل كون الشئ شجرا وحجرا ، فلا يجتمع الطرفان على الصدق ، ويجوز ارتفاعهما معا كأن يكون الشئ حيوانا (وإما مانعة للخلو فقط) أى دون الجمع ، وهى التى يحكم فيها .

فهو غنى ، وعن مقدم كاذب وتال صادق كقولنا ان كان الانسان جادا فهو جسم ولا تصدق عن مقدم صادق وتال كاذب لامتناع استلزام الصادق الكاذب ، لأن معنى اللزوم هو وجوب صدق التالى ان صدق المقدم أو وجوب كذب المقدم ان كذب التالى ، فلو كان الصادق مستلزما للكاذب لزم كذب المزوم الصادق لكذب لازمه وصدق اللازم الكاذب لصدق مزومه فيجتمع التقيضان وهو محال ، وتكذب عن كاذبين كقولنا : ان كان الانسان فرسا كان جارا ، وعن مقدم كاذب وتال صادق كقولنا : ان كان الانسان جارا كان ناهقا وبالعكس كقولنا : ان كان الانسان ناطقا كان جارا ، وعن صادقين كقولنا : ان كان الانسان حيوانا فهو ناطق ، والسالبة تصدق عما تكذب عنه الموجبة وتكذب عما تصدق عنه فاعتبر ذلك بعقلك [قوله كالعلية] أى كون الأول علة للتالى أو معلولا له أو كونهما معلولى علة واحدة . ولا شك أن ذلك سبب لاستلزام المقدم التالى كما لا يخفى [قوله مضافا للآخر] أى منسوبا اليه : يعنى معنى نسبياه تعلق به وذلك يقتضى كون كل لازما للآخر لا ينفك عنه خارجا ولا ذهنيا [قوله بما ذكر] أى بصدق قضية على تقدير صدق أخرى . وقوله والازدواج : أى الاتفاق ، وهذا التعريف قاصر على الموجبة نظير مامر ولو أريد شموله للسالبة يزداد فى التعريف أو بسلبه وهى كاللزومية فى الصدق والكذب الا الكذب عن صادقين فانه محال هنا لأن معنى الاتفاقية هى المصاحبة فى الصدق تأمل [قوله والمنفصلة اما حقيقية الخ] ما ذكره من تعاريفها انما هو للوجبات كما مرّ نظيره وان شئت تعريفها بتعاريف شاملة للسوالب فزد فى آخر كل تعريف أو بنفيه [قوله بالتنافى بين طرفيها] أى لذات الجزئين ان لم تكن اتفاقية كمثل المصنف أولا لذاتهما ، بل لمجرد أنه اتفق وقوع المناقاة بينهما ، وكذا يقال فى الآيين كقولنا للأسود : الا لكاتب اما أن يكون هذا أسود أو كاتباً فانه وان كان لامناقاة بين مفهومى الأسود والكاتب ، لكن اتفق تحقق السواد وانتفاء الكتابة فلا يصدقان لاتقاء الكتابة ولا يكذبان لوجود السواد ولو جعلتها مانعة جمع فقط . قلت إما أن يكون هذا أسود أو كاتباً أو مانعة خلوة فقط : قلت إما أن يكون هذا أسود أولا كاتباً ، والحقيقية هى التى تتركب من الشئ وتقيضه كقولنا العدد اما زوج أولا زوج ، أو من الشئ والمساوى لقيضه كمثل المصنف . وقوله بالتنافى الخ : أى فى الموجبة كما علمت أو بعدمه فى السالبة كقولنا : ليس ألبتة إما أن يكون العدد زوجا أو مقسما بمتساويين [قوله بالتنافى بين طرفيها صدقا فقط] أى فى الموجبة أو بعدمه فى السالبة كقولنا : ليس ألبتة إما أن يكون هذا الانسان حيوانا أو

« بالتناقض بين طرفيها كذبا » فقط (كقولنا : زيد اما أن يكون في البحر واما أن لا يفرق) اذ يستحيل كونه في غير البحر ويفرق فلا يرتفعان ، ويجوز اجتماعهما على الصدق بأن يكون في البحر ولا يفرق ، وسميت الأولى حقيقية لأن التناقض بين طرفيها « أتم منه في الأخيرين » . والثانية مانعة جمع لاشتغالها على منع الجمع بين طرفيها في الصدق . والثالثة مانعة خلو لاشتغالها على منع الخلو بين طرفيها في الكذب « إذ الواقع لا يخلو عن أحدهما » . ومرادهم بالبحر ما يمكن الفرق فيه عادة من ماء « بل من سائر المائعات » لا البحر نفسه فلا يتوهم اجتماع الطرفين في الكذب بأن يكون زيد في بحر أو حوض ويفرق (وقد تكون المنفصلات) الثلاث « أي كل منها » (ذوات أجزاء) كما تكون ذات جزئين كما مر (كقولنا : العدد إما زائد « أو ناقص أو مساو) لأنه حكم فيه بأن هذا الجمع لا يجتمع على عدد واحد ، ولا يخلو العدد عن أحدهما . وأورد عليه أن طرفي الحقيقة ومانعة الخلو لا يرتفعان ، وهنا يرتفعان ، لأن قولك مساو يرتفع معه زائد وناقص . وأجيب بأن المرتفعين وان تعددا لفظا فهما متحدان معنى « والأصل العدد اما مساو أو غير مساو » ولكن غير المساوي اما زائد أو ناقص ، فالعناد حقيقة انما هو بين المساوي وغيره : وهذان لا يرتفعان . « واعلم أن كلا من المتصلات والمنفصلات » يتألف من جليات أو من شرطيات أو منهما وأمثلتها مع بيان أقسامها مذكورة في المطولات . ومن الاصطلاحات المنطقية التناقض ، وقد أخذ في بيانه رحمه الله فقال .

زنجيا [قوله بالتناقض بين طرفيها كذبا] أي في الموجبة أو بعدمه في السالبة كقولنا : إما أن يكون هذا الانسان روميا أو زنجيا ، ومانعة الجمع هي المركبة من الشيء والأخص من قبيضة ، ومانعة الخلو هي المركبة من الشيء والأعم من قبيضة [قوله أتم منه في الأخيرين] أي لكونه اعتبر في جانبي الصدق والكذب [قوله اذ الواقع لا يخلو عن أحدهما] أي الكون في البحر وعدم الفرق ، واذا لم يخل الواقع من أحدهما لزم أن لا يخلو زيد عنهما [قوله بل من سائر المائعات] أي أو غيرها مما يفرق كالبرز [قوله أي كل منها] أشار به الى أن الحكم على الجميع لا على المجموع ولم يمثل الا للحقيقية الموجبة ، ومثال السالبة ليس ألبتة إما أن يكون زيد أسود أو كاتباً أو ظالماً ، ومثال مانعة الجمع موجبة وسالبة إما أن يكون هذا الشيء حجراً أو شجراً أو حيواناً وليس ألبتة إما أن يكون هذا الشيء لا شجراً أو لا حجراً أو لا حيواناً ، ومثال مانعة الخلو موجبة ، وسالبة اما أن يكون هذا الشيء لا شجراً أو لا حجراً أو لا حيواناً ، وليس ألبتة اما أن يكون هذا الشيء شجراً أو حجراً أو حيواناً [قوله ذوات أجزاء] أي ثلاثة كما في مثال المتن ، أو أربعة كقولك : الشكل اما أول أو ثان أو ثالث أو رابع ، أو خمسة كقولك : الكلي اما جنس أو نوع الخ ، أو أكثر من ذلك [قوله كقولنا العدد اما زائد الخ] هذا في الحقيقية ، وتقدم مثال مانعة الجمع ومثال مانعة الخلو ، والعدد الزائد ما زادت كسوره المجتمعة عليه كالاثني عشر ، فان كسوره : النصف والثلث والرابع والسدس . والمجموع خمسة عشر ، وهي أكثر من العدد ، وحل الزائد على العدد حل حقيقي عرفاً مجازياً لغة ، اذ الزائد انما هو مجموع الكسور لا أصل العدد ، والناقص ما قصت كسوره عنه كالأربعة فان كسورها النصف والرابع والمجموع ثلاثة ، وهي أقل من العدد ، والمساوي : ما ساوته كسوره كالستة فان كسورها : النصف والثلث والسدس . والمجموع ستة فهي مساوية للعدد [قوله والأصل العدد اما مساو أو غير مساو] أي مثلاً ، وعلى قياسه يقال : العدد اما زائد أو غير زائد ، أو العدد اما ناقص أو غير ناقص . والحق أنه عند زيادة الأجزاء تعدد المنفصلة ، ففي المثال منفصلتان حقيقتان ، وهما العدد اما زائد أو غيره ، وغير الزائد اما ناقص أو مساو ، وقس على ذلك [قوله واعلم أن كلا من المتصلات والمنفصلات الخ] اعلم أن تألف المتصلات اما من جليتين أو متصلتين أو منفصلتين أو من جلية ومتصلة أو منفصلة أو من متصلة ومنفصلة : فهذه أقسام ستة ومثلها المنفصلات ، لكن الثلاثة الأخيرة في

التناقض

(هو اختلاف قضيتين) خرج به اختلاف مفردين واختلاف قضية ومفرد (بالإيجاب والسلب) خرج به الاختلاف بالاتصال والانفصال وبالكلية والجزئية وبالعدول والتحصيل « وبغير ذلك (بحيث يقتضى) الاختلاف » (لذاته أن تكون احدهما) أى احدى القضيتين (صادقة والأخرى كاذبة كقولنا: زيد كاتب زيد ليس بكاتب) « فانه » صادق بما ذكر ، وخرج بالحيثية المذكورة الاختلاف بالإيجاب والسلب

المتصلة تنقسم الى قسمين بخلافها فى المنفصلة ، وذلك لأن مقدم المتصلة يتميز عن تاليها بحسب المفهوم ، فان مفهوم المقدم فيها ملازم ومفهوم التالى لازم ، ويحتمل أن يكون الشيء ملازوما لآخر ولا يكون لازماله ، ففرق بين تركيب المتصلة من حلية ومتصلة مثلا ، والمقدم فيها الحلية وتركبها منهما ، والمقدم المتصلة بخلاف المنفصلة المركبة منهما مثلا فانه لافرق ، اذ كل من طرفيها معاند للآخر فإلهما واحدة ، فعمت من ذلك أن أقسام تركيب المتصلات تسعة ، وأقسام تركيب المنفصلات ستة ، فتركب الأولى اما من حليتين كقولنا : كلما كان الشيء انسانا فهو حيوان ، أو من متصلتين كقولنا : كلما كان الشيء انسانا فهو حيوان ، فكلما لم يكن الشيء حيوانا لم يكن انسانا ، أو من منفصلتين كقولنا : كلما كان دائما اما أن يكون العدد زوجا أو فردا فدائما اما أن يكون مقسما بمتساويين ، أو غير منقسم ، أو من حلية ومتصلة كقولنا : ان كانت الشمس علة لوجود النهار ، فكلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ، أو من عكسه كقولنا : كلما كان كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ، فطالع الشمس علة لوجود النهار ، أو من حلية ومنفصلة كقولنا : ان كان هذا عددا فهو اما زوج أو فرد ، أو من عكسه كقولنا : كلما كان هذا الشيء اما زوجا أو فردا فهو عدد ، أو من متصلة ومنفصلة كقولنا : كلما كان كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ، فدائما اما أن تكون الشمس طالعة أولا يكون النهار موجودا ، فكما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ، وتركب الثانية اما من حليتين كقولنا : اما أن يكون العدد زوجا أو فردا ، أو من متصلتين كقولنا : اما أن يكون العدد زوجا أو فردا ، واما أن يكون الشمس طالعة لم يكن النهار موجودا ، أو من منفصلتين كقولنا : اما أن يكون العدد زوجا أو فردا ، واما أن يكون لا زوجا أو لا فردا ، أو من حلية ومتصلة كقولنا : اما أن لاتكون الشمس علة لوجود النهار ، واما أن يكون كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ، أو من حلية ومنفصلة كقولنا : اما أن يكون هذا الشيء ليس عددا ، واما أن يكون زوجا أو فردا ، أو من متصلة ومنفصلة كقولنا : اما أن يكون كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ، واما أن تكون الشمس طالعة ، واما أن لا يكون النهار موجودا ، وان نظرت الى كون المتصلة لزومية أو اتفاقية ، وكون المنفصلة اما حقيقية أو مانعة جمع أو خلوة ، والى الإيجاب والسلب فى كل زادت الأقسام على المائة فاعتبرها بعقلك .

التناقض

قدمه لتوقف غيره من أحكام القضايا عليه [قوله هو اختلاف قضيتين] أى حقيقتين لتخرج أطراف الشرطيات [قوله وبغير ذلك] أى كالحلية والشرطية [قوله بحيث يقتضى الاختلاف الخ] أى وذلك لا يكون الاتباع لاتفاق الوحدات الثمانية الآتية فيخرج بقيد الحيثية ما اختل فيه واحد منها كما سيأتى ، وقوله لذاته فصل آخر أخرج به ما اذا كان اقتضاء الاختلاف ما ذكر بواسطة كإيجاب قضية وسلب لازمها المساوى كالمثال الآتى [قوله فانه] أى المثال المذكور صادق بما ذكر : أى من الاختلاف السابق وانظر

لابهذه الحيثية نحو : زيد ساكن زيد ليس بمتحرك لأنها صادقان ، وقوله لذاته الاختلاف بالحيثية المذكورة لذاته نحو : زيد انسان زيد ليس بناطق ، إذ الاختلاف بين هاتين القضيتين لا يقتضى أن تكون احدهما صادقة والأخرى كاذبة لذاته ، بل بواسطة أن الأولى في قوة زيد ناطق ، وأن الثانية في قوة زيد ليس بانسان (ولا يتحقق ذلك) أى التناقض فى القضيتين « المخصوصتين » أو المحصورتين (الابدافهما) « فى ثمان وحدات » (فى الموضوع) اذ لو اختلفتا فيه نحو : زيد قائم بكر ليس بقائم لم تتناقضا لجواز صدقهما معا أو كذبهما (و) فى (المحمول) اذ لو اختلفتا فيه نحو : زيد كاتب زيد ليس بشاعر لم تتناقضا (و) فى (الزمان) اذ لو اختلفتا فيه نحو : زيد نائم : أى ليلا زيد ليس بنائم : أى نهارا لم تتناقضا (و) فى (المكان) اذ لو اختلفتا فيه نحو : زيد قائم : أى فى الدار ، زيد ليس بقائم : أى فى السوق لم تتناقضا (و) فى (الاضافة) اذ لو اختلفتا فيها نحو : زيد أب : أى لعمره ، زيد ليس بأب : أى لغيره لم تتناقضا (و) فى (القوة والفعل) اذ لو اختلفتا فيهما بأن تكون النسبة فى احدهما بالقوة وفى الأخرى بالفعل نحو : الحجر « فى الدن » مسكر : أى بالقوة الحجر فى الدن ليس بمسكر : أى بالفعل لم تتناقضا (و) فى (الجزء والكل) اذ لو اختلفتا فيهما نحو : « الزنجى أسود » أى بعضه ، الزنجى ليس بأسود : أى كله لم تتناقضا (و) فى (الشرط) اذ لو اختلفتا فيه نحو الجسم « مفرق للبصر » أى بشرط كونه أبيض ، الجسم ليس بمفرق للبصر : أى بشرط كونه أسود لم تتناقضا . ورد المتأخرون هذه الوحدات « الى وحدتى الموضوع والمحمول » لاستلزامهما البقية ، ورددنا بعضهم الى وحدة واحدة « وهى وحدة النسبة » الحكيمية حتى يكون السلب واردا على النسبة التى ورد عليها الإيجاب ، لأنه اذا اختلف شيء من الثمان .

مامعنى الصدق هنا تأمل [قوله ولا يتحقق ذلك] أى كما استفيد من الحيثية المذكورة [قوله المخصوصتين] أى حليتين كانتا أو شرطيتين ، لكن يعبر فى الشرطيتين بالمقدم والتالى بدل الموضوع والمحمول كما سيأتى فى الشرح ، وكذا يقال فى قوله أو المحصورتان [قوله فى ثمان وحدات] وزيد عليها وحدة الآلة فلا تناقض فى قولك زيد كاتب : أى بالقلم الواسطى ، زيد ليس بكاتب : أى بالقلم التركى ، ووحدة العلة فلا تناقض فى قولك : النجار عامل : أى للسلطان النجار ليس بعامل : أى لغيره وحدة المفعول فلا تناقض فى قولك زيد ضارب أى عمرا زيد ليس بضارب : أى بكرا ووحدة الحال فلا تناقض فى قولك زيد مقبل : أى راكبا زيد ليس بمقبل : أى ماشيا ، ووحدة التمييز فلا تناقض فى قولك عندى عشرون : أى درهما ليس عندى عشرون : أى دينارا . قال بعض المحققين ويمكن إرجاعها الى الوحدات الثمانية . أما العلة والمفعول به فالى الاضافة . وأما الآلة فالى الشرط . وأما الحال والتمييز فالى الموضوع ، ولا يخفى ما فى بعضها من التكلف [قوله فى الموضوع] أى بحسب المعنى فلو اتحد اللفظ واختلف المعنى فلا تناقض كقولنا : العين باصرة تريد الجارحة العين غير باصرة تريد الجارية ، وكذا يقال فى المحمول [قوله فى الدن] بفتح الدال هو وعاء الحجر المحدودب الأسفل [قوله نحو الزنجى أسود الخ] . أورد عليه أن القضيتين مهملتان ، ولا تناقض بين مهملتين كما سيأتى . وأجيب بأن ال الأولى جنسية والثانية استغرافية فلا اهمال . وقوله أى بعضه ، يعنى بعض أجزائه لا بعض جزئياته [قوله مفرق للبصر] أى مضعف له [قوله الى وحدتى الموضوع والمحمول] هذا الذى اختاره الفخر . وأورد عليه الطوسى نحو قولنا : السقمونيا مسهلة للصفراء : أى ببلادنا ، السقمونيا ليست بمسهلة : أى ببلاد الترك ، فان الطرفين ليسا جزءين من الموضوع ولا من المحمول : فهاتان قضيتان انفقتا فى الموضوع والمحمول واختلفتا بالإيجاب والسلب ، وليس بينهما تناقض لاجتماعهما على الصدق وعدم التناقض لعدم الاتحاد فى المكان [قوله وهى وحدة النسبة الخ] أى لأن الواحدات المذكورة شرطت فى تحقق تلك الوحدة فاعتبارها إنما هو لأجل

«اختلفت النسبة» وكل الموضوع والمحمول في الجملة المقدم والتالي في الشرطية ، فيشترط اتفاق الشرطيتين فيما ذكر ، لكن يعبر «بديل الموضوع والمحمول بالمقدم والتالي» ثم بين ما يناقض كلا من الموجبة والسالبة فقال: (ونقيض الموجبة الكلية - انما هي السالبة الجزئية - كقولنا : كل إنسان حيوان ، وبعض الانسان ليس بحيوان ، ونقيض السالبة الكلية انما هي الموجبة الجزئية كقولنا : لا شيء من الانسان بحيوان ، وبعض الانسان حيوان) - لما يأتي - في قوله (والمحمورتان) وفي نسخة المحصورات « والمراد المحصورتان » (لا يتحقق التناقض بينهما) بعد اتفاقهما في الوحدات السابقة (إلا بعد اختلافهما في الكمية) « أى الكلية والجزئية » (لأن الكليتين قد تكذبان - كقولنا : كل إنسان كاتب ، ولا شيء من الانسان بكاتب . والجزئيتين قد تصدقان كقولنا : بعض الانسان كاتب ، وبعض الانسان ليس بكاتب) والنقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان: وهذان المثالان للحمليتين ، ومثال الشرطيتين : كلما كان الانسان كاتباً فالجار ناهق ، ليس كلما كان الانسان كاتباً فالجار ناهق ، والمهملتان في قوة الجزئيتين كما مررت الاشارة اليه . ومن الاصطلاحات المنطقية :

تحقق الوحدة المذكورة لا لذاتها حتى لو أمكن تحقق وحدة النسبة بدون تلك الوحدات لم يتوقف تحقق التناقض على شيء منها [قوله اختلفت النسبة] أى لأن نسبة المحمول الى أمر مغايرة لنسبته الى آخر ، ونسبة محمول الى شيء مغايرة لنسبة محمول آخر اليه والنسبة في زمان أو مكان غيرها في غيره مثلا [قوله بديل الموضوع والمحمول بالمقدم والتالي] أى بأن يقال مثلا : لا بد من اتحاد القضيتين في المقدم والتالي الى آخر ما مرّ [قوله ونقيض الموجبة الكلية الخ] حاصل ما يقال في هذا المقام أن الشخصية يكفي في نقيضها التبدل في الكيف بالشرط المتقدمة من الاتفاق فيما مرّ ، وغير الشخصية لا بد من التبدل في الايجاب والسلب والكلية والجزئية . ومن المعلوم أن المهمل في قوة الجزئية فلا بد من كلية بقيضها سواء كانت موجبة أو سالبة [قوله انما هي السالبة الجزئية] وجه الحصر أن الايجاب يناقض السلب لا غير ، وأن الكلية تناقض الجزئية لا غير تأمل [قوله لما يأتي الخ] علة للحصرين المذكورين ، والذي يأتي هو قوله لأن الكليتين الخ [قوله والمراد المحصورتان] أى الكلية والجزئية مطلقا ، ويحتمل أن يراد بالمحصورات الأربع : الكلية الموجبة ، والسالبة والجزئية كذلك . وأما المهمل فتقدم أنها في حكم الجزئية : وهذا الكلام يبين لاجمال ما سبق وتقييم له لأنه تضمن شرطين زائدين على ما تقدم وهما الاختلاف في الايجاب والسلب والاختلاف في الكلية والجزئية . ولما كان الأول منهما قد تقدم في حد التناقض استغنى بذلك عن زيادة بيان فيه . وأما الثاني فلما لم يتقدم له احتاج الى بيانه وإقامة الدليل عليه بقوله لأن الكليتين الخ ، وانما قال الشارح : والمراد المحصورتان لأن التناقض انما هو بين قضيتين منها لا بين الأربع تأمل [قوله أى الكلية والجزئية] هذا بيان للكمية . والمراد بالاختلاف في ذلك كون إحدى القضيتين مسورة بسور الكلية ، والأخرى مسورة بسور الجزئية ، أو في حكمها [قوله لأن الكليتين قد تكذبان] أى بأن يكون محمولهما أخص من موضوعهما . وقوله والجزئيتين قد تصدقان : أى بأن يكون محمولهما أخص من موضوعهما . واعلم أن المراد بالموضوع الموضوع في الذكرو وهو غير مختلف في الصورتين فسقط ما أورد . والمراد بالاتحاد في الكل والجزء سابقا أن يكون ما ورد عليه الايجاب ورد عليه السلب ، وان زيد في السلب عنه السلب عن شيء آخر معه كقولنا: زيد أسود : أى بعضه ، زيد ليس بأسود : أى كله ، وهذا هو حكمه عموم السلب في نقيض الايجاب الجزئي . واعلم أنه يشترط في تحقق التناقض مع ما تقدم في الموجهات اختلاف الجهة ، فنقيض الضرورية المطلقة الممكنة العامة ، لأن الامكان العام كما مرّ سلب الضرورة عن الطرف الخالف ، فالامكان العام السالب سلب ضرورة الايجاب فيكون قبيضه ، وهكذا في الايجاب ، ونقيض الدائمة المطلقة العامة ، لأن الايجاب في كل الأوقات ينافيه السلب في

العكس

وهو ثلاثة أقسام : الأول « عكس النقيض الموافق - وهو تبديل » الطرف الأول من القضية بنقيض الثاني منها ، وعكسه مع بقاء الصدق والكيف : أى السلب والايجاب نحو : كل إنسان حيوان « كل ما ليس بحيوان » ليس بإنسان . الثاني « عكس النقيض المخالف »

البعض وبالعكس ، وإنما عبرنا بالمنافاة لأن ما ذكرنا لازم النقيض كما هو ظاهر ، ونقيض المشروطة العامة الحينية الممكنة ، لأن نسبتها إليه كنسبة الممكنة العامة الى الضرورية المطلقة ، فكما أن الضرورة الذاتية يناقضها سلب الضرورة الذاتية كذلك الضرورة الوصفية يناقضها سلب الضرورة الوصفية ، ونقيض العرفية العامة الحينية المطلقة ، ونسبتها إليها كنسبة نقيض الدائمة إليها ، فكما أن الدوام الذاتي يناقضه الاطلاق بحسب الذات ، كذلك الدوام الوصفي يناقضه الاطلاق بحسب الوصف : وهذا كله في البسائط . وأما المركبات فإن كانت كلية فنقضها برفع مجموع جزئها ، ولا يحصل إلا برفع احدهما لاعلى التعيين ، فطريق أخذ نقيضها أن تفصل إلى جزئها ويؤخذ نقيضها ، ويركب منه منفصلة مانعة خلو مساوية لنقيضها مثلا الوجودية الالادائمة لكونها مركبة من مطلقتين عامتين متخالفتين في الكيف ، ونقيض الاطلاق العام الدوام نقيضها إما الدائم المخالف أو الدائم الموافق ، وقس على ذلك ، وان كانت جزئية فنقضها بأن يردد بين نقيض الجزين لكل فرد فرد ، فإذا قيل : بعض الانسان متحرك لادائما ، فنقيضه أن نقول : كل فرد من أفراد الانسان إما متحرك دائما ، أو ليس بمتحرك دائما : أى كل فرد لا يتخلو عن هذين : وهذا أمر إجمالي ، وان أردت تفصيله فعليك بالطولات .

العكس

اعلم أنه من المطالب المحتاج إليها ، لأنه يستعان بمعرفته على تمييز الصادق من الكاذب في القضايا كالتناقض ، وإنما أخره عن العكس ، لأن التمييز الذي اشتركا فيه أتم في التناقض منه في العكس لما علمت من قوة دلالة كذب النقيض على صدق نقيضه وبالعكس ضرورة أن النقيضين لا يجتمعان ولا يرتفعان ، بخلاف العكس فإنه من باب الدلالة بصدق الملزوم على صدق لازمه [قوله عكس النقيض الموافق] هذا هو الذي جرى عليه قدماء المناطقة وذكروه واعتبروه ، لأنه كثيرا ما يستنتج به ابن سينا وغيره من القدماء [قوله وهو تبديل الخ] حاصله أن عكس نقيض الموافق تبديل كل واحد من طرفي القضية : أى ذات الترتيب الطبيعي بنقيض الآخر مع بقاء الصدق والكذب : أى على وجه اللزوم الكلي كالمثال المذكور في الشارح ، وإنما قلنا ذات الترتيب الطبيعي لاجراء المنفصلات فإنه ليس في طبع أحد طرفيها ما يقتضى كونه مقتما بخلاف المتصلات ، فان في طبع الأول من طرفيها ما يقتضى كونه مقتما لكونه ملزوما للتالي ودخل في ذلك ما اذا كان المقدم معلولا للتالي أو كانا معلولى علة واحدة أو كانا متضايين ، فان في طبع المقدم في كل مما ذكرنا استزامة للتالي . وذكر بعض مشايخ مشايخنا أن التبديل يقتضى أن يكون لكل من طرفي القضية رتبة اذا زحزح عنها تغير المعنى ، فزيادة القيد المذكور إنما هو لكون التعاريف لا يتكلم فيها على العناية [قوله كل ما ليس بحيوان الخ] من المعلوم أن كلمة النفي جزء من الموضوع والمحمول فتكون القضية موجبة معدولة الطرفين حكم فيها بأمر عديم على أمر عديم [قوله عكس النقيض المخالف] هذا هو الذي جرى عليه متأخرو المناطقة لخدمتهم دليل القدماء حيث قالوا : لانسلم أنه لو لم يصدق العكس المذكور لصدق بعض ما ليس بحيوان ليس بإنسان : بل إنما يلزم صدق نقيضه الذي هو ليس بعض ما ليس بإنسان ليس بحيوان : لأن

« وهو تبديل الطرف الأول » من القضية بنقيض الثاني ، والثاني بين الأول مع بقاء الصدق دون الكيف نحو : كل إنسان حيوان « لاشيء مما » ليس حيوانا بإنسان ، وسمى هذا مخالفا لتخالف طرفيه إيجابا وسلبا والذي قبله موافقا « لتوافقه فيهما » . الثالث العكس المستوي « وهو المراد عند الاطلاق » . وعليه اقتصر المصنف فقال (العكس) و « هو » أن يصير (الموضوع محمولا والمحمول موضوعا « مع بقاء السلب » والايجاب بحاله) بمعنى أن الأصل ان كان موجبا فيكون العكس موجبا ، أو سالبا فسالبا (و) مع بقاء (التصديق والتكذيب بحاله) . وعبر بعضهم بالصدق والكذب ، وبعضهم بالصدق فقط « وهو الحق » لأن العكس لازم للقضية ، ولا يلزم من كذب المزوم كذب اللازم ، فان قولنا : كل حيوان إنسان كاذب مع صدق عكسه ، وهو : بعض الانسان حيوان ، بخلاف صدق المزوم يستحيل معه كذب اللازم ، وليس المراد بصدقهما « في عبارة البعض » صدقهما في الواقع ، بل أن يكون الأصل بحيث لو فرض صدقه لزم صدق العكس ، ومع هذا فالتعريف بالتصديق أولى منه بالصدق ، لأن التصديق لا يقتضى وقوع الصدق « وعبارته قاصرة على الجلية » فلو قال : وهو أن يصير الأول ثانيا والثاني أولا لكان أولى « لتناوله الشرطيات » واعلم أن العكس « يطلق كثيرا على القضية » الحاصلة بتبديل الموضوع بالمحمول وعكسه ، وأن المراد بهما الموضوع والمحمول في الذكر « أعنى وصفهما العنوانى » فلا يرد السؤال بأن العكس لا يصير « ذات الموضوع » محمولا ووصف المحمول موضوعا ، بل موضوع العكس ذات المحمول ، ومحموله وصف الموضوع (والموجبة الكلية لا تنعكس كلية) .

السالبة المعدولة أعم من الموجبة المحصلة وصدق الأعم لا يستلزم صدق الأخص [قوله وهو تبديل الطرف الأول الخ] أى من القضية ذات الترتيب الطبيعي لتخرج المفصلة نظير ما تقدم . وقوله مع بقاء الصدق الخ : أى على جهة اللزوم كما مر [قوله لاشيء مما الخ] كلمة ليس جزء من الموضوع وبه صار عدما ، والسلب حاصل بالسور وهو لاشيء فهى سالبة كلية معدولة الموضوع محصلة المحمول [قوله لتوافقه فيهما] أى لتوافق طرفيه في الإيجاب والسلب فى الكلام مضاف محذوف ، لأن التوافق ونحوه إنما يكون بين متعدد [قوله وهو المراد عند الاطلاق] أى اطلاق لفظ العكس . وقوله وعليه اقتصر المصنف : أى لأنه المستعمل فى طرق الاتجاج كما سيأتى [قوله أن يصير الخ] بتشديد الياء على صيغة المبني للمجهول ، وذلك لأن العكس يطلق على معينين : الأول القضية الحاصلة من التصيير . والثانى نفس التصيير ولولم يشدد صار معنى ثالثا لم يذكره القوم وهو الحصول الناشئ عن التصيير . وقوله الموضوع : أى بكامله ، وكذا يقال فى المحمول ، فاذا قيل الوند فى الحائط كان عكسه المستقر فى الحائط الوند كما ذكره الأبدى [قوله مع بقاء السلب الخ] الأخص منه مع بقاء الكيف . وقوله بحاله : أى الذى كان فى الأصل [قوله وهو الحق] أجاب الفرمى عن السابق بأن معناه أنه ان صدق الأصل صدق العكس ، وان كذب العكس كذب الأصل كما هو شأن اللزوم لا ان كذب الأصل كذب العكس كما فهم ، أو يقال معناه أن مجموعهما يكون بحاله ، لأن كلا منهما بحاله ، ويراد به كون التصديق أو الصدق بحاله اطلاقا للفظ على أحد محتملاته [قوله فى عبارة البعض] أى المضاف فيها مرر الشامل للبعضين السابقين [قوله وعبارته قاصرة على الجلية] . أجب عنه بأن المراد بالموضوع هو أو ما يقوم مقامه فى الشرطية وهو المقدم ، وبالمحمول هو أو ما يقوم مقامه فيها وهو التالى [قوله لتناوله الشرطيات] أى ذات الترتيب الطبيعي وهى المتصلات [قوله يطلق كثيرا على القضية الخ] أى كما يطلق على التصيير المتقدم [قوله أعنى وصفهما العنوانى] أى المنسوب للعنوان : وهو الذكر ، من عنون عن الشئ بكذا بمعنى عبر به [قوله ذات الموضوع] أى أفراد ، ومن المعالم أن الأفراد لا تصير محمولا . وقوله ذات المحمول : أى أفراد

« لثلاثا تنتقض بمادة » يكون المحمول فيها أعم من الموضوع (إذ يصدق قولنا - : كل إنسان حيوان ، ولا يصدق : كل حيوان إنسان) « وإلا لصدق الأخص » على جميع أفراد الأعم وهو محال (بل تنعكس جزئية - لأننا إذا قلنا : كل إنسان حيوان يصدق بعض الحيوان إنسان « فإنا نجد الموضوع » شيئا موصوفا بالإنسان والحيوان) وهو الحيوان الناطق (فيكون بعض الحيوان إنسانا) ولأنه إذا صدق : كل إنسان حيوان لزم أن يصدق : بعض الحيوان إنسان ، والا لصدق نقيضه ، وهو : لا شيء من الحيوان بإنسان « فتلزم المناقاة » بين الإنسان والحيوان ، فيصدق : ليس بعض الإنسان بحيوان ، وقد كان الأصل : كل إنسان حيوان « هذا خلف - أويضم ذلك النقيض » إلى الأصل ينتج سلب الشيء عن نفسه هكذا : كل إنسان حيوان ، ولا شيء من الحيوان بإنسان ينتج : لا شيء من الإنسان بإنسان وهو محال (والموجبة الجزئية أيضا تنعكس) موجبة (جزئية

لامفهومه . وقوله وصف الموضوع : أى مفهومه . والحاصل أن المعتبر في الموضوع أصلا وعكسا الذات وفي المحمول كذلك الوصف تأمل [قوله لثلاثا تنتقض بمادة الخ] أى وإذا ثبت عدم انعكاس الموجبة الكلية إلى الكلية في هذه المادة ثبت عدم انعكاسها إلى الكلية مطلقا ، لأن معنى عدم انعكاس القضية إلى شيء أنه لا يلزمها العكس إليه لزوما كليا [قوله إذ يصدق قولنا الخ] حاصل القول في عكس القضايا أن الموجبات كلية وجزئية وشخصية ومعملة تنعكس موجبة جزئية ، وأن السوالب لا ينعكس منها إلا السالبة الكلية ، وما هو في قوتها وهو السالبة الشخصية كنفسهما [قوله وإلا لصدق الأخص الخ] أى في الجملة كما فرضه المصنف ، ولزم استلزام الأخص للأعم في الشرطية وهو باطل ، لأنه يستلزم وجود الأخص كلما وجد الأعم ، وهو ظاهر البطلان [قوله بل تنعكس جزئية] أى لأنه الصادق دائما والمطرود . ومثل الكلية الشخصية لكونها في قوتها [قوله فإنا نجد الموضوع] أى يفرض الخ ، وهذا إشارة إلى برهان يسمى عندهم برهان الاقتراض ، وهو أن تفرض الموضوع شيئا معينا وتحمل عليه المحمول ثم الموضوع فيحصل قياس ينتج المطالب كأن تفرض الإنسان شيئا معينا هو الناطق ، فتقول : كل ناطق حيوان ، وكل ناطق إنسان ينتج من الشكل الثالث : بعض الحيوان إنسان وهو المطالب . وإنما اقتصر المصنف على هذا واختاره على البرهانين الإتيين لتوقفهما على بيان عكس السوالب ، ولم يتكلم عليها المصنف بعد ، ولا يصح أن يبرهن بشيء متوقف على شيء آخر لم يذكر [قوله فتلزم المناقاة الخ] كان الأولى أن يقول : وتنعكس إلى لا شيء من الإنسان بحيوان ، فتلزم المناقاة لأن ترتب المناقاة إنما هو على عكس النقيض لأعلى النقيض وهذا إشارة إلى برهان آخر يسمى عندهم برهان العكس ، وهو أن يعكس نقيض المطالب إلى ما يناهى الأصل أو يناقضه ، فما أدى إلى مناقاة الأصل المفروض الصدق كاذب ، فيكون نقيضه وهو العكس حقا . وفي القليوبى أن هذا البرهان هو المسمى برهان الخلف ، وأن برهان العكس هو الآتى ، والصواب ما تقدم . وبيان ذلك البرهان أن تقول : لو لم يصدق بعض الحيوان إنسان الذى هو عكس : كل إنسان حيوان لصدق نقيضه ، وهو : لا شيء من الحيوان بإنسان ، ثم انعكسه كنفسه إلى : لا شيء من الإنسان بحيوان ، وهو مناف للأصل الذى هو : كل إنسان حيوان ، وما ناهى الصادق فهو كاذب ، فيكذب ملزومه : وهو العكس الذى هو نقيض المطالب فيصدق المطالب ، أو تقول : لا شيء من الإنسان بحيوان يستلزم جزئية سالبة تناقض الأصل ، لأن الكلية تستلزم جزئيتها ، فتكون الجزئية كاذبة ، ويلزم كذب معكوسها ، فيلزم صدق نقيضه الذى هو العكس المطالب . وقول الشارح : فيصدق الخ فيه إشارة خفية إلى ذلك [قوله هذا خلف] بفتح الخاء : أى باطل [قوله أويضم ذلك النقيض الخ] هذا إشارة إلى برهان يسمى عندهم : برهان الخلف ، وهو ضم نقيض المطالب إلى قضية صادقة لينتج

« بهذه الحجّة) فعكس بعض الانسان حيوان بعض الحيوان انسان لأننا نجد شيئا موصوفا بالحيوان والانسان فيكون بعض الحيوان انسانا ، ولأنه اذا صدق بعض الانسان حيوان لزم أن يصدق بعض الحيوان انسان والا لصدق تقيضه وهو لا شيء من الحيوان بانسان فيلزمه لا شيء من الانسان بحيوان ، وقد كان الأصل بعض الانسان حيوان ، هذا خلف ، أو يضمّ هذا التقيض الى الأصل لينتج سلب الشيء عن نفسه كما مرّ (والسالبة الكلية تنعكس سالبة كلية ، وذلك) أى انعكاسها كلية (بين بنفسه فانه اذا صدق) قولنا : (لا شيء من الانسان بحجر صدق) قولنا : (لا شيء من الحجر بانسان) والا لصدق تقيضه ، وهو : بعض الحجر انسان ، وينعكس الى قولنا : بعض الانسان حجر ، وقد كان الأصل : لا شيء من الحجر بانسان ، هذا خلف ، أو يضمّ هذا التقيض الى الأصل لينتج سلب الشيء عن نفسه ، هكذا : بعض الانسان حجر ، ولا شيء من الحجر بانسان لينتج : بعض الانسان ليس بانسان وهو محال ، وانما قال كلية ولم يقل كنيّتها ، لأنه انما تعرض للعكس بحسب الكم « دون الجهة » والكلام عليه بحسبها طويل يطلب من المطولات (والسالبة الجزئية لا عكس لها لزوما) « والا لا تنقض » بمادّة يكون الموضوع فيها أعمّ من المحمول ، فيصدق سلب الأخصّ عن بعض الأعمّ ، ولا يصدق سلب الأعمّ عن بعض الأخصّ (فانه يصدق) قولنا (بعض الحيوان ليس بانسان ، ولا يصدق عكسه) وهو : بعض الانسان ليس بحيوان لصدق تقيضه ، وهو : كلّ انسان حيوان ، والا لوجد الكلّ بدون الجزء وهو محال ، وقيد بقوله لزوما لأنه قد يصدق العكس « في بعض المواد » مثلا : يصدق بعض الانسان ليس بحجر ، ويصدق عكسه أيضا ، وهو : بعض الحجر ليس بانسان . ولما فرغ مما يتوقف عليه القياس من القضايا وما يعرض لها من تناقض وغيره أخذ في بيان القياس « وهو المقصود الأهمّ » لأنه العمدة في تحصيل المطالب التصديقية فقال .

المجموع محالا ، ثم يقول : ما أدّى الى هذا المحال الا تقيض المطلوب . وسمى خلفا لأنه يؤدّي الى الخلف ، وهو المحال على تقدير عدم حقيقة المطلوب ، وقيل لأن المطالب يأتي من خلفه : أى من ورائه الذى هو تقيضه [قوله بهذه الحجّة] أى التى هي برهان الافتراض ، لأنه المذكور فى كلامه [قوله دون الجهة] أى جهة القضية ، ولو قال : كنيّتها لاقتضى أن العكس كالأصل فى الجهة ، وليس كذلك [قوله والا لا تنقض الخ] أى والا ينفى أن لها عكسا لزوما بأن كان لها عكس لزوما لا تنقض بتلك المادّة [قوله فى بعض المواد] أى المواضع أو الصور ، وهو ما اذا كان بين الموضوع والمحمول تباين كليّ أو جزئى . واعلم أن الموجهات بالنظر للعكس قسمان : موجبات وسواب ، أما الموجبات فالضرورة والدائمة المشروطة العامة ، والعرفية العامة تنعكس حينية مطلقة . والوقتيتان والوجوديتان والمطلقة العامة تنعكس مطلقة عامة . وأما المكتتان فذهب بعض المناطقة الى أنهما ينعكسان ممكنة عامة ، وبعضهم توقف حيث لم يظهر له دليله ، وبعضهم ذهب الى أنهما لا ينعكسان . وأما السواب فان كانت كلية فالدائمات ينعكسان دائمة والعامتان ينعكسان عرفية عامة ، والخاصتان ينعكسان عرفية عامة مقيدة باللا دوام فى البعض ، والوقتيتان والوجوديتان والممكنتان والمطلقة العامة لا عكس لها ، وان كانت جزئية فلا ينعكس منها الا الخاصتان عرفية عامة ، وهذا كلام اجمالى ، وان أردت تفصيله وبيان أدلته فعليك بشروح الشمسية وغيرها [قوله وهو المقصود الأهمّ] أى للنطق ، وانما لم يقدم فى الذكر لكون التصديق مسبوqa بالتصوّر ، إذ الحكم بالمجهول أو عليه لا يفيد ، والتصوّرات انما تكتسب بالحدود والرسوم المتوقفة على معرفة الكليات الخس ، فذلك وجب تقديمها . ولما كان القياس متوقفا على معرفة القضايا قدم الكلام عليها وعلى أحكامها .

القياس

وهولفة « تقدير شيء » على مثال آخر ، واصطلاحا (هو قول ملفوظ - أو معقول - مؤلف - من أقوال) قولين فأكثر (متى سلمت لزوم عنها لذاتها - قول آخر) أى مغاير لكل منها ، فالمؤلف من قولين كقولنا : العالم متغير ، وكل متغير حادث : فهذا مؤلف من قولين يلزم عنهما قول آخر ، وهو : العالم حادث « والمؤلف من أكثر من قولين » كقولنا : النبش أخذ لئال خفية ، وكل أخذ لئال خفية سارق ، وكل سارق تقطع يده : فهذا مؤلف من ثلاثة أقوال يلزم عنها قول آخر ، وهو : النبش تقطع يده ، والأول يسمى قياسا بسيطا ، والثاني قياسا مركبا لتركيبه من قياسين « نخرج عن أن يكون قياسا » القول الواحد وان لزوم عنه لذاته قول آخر كعكسه المستوى وعكس نقيضه ، لأنه لم يتألف من أقوال « والاستقراء والتمثيل » لأنهما وان تألفا من أقوال ، لكن لا يلزم عنهما شيء آخر لامكان التخلف في مدلولهما عنهما ، وما يلزم عنه قول آخر لذاته ، بل بواسطة مقدمة أجنبية كما في قولنا « فلان المريض يتحرك » فهو حى ، لأن لزوم أنه حى إنما هو بواسطة أن كل متحرك بالارادة حى « وكما في قياس المساواة » وهو ما يتركب من قولين يكون متعلق

القياس

[قوله تقدير شيء] أى تبين قدره على مثال آخر : أى على مثال شيء آخر كتقدير الشيء على جديدة هى مثال لما فى الذهن ، فالذراع حقيقة هو ما فى الذهن والذى فى الخارج مثال له فقط [قوله أو معقول] أى قول متعلق ، والمعقول هو القياس حقيقة كما ذكره السيد ، وسمى الملفوظ قياسا لذاته عليه فيكون مجازا : أى بحسب الأصل والافتقار حقيقة عرفية [قوله من أقوال] . قال بعض مشايخنا من تبعيضية فلا حاجة الى تأويل الأقوال بما فوق الواحد [قوله قول آخر] أى مغاير بالذات ، ولذا لم يقل مغاير : لأن المغايرة يكفى فى تحققها اختلاف الصفات بخلاف الآخر [قوله والمؤلف من أكثر من قولين الخ] الحق أن ما ألف من أكثر من قولين قياسان فأكثر فى الحقيقة وأنه ليس لنا الا قياس بسيط فإى تراعى تركبه من ثلاثة كمثل الشارح قياسان نتيجة القياس الأول منهما صغرى القياس الثانى لكنها طويت وضم كبرى الثانى الى الأول وجعل ذلك قياسا واحدا فى الصورة [قوله نخرج عن أن يكون قياسا الخ] أى بقوله مؤلف من أقوال القول الواحد الخ [قوله والاستقراء والتمثيل] ان أريد بهما ما تركب من قضايا استقرائية أو تمثيلية ، فلا نسلم خروجهما ، وكونهما ظنيين لا يقتضى خروجهما والا لزوم خروج الخطابة والجدل والشعر والسفسطة ، وحينئذ فيجب كونهما داخلين ، لأن مقدماتهما بحيث لو سلمت لزوم عنها قول آخر وان أريد بهما القضية الاستقرائية أو التمثيلية فهما خارجان بمؤلف . وأجاب بعض مشايخنا بأن الاستقراء قضايا ناشئة عن التصفع نحو : الانسان يحرك فكه الأسفل والفرس كذلك الخ ، والتمثيل قضيتان دالتان على تشبيه جزئى بجزئى ، فقولهم : النبيذ حرام كالخمر بجامع الاسكار مشتمل على نتيجة هى قولهم : النبيذ حرام ، وقولهم كالخمر خبر مبتدأ محذوف وكذلك قولهم بجامع الاسكار ، وحينئذ فهما داخلان فى مؤلف من أقوال وخارجان بما بعده تأمل . واعلم أن الحكم فى الاستقراء ان كان موجودا فى جميع الجزئيات سمي استقراء تاما وقياسا مقبسا كقولنا : كل جسم إما حيوان أو جاد أو نبات ، وكل واحد منها متحيز ، فكل جسم متحيز ، وان كان موجودا فى أكثر الجزئيات فقط سمي استقراء ناقصا [قوله فلان المريض يتحرك] ان أريد به مجرد هذه القضية ، فهى خارجة بالمؤلف ، وان أريد هذه مع أخرى محذوفة مطوية ، وهى : وكل من يتحرك فهو حى كان قياسا صحيحا منتجا لذاته غير متوقف على شيء فلا وجه لاجراجه تأمل [قوله وكما فى قياس المساواة] أى القياس المسمى بذلك بالنظر لبعض

محمول أو لمّا موضوع الآخر كقولنا أ مساو لب وب مساو ج فان هذين القولين يستلزمان أ مساو ج لانداهما بل بواسطة مقدّمة أجنبية ، وهي أن مساوي المساوي لشيء مساو له : ولذلك لا يتحقق الاستلزام فيه الا حيث تصدق هذه المقدّمة كما في قولنا : أملزوم لب وب ملزوم ج فأملزوم ج ، لأن ملزوم الملزوم ملزوم ، فان لم تصدق تلك المقدّمة لم يحصل منه شيء كما اذا قلنا : أمباين لب وب مباين ج لا يلزم منه أن أمباين ج ، لأن مباين المباين لشيء « لا يلزم أن يكون مبايناه » وكذا اذا قلنا أ نصف ب وب نصف ج لا يلزم منه أن أنصف ج لأن نصف نصف الشيء لا يكون نصفه . والمراد باللزوم ما يعمّ البين وغيره فيتناول القياس الكامل : وهو الشكل الأوّل ، وغير الكامل « وهو باقى الأشكال » . وأشار بقوله : متى سامت الى أن تلك الأقوال لا يلزم ان تكون مسامة في نفسها ، بل أن تكون بحيث لو سامت لزمت عنها قول آخر ليدخل في التعريف القياس لئلا يقدّمته صادقة كما مرّت ، والذي مقدّماته كاذبة كقولنا : كلّ انسان جاد ، وكلّ جاد حمار : فهذان القولان وان كذبا في نفسيهما لا أنهما بحيث لو سلما لزمت عنهما أن كلّ انسان حمار ، لأن لزوم الشيء للشيء كون الشيء بحيث لو وجد وجد لازمه وان لم يوجد في الواقع ، وانما قال من أقوال ولم يقل من مقدّمات لئلا يلزم الدور « لأنهم عرفوا المقدّمة » بأنها ما جعلت جزء قياس فأخذوا القياس في تعريفها ، فلو أخذت هي أيضا في تعريفه لزم الدور (وهو) أى القياس (إما اقتراي) وهو الذى لم يذكر فيه نتيجة ولا قيصها بالفعل (كقولنا : كلّ جسم ، وكلّ مؤلف حادث ، فكلّ جسم حادث) وسمى اقترايا « لاقتران الحدود فيه » بلا استثناء (وإما استثنائي) « وهو الذى ذكر فيه نتيجة » أو قيصها بالفعل بأن يكون طرفها أو طرف قيصها مذكورين فيه بالفعل (كقولنا) « فى الثانى » (ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ، لكن النهار ليس بموجود فالشمس ليست بطالعة) وفى الأوّل : ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ، لكن الشمس طالعة فالنهار موجود « ولا يشكّل بما مرّت » من أنه يعتبر فى القياس أن يكون القول اللازم وهو النتيجة « معايرا لكلّ من مقدّماته » وهنا ليس كذلك . لأننا نقول : بل هو كذلك لأنه ليس بواحد منهما « وانما هو جزء احدهما » اذ المقدّمة ليست قولنا : النهار موجود .

موادّه وانما لم يكن قياسا منطقيا لعدم وجود الحدّ الوسط فيه ، لأن الحدّ الوسط هو المحمول ، أو التالى فى إحدى المتدّميتين ، والموضوع أو المقدّم فى الأخرى ، أو المحمول أو التالى فيهما ، أو الموضوع أو المقدّم فيهما ، والمكرّر فى قياس المساواة ليس ما ذكر فليس بقياس ، لكن لما لم يذكر فى التعريف قيد تكرّر الوسط احتيج الى إخراجها بقولهم لذاته [قوله لا يلزم أن يكون مبايناه] أى بل قد يكون مباينا كقولنا : الانسان مباين للفرس ، والفرس مباين للحمار ، وقد لا يكون كقولنا : الانسان مباين للفرس ، والفرس مباين للضاحك مثلا [قوله وهو باقى الأشكال] أى لأن بيان اللزوم فيها متوقف على ردها الى الشكل الأوّل [قوله لأنهم عرفوا المقدّمة الخ] أى وذلك يستلزم أخذ المعرف فى التعريف بواسطة أخذ المقدّمة المأخوذ فى تعريفها القياس [قوله لاقتران الحدود فيه] أى لاقتران حدود القياس الثلاثة فيه بحيث ان الوسط يقترن بكل من طرفى المطلوب [قوله وهو الذى ذكر فيه نتيجة] أى ان كان المستثنى العين . وقوله أو قيصها : أى ان كان المستثنى النقيض كما يظهر مما يأتى [قوله فى الثانى] هو قوله أو طرفا قيصها . وقوله فى الأوّل هو قوله بأن يكون طرفها [قوله ولا يشكّل بما مرّت الخ] أى لا يشكّل على قولهم ذكر فيه النتيجة بالفعل . ومن المعلوم أنه لا يشكّل على قولهم أو قيصها بالفعل كما لا يخفى [قوله معايرا لكلّ من مقدّماته] أى معايرة ذاتية ، والا فطلق المعايرة بكفى فى تحقّقها المخالفة باعتبار الصفات كما مرّت ، وذلك لا يكفى هنا لأن النتيجة يجب أن تكون ذاتها غير ذات المقدّمات [قوله وانما هو جزء احدهما] أى ولا يجب فى النتيجة الا كونها ليست إحدى المتدّميتين . وأما كونها غير جزء من إحدى

« بل استلزام طلوع الشمس » له الحاصل ذلك من المقدم والتالي ، وسمى ذلك استثنائيا لاشتماله على أداة الاستثناء - أعني لكن - (والمكرر - بين مقدمتي القياس) فأكثر سواء كان محمولا أم موضوعا أم مقدما أم تاليا (يسمى حدًا أوسط) لتوسطه بين طرفي المطالب (وموضوع المطالب) في الجملة « ومقدمه في الشرطية » (يسمى حدًا أصغر) - لأنه أخصّ في الأغلب - والأخصّ أقلّ أفرادا (ومحموله) في الجملة وتاليه في الشرطية (يسمى حدًا أكبر) « لأنه أعمّ في الأغلب » والأعمّ أكثر أفرادا (والمقدمة التي فيها الأصغر تسمى صغرى) لاشتمالها على الأصغر (والتي فيها الأكبر تسمى كبرى) لاشتمالها على الأكبر « واقتران الصغرى » بالكبرى في الإيجاب والسلب ، وفي الكلية والجزئية يسمى قرينة وضربا (وهيئة التأليف) الحاصلة من اجتماع الصغرى والكبرى (تسمى شكلا - والأشكال أربعة ، لأن الحد الأوسط ان كان محمولا في الصغرى موضوعا في الكبرى) نحو : كلّ ج ب وكلّ ب أ (فهو الشكل الأوّل ، وان كان محمولا فيهما) نحو : كلّ ج ب ولا شيء من أ ب (فهو الشكل الثاني ، وان كان موضوعا فيهما) نحو : كلّ ج ب وكلّ ج د (فهو الشكل الثالث ، وان كان موضوعا في الصغرى محمولا في الكبرى) نحو : كلّ ب ج وكلّ أ ب (فهو الشكل الرابع) .

المقدمتين فليس بشرط ولا واجب ، لكن يرد عليه أن النتيجة محتملة للصدق والكذب ، وأجزاء المقدمة ليست كذلك فلا يصحّ كون النتيجة جزءا من المقدمة . وأجيب بأن احتمال الصدق والكذب في النتيجة عرضي نشأ بعد إخراج الجزء عن الجزئية وجعله نتيجة تأمل [قوله بل استلزام طلوع الشمس الخ] أي دالّ ذلك الاستلزام ضرورة أن الاستلزام ليس بمقدمة [قوله أعني لكن] تسميتها أداة الاستثناء اصطلاح للمنطقة ، والا فأهل العربية يسمونها أداة استدراك [قوله بين مقدمتي القياس] أي فيهما ، والا فلا يسميان مقدمتين بدون . وقوله فأكثر : أي بحسب الظاهر كما مرّ ، وأم في كلامه مانعة خلق تجوز الجمع ، لأنه في الثاني محمول فيهما ، وفي الثالث موضوع فيهما إلا أنه في الأوّل محمول في الصغرى وموضوع في الكبرى ، وفي الرابع بالعكس . وقوله أم مقدما الخ : أي في القياس الاقترانيّ الشرطيّ ، كقولنا : إذا كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ، وكلما كان النهار موجودا فالأرض مضيئة [قوله يسمى حدًا أوسط] أما تسميته حدًا فلوقوعه طرفا للقضية . والحدّ في اللغة : الطرف . وأما تسميته أوسط فقد أشار إليه الشارح ، والتوسط في غير الأوّل بحسب المعنى ، وان لم يتوسط صورة لأنها تردّ الى الأوّل كما سيأتي [قوله ومقدمه في الشرطية] نبه به على أن عبارة المصنف قاصرة ، ولو عبر بدل الموضوع بالمحكوم عليه ، وبدل المحمول بالمحكوم به لعمّ الجمليّ والشرطيّ والمختلط منهما [قوله لأنه أخصّ في الأغلب] هذا غير ظاهر في السالبة ، لأن موضوعها لا يجوز كونه أخصّ ، ولا في الجزئية الموجبة ، لأن موضوعها غير أخصّ في الأغلب [قوله لأنه الأعمّ في الأغلب] أي ومن غير الأغلب كونهما متساويين ، كقولنا : كلّ إنسان ضاحك ، وكلّ ضاحك ناطق ، فكلّ إنسان ناطق [قوله واقتران الصغرى الخ] أي ذواقتران الخ ، لأن المسمى بالقرينة والضرب انما هو ما وقع فيه الاقتران لا نفس الاقتران ، ووجه تسميته قرينة وقوع الاقتران فيه ، وضربا كونه نوعا ، وأضرب من معانيه النوع [قوله وهيئة التأليف] أي التألف . الظاهر أن المراد بالتأليف : ما يرجع إلى الحدود من جهة الجمل والوضع للحدّ الأوسط الذي تتنوع به الأشكال ، وبالهيئة ما يرجع الى الكمية والكيفية الذي تتنوع به ضروب الأشكال ، ويصحّ أن يراد بهما شيء واحد وتكون الاضافة بيانية وأن يراد بالتأليف تقديم الصغرى على الكبرى في النقض وبالهيئة ما أريد بالتأليف في المعنى الأوّل ، والخطب في ذلك سهل [قوله تسمى شكلا] أي تشبيها لها بالهيئة الحسية الحاصلة من إحاطة

« فان قلت فلا يتكرر » الحد الأوسط الا في الثاني والثالث ، لأن المراد بالأوسط اذا وقع موضوعا الذات ، واذا وقع محمولا المفهوم . قلنا : وقوعه محمولا وان أريد به المفهوم ، لكن ليس المراد أن ذات الموضوع عين المفهوم ، بل لأنه يصدق عليه المفهوم ، فيتكرر الأوسط في جميع الأشكال « لأنه بمنزلة أن يقال « ذات الأصغر يصدق عليه مفهوم الأوسط ، وكل ما يصدق عليه مفهوم الأوسط يثبت له الأكبر ، وقدم الشكل الأول « لأنه المنتج للمطالب الأربعة » كما سيأتي ، ولأنه على النظم الطبيعي : وهو الانتقال من الموضوع الى الحد الأوسط ، ثم منه الى المحمول « حتى يلزم الانتقال » من الموضوع الى المحمول ، ثم الثاني « لأنه أقرب الأشكال » الباقية اليه لمشاركته إياه في صفه التي هي أشرف المقدمتين لاشتمالها على الموضوع الذي هو أشرف من المحمول ، لأن المحمول « انما يطلب لأجله » إيجابا أو سلبا ، ثم الثالث لأن له قريبا ما اليه لمشاركته إياه في أحسن المقدمتين « بخلاف الرابع » لا قرب له أصلا لمخالفته إياه فيهما وبعده عن الطبع جدا (والثاني) منها (يرتد الى الأول بعكس الكبرى) لأنها المخالفة للنظم الطبيعي بأن تقول في مثاله السابق ولا شيء من ب أ (والثالث يرتد اليه بعكس الصغرى) لأنها المخالفة لذلك بأن تقول في مثاله السابق بعض ب ج (والرابع يرتد

الحدود بالمقدار [قوله فان قلت فلا يتكرر الخ] حاصل هذا اليراد أن المراد من الموضوع ذاته : أي أفراده والمراد من المحمول مفهومه ولا يتكرر الحد الأوسط الا اذا كان المراد به واحدا في المقدمتين ولا يكون كذلك الا اذا كان محمولا فيهما كما في الشكل الثاني أو موضوعا فيها كما في الشكل الثالث . وأما في الأول والرابع فلا يتكرر لكونه محمولا في الصغرى موضوعا في الكبرى في الأول وبالعكس في الرابع . ولا يخفى أن هذا اليراد انما يأتي في الجليتين لا الشرطيتين . وحاصل الجواب أن مرادهم أن ذات الموضوع يصدق عليها مفهومات ثلاث: مفهوم الموضوع ومفهوم الوسط ومفهوم المحمول ، فاذا قيل كل انسان حيوان وكل حيوان جسم ، فالمراد أن ذات الانسان الصادق عليها مفهومه يصدق عليها مفهوم الحيوان والجسم ، وليس المراد أن ذات الانسان هي مفهوم الحيوان والا كانت القضية كاذبة لأن الأفراد ليست نفس المفهوم بل المراد ما تقدم فعرفت من ذلك أن المراد بتكرره أن يكون مفهومه معتبرا من حيث صدقه على الأفراد في المقدمتين ولا شك أنه متكرر بهذا الاعتبار ، وهذا هو مراد الشارح كما يظهر بالتأمل في كلامه [قوله لأنه بمنزلة أن يقال الخ] ظاهره تخصيص ذلك بالشكل الأول وعدم جريانه في الرابع وليس كذلك الا أن يقال : فرض البيان في الأول ويقاس عليه الرابع تأمل [قوله لأنه المنتج للمطالب الأربعة] أي باعتبار اختلاف ضروبه المنتجة ، والمطالب الأربعة هي الكلية والجزئية والايجاب والسلب بخلاف الثاني فإنه لا ينتج الا السالبة كلية أو جزئية ، والثالث فإنه لا ينتج الا الجزئية سالبة أو موجبة . والرابع فإنه انما ينتج ماعدا الموجبة الكلية كما سيأتي [قوله حتى يلزم الانتقال الخ] أي في النتيجة بعد حذف الحد الأوسط ، أو من حيث ان ما ثبت له الأوسط من جملة الأصغر فيثبت الحكم له [قوله لأنه أقرب الأشكال الخ] أي لما ذكره ، ولأنه قد ينتج الكلي بخلاف الثالث فإنه لا ينتج الا جزئيا ولا يعارض هذا أن الثالث قد ينتج الايجاب ، بخلاف الثاني لأن فضل الكلية على الجزئية أكثر من فضل الايجاب على السلب ، لأن من السوالب ما هو في قوة الايجاب ، وليس من الجزئي ما هو في قوة الكلي . والرابع وان أنتج الايجاب والكلية إلا أن بعده عن الطبع اقتضى تأخيره [قوله انما يطلب لأجله] أي لأجل الحكم عليه به إيجابا ان كان المراد الحكم بثبوته له ، أو سلبا ان كان المراد الحكم بسلبه عنه [قوله بخلاف الرابع] أي فإنه وضع في المرتبة الرابعة لكونه أبعد الأشكال عن الأول لما ذكره ، ولذلك كان بعيدا عن الطبع جدا ، لأنه لا يستحصل المطلوب به الا بعسر لاحتياجه الى كثرة الأعمال عند استنتاج النتيجة . ولذا أسقطه ابن سينا عن درجة الاعتبار [قوله يرتد الى الأول بعكس الكبرى] أي من غير نظر الى كونه

إليه بعكس الترتيب) بأن تقول في مثاله السابق : كلّ أب وكلّ ب ج (أو بعكس المقدمتين - جميعا) بأن تقول فيه بعض ج ب وبعض ب أ ، وإن كان هذا غير منتج لعدم كلية الكبرى، ومثال ما ينتج منه كلّ ج ب ولا شيء من ج فيردّ بالعكس الى بعض ب ج ولا شيء من ج أ (والكامل البين الانتاج) انما (هو) الشكل (الأول) لما سر (والرابع منها) بعيد عن الطبع «جدا، والذي له عقل سليم» وطبع مستقيم - لاحتياج الى ردّ الثاني الى الأول) في استنتاجه لأقربيته اليه كما مرّ (وانما ينتج الثاني - عند اختلاف مقدّمته بالإيجاب والسلب) بأن تكون إحداها موجبة والأخرى سالبة ، إذ لو كانتا موجبتين أو سالبتين «لاختلفت النتيجة» أما في الموجبتين ، فلاّنه يصدق في : كلّ إنسان حيوان ، وكلّ ناطق حيوان ، والحق الإيجاب ، ولو بدّلنا الكبرى بقولنا : وكلّ فرس حيوان كان الحق السلب ، وأما في السالبتين فلاّنه يصدق : لا شيء من الانسان بحجر ، ولا شيء من الفرس بحجر ، والحق السلب ، ولو بدّلنا الكبرى بقولنا : ولا شيء من الناطق بحجر كان الحق الإيجاب ، ويشترط في إنتاجه أيضا كلية الكبرى والا لاختلفت النتيجة كقولنا : لا شيء من الانسان بفرس ، وبعض الحيوان فرس ، والحق الإيجاب ، ولو قلنا : وبعض الصاهل فرس كان الحق السلب ، وكقولنا : كلّ إنسان حيوان ، وبعض الجسم ليس بحيوان والحق الإيجاب ، ولو قلنا : وبعض الحجر ليس بحيوان كان الحق السلب «فشرط إنتاج الثاني» بحسب الكيف اختلاف مقدّمته ، وبحسب الكم كلية الكبرى ، وشرط إنتاج الثالث بحسب الكيف إيجاب الصغرى ، وبحسب الكم كلية إحدى مقدّمته ، وشرط إنتاج الرابع بحسب الكيف والكم إما إيجاب المقدمتين مع كلية الصغرى ، أو اختلافهما بالكيف مع كلية إحداهما ، وشرط إنتاج الأول بحسب الكيف إيجاب الصغرى ، وبحسب الكم كلية الكبرى كما يؤخذ من كلامه الآتي (والشكل الأول هو الذي جعل - معيار العلوم) أي ميزانها لارتداد البقية اليه كما مرّ (فنورده هنا) وحده مع ضروره (ليجعل دستورا)

منتجا أولا . ولا شك أن كل ضرب من ضروب الثاني يرتدّ الى الأول سواء كان ذلك الضرب المرود منتجاً أو عقيباً ، وسواء كان ماردّ إليه منتجا أو عقيباً ، ولذا قدّم ذكر الردّ على ذكر شروط إنتاج الثاني ، وانما ألبأنا إلى ذلك كون الردّ الى ضرب منتج من الأول بعكس الكبرى انما هو في الأول والثالث ، لأن كبراهما سالبة كلية تنعكس كنفسيها . وأما الثاني والرابع فلا يرتدان الى ضرب منتج بعكس الكبرى ، لأن كبراهما موجبة كلية وهي لا تنعكس الا الى جزئية ، وشرط كبرى الأول كونها كلية [قوله أو بعكس المقدمتين] أي بأن تعكس كلّ واحدة منهما مع بقائها في محلها [قوله لما مرّ] أي من كونه على النظم الطبيعي الخ [قوله بعيد عن الطبع] أي لما مرّ قريبا [قوله وطبع مستقيم] عطف تفسير ، لأن الطبع هو العقل . والمراد باستقامته سلامته مما يعوقه عن الإدراك [قوله لا يحتاج الى ردّ الثاني الخ] أي لأن حاصله الاستدلال بتنافي اللوازم على تنافي الملزومات فنحو : كلّ إنسان حيوان ، ولا شيء من الحجر بحيوان قد تنافى فيه الانسان والحجر في لازم ، وهو الحيوان اللازم للانسان حيث أثبت للانسان ونفى عن الحجر ، فيلزم تنافي الانسان والحجر فيما بينهما [قوله وانما ينتج الثاني الخ] انما خصص هذا الشرط من شرطية الاثنتين بالذكر هنا للإشارة الى أن قربه من الطبع وعدم احتياجه الى الردّ الى الأول من ثمرات هذا الشرط فلتنبيه عليه فائدة مخصصة بالذكر [قوله لاختلفت النتيجة] أي بكون الحق إيجابها في بعض المواد وسلبها في بعض آخر كما يؤخذ من كلامه بعد [قوله فشرط إنتاج الثاني الخ] انما ذكر هذا الشرط مع تقدمه في المتن ليربط به قوله وبحسب الكم كلية الكبرى ، وفيه إشارة الى أنه حيث ذكر هذا الشرط كان المناسب أن يضمّ اليه الشرط الثاني ، أو يقال انما ذكره هنا لتكون شرائط إنتاج الأشكال كلها في سلك واحد تسهلا على المبتدى [قوله معيار العلوم] أي

« أي قانونا » (ويستنتج منه المطالب كلهما) وهي : الموجب الكلي ، والسالب الكلي ، والموجب الجزئي ، والسالب الجزئي ، بخلاف بقية الأشكال (وضروبه) كضروب سائر الأشكال بحسب القسمة العقلية ستة عشر ، لأن كلا من مقدمتيه إما موجبة أو سالبة ، وكل من هاتين إما كلية أو جزئية ، فجملة كل منهما أربعة « والحاصل من ضرب أربعة في أربعة » ستة عشر يسقط منها بشرطي إنتاجه السابقين اثنا عشر عقيمة : ثمانية منها بالأول حاصلة من ضرب الكلية والجزئية السالبتين « من الصغرى » في الأربع الكبرى ، وأربعة بالثاني حاصلة من ضرب الجزئية الموجبة والجزئية السالبة من الكبرى في الكلية والجزئية الموجبتين من الصغرى « فضروبه » (المنتجة أربعة : الضرب الأول) أن تكون المقدمتان موجبتين « كليتين » والنتيجة كلية موجبة نحو (كل جسم مؤلف ، وكل مؤلف حادث ، فكل جسم حادث . الثاني) أن تكونا كليتين ، والكبرى سالبة والنتيجة سالبة كلية نحو (كل جسم مؤلف ، ولا شيء من المؤلف بقديم فلا شيء من الجسم بقديم . الثالث) أن تكونا موجبتين « والصغرى جزئية » والنتيجة موجبة جزئية نحو (بعض الجسم مؤلف ، وكل مؤلف حادث ، فبعض الجسم حادث . الرابع) أن تكون الصغرى موجبة جزئية ، والكبرى سالبة كلية ، والنتيجة سالبة جزئية نحو (بعض الجسم مؤلف ، ولا شيء من المؤلف بقديم فبعض الجسم ليدن بقديم) « والمنتج من ضروب الشكل الثاني أربعة » أيضا « ومن الثالث ستة . ومن الرابع ثمانية عند المتأخرين » وخسة عند المتقدمين ، وعليه ابن الحاجب ، وتفصيل ذلك وأمثله وإقامة البرهان عليه يطلب من المطولات .

النظرية . وقوله أي ميزانها هو أحد إطلاقات المعيار . قال السعد في حواشي المطالع : معيار كميال ما يهمل به مقادير الانظار في المواد الجزئية من العلوم [قوله أي قانونا] هو أحد إطلاقات الدستور ، ويطلق أيضا على المرجع للأشياء الذي يكتب به فيها . ولما كان الشكل الأول واردا على النظم الطبيعي وكان دستوراً في هذا الفن ، وكان الشكل الثاني لا يحتاج صاحب العقل السليم الى رده الى الأول في الاستنتاج ، بخلاف الثالث والرابع اهتم المصنف بالأول والثاني حيث تعرض لبيان شرط إنتاجهما فانه تعرض لشرط الثاني صراحة ، ولشرط الأول حيث بين ضروبه المنتجة فانه يؤخذ منه أن شرط إنتاج الأول ايجاب الصغرى وكلية الكبرى كما يظهر بالتأمل [قوله والحاصل من ضرب أربعة في أربعة] أي الأربع الصغريات في الأربع الكبرى وهذا منبى على عدم اعتبار الشخصية والمهملة في الاستنتاج ، والا فالأقسام أربعة وستون حاصلة من ضرب ثمانية في ثمانية [قوله من الصغرى] حال من الكلية والجزئية . وقوله في الأربع متعلق بضرب ، وكذا يقال في نظائره [قوله فضروبه] أي المنتجة لوجود الشرطين فيها [قوله كليتين] أي حقيقة أو حكما كالشخصيتين [قوله وللصغرى جزئية] أي حقيقة أو حكما كالمهملة [قوله والمنتج من ضروب الشكل الثاني أربعة] أي لأنه يسقط بالشرط الأول من شرطيه وهو اختلاف المقدمتين بالايجاب والسلب ثمانية أضرب أيضا الموجبتان كليتين أو جزئيتين ، والموجبة الكلية صغرى مع الموجبة الجزئية كبرى وبالعكس ، والسالبان كليتين أو جزئيتين ، والسالبة الكلية صغرى مع السالبة الجزئية كبرى وبالعكس ، وبالشرط الثاني وهو كلية الكبرى أربعة : الموجبة الجزئية كبرى مع السالبتين الجزئيتين صغرى ، والسالبة الجزئية كبرى مع الموجبتين صغرى [قوله ومن الثالث ستة] أي لأنه يسقط بالشرط الأول وهو ايجاب الصغرى ثمانية أضرب أيضا : السالبان الصغريان مع الكبيريات الأربع ، وبالشرط الثاني وهو كلية إحدى المقدمتين اثنان : الموجبة الجزئية صغرى مع الموجبة الجزئية أو السالبة الجزئية كبرى [قوله ومن الرابع ثمانية عند المتأخرين الخ] أي لأنهم جعلوا الشرط في إنتاجه أحد أمرين : إما ايجاب المقدمتين مع كلية الصغرى أو اختلافهما بالكيف مع كلية إحداهما

(والقياس الاقتراني يتركب - إما من الجليتين - كما مر) في قولنا : كل جسم مؤلف ، وكل مؤلف محدث (وإما من) الشرطيتين - (المتصلتين كقولنا : ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ، وكلما كان النهار موجودا فالارض مضيئة ينتج ان كانت الشمس طالعة فالأرض مضيئة « وإما من) الشرطيتين (المنفصلتين « كقولنا : كل عدد) فهو (إما زوج) وهو المنقسم بمساويين (أو فرد) وهو ما ليس كذلك (وكل زوج فهو إما زوج الزوج) « وهو ما تركب من ضرب زوج في زوج » - (أو زوج الفرد) « وهو ما تركب من ضرب زوج في فرد » . وفسره بعضهم « بما لو قسم قسمة واحدة » لانتهت قسمته الى عدد فرد غير الواحد كسنة وعشرة (ينتج : كل عدد إما فرد ، أو زوج الزوج ، أو زوج الفرد) - « وبقي زوج الزوج والفرد » وهو ما انقسم أكثر من مرة وانتهى تنصيفه إلى عدد فرد ليس بواحد كاثني عشر ، إذ كل من نصفها ستة ، وهي : زوج وكل من نصف الستة ثلاثة وهي فرد : فهذا مركب من القسمين قبله ، لأنه من

والأمر الثاني يقتضي انتاج ثلاثة أضرب زيادة على ما عند المتقدمين ، وهي : السالبة الجزئية الصغرى مع الموجبة الكلية الكبرى ، والموجبة الكلية الصغرى مع السالبة الجزئية الكبرى ، والسالبة الكلية الصغرى مع الموجبة الجزئية الكبرى : فهذه الثلاثة منتجة عند التأخير وان اجتمع في كل منها خستان . وقوله وخسة عند المتقدمين : أى لأنهم اشترطوا فيه عدم جمع الحستين الا في صورة وهي ما اذا كانت الصغرى موجبة جزئية والكبرى سالبة كلية ، فيسقط باشتراط عدم جمع الحستين ثمانية : السالبة مع السالبة كليتين أو جزئيتين أو الأولى كلية والثانية جزئية أو بالعكس ، والسالبة بقسمها صغرى مع الموجبة الجزئية الكبرى ، والسالبة الجزئية صغرى أو الكبرى مع الموجبة الكلية ، وباشتراط كون الكبرى سالبة كلية في الصورة المستثناة ثلاثة : الموجبة الجزئية صغرى مع غير السالبة الكلية [قوله والقياس الاقتراني يتركب الخ] حاصل ما ذكره أنه ينقسم أولا الى ثلاثة : جليات محضة وشرطيات محضة ومركب من الجليات والشرطيات ، وثانيا الى ستة لأن المقسم الثاني إما مركب من المتصلات المحضة أو من المنفصلات المحضة أو منهما ، والقسم الثالث اما مركب من جلية وملتصاة أو من جلية ومنفصلة وستأني أمثلتها [قوله إما من الجليتين] هذا الذي ذكره عامة المناطقة واقتصروا عليه ولم ينبهوا على ما تركب من الشرطيات [قوله وإما من الشرطيتين الخ] من المعلوم أن الأشكال الأربعة متأنية فيه ، لأن الوسط ان كان تاليا في الأولى ومقدما في الثانية فالأول ، أو تاليا فيهما فالثاني ، أو مقدما فيهما فالثالث ، وان كان بعكس الأول فالرابع [قوله وإما من الشرطيتين المنفصلتين] ذكر المناطقة أن شرط إنتاج هذا القسم ايجاب المقدمتين ، وكلية إحداهما ، وصدق منع الخلق عليهما كالمثال الذي ذكره المصنف [قوله وهو ما تركب من ضرب زوج في زوج] أى فقط بمعنى أنه لا يمكن قيامه من ضرب زوج في فرد ، فالاثنا عشر ليست منه [قوله وهو ما تركب من ضرب زوج في فرد] أى سواء تركب من ضرب زوج في زوج أيضا أولا : الأول كالثاني عشر ، والثاني كالسنة . والمراد بالفرد غير الواحد ، إذ لو اعتبر لاقتضى أن كل شفع زوج فرد ، وليس كذلك ، وعلى هذا فالاثنا عشر ليست من زوج الفرد كما أنها ليست من زوج الزوج ، وحينئذ فالكبرى وهي قولنا : وكل زوج فهو إما الخمانعة جمع تجوز الخلق لامكان الارتفاع في الاثني عشر [قوله بما لو قسم قسمة واحدة] أى على نمط واحد وطريقة واحدة ، وليس المراد قسم قسمة واحدة ، وحينئذ فهذا التفسير صادق بالاثني عشر ، لأنها اذا قسمت على نمط واحد انتهت الى ما ذكره كالتقسامها الى ستة وستة ، وانقسام كل منهما الى ثلاثة وثلاثة ، فقد انتهت القسمة على نمط واحد : وهو التنصيف الى مر غير الواحد ، وبما ذكرناه عرفت أن زوج الزوج والفرد داخل فيما ذكره ، ولم يبق خلافا لما تقتضيه عبارة الشارح [قوله وبقي زوج الزوج والفرد] عرفه بعضهم بأنه ما قام من ضرب زوج في

حيث انه انقسم نصفين كل نصف منهما زوج أشبه زوج الزوج ، ومن حيث انه وصل به التقسيم الى عدد فرد غير الواحد أشبه زوج الفرد (أو من جملة ومتصلة) سواء كانت الجملة صغرى والمتصلة كبرى أم بالعكس ، وهو المطبوع منهما (كقولنا : كلما كان هذا انسانا فهو حيوان ، وكل حيوان جسم ينتج كلما كان هذا انسانا فهو جسم ، واما من جملة ومنفصلة) «سواء كانت الجملة» صغرى والمنفصلة كبرى أم بالعكس (كقولنا كل عدد إما زوج أو فرد ، وكل زوج فهو منقسم بمساويين ينتج : كل عدد إما فرد أو منقسم بمساويين) « فنتيجة هذا » منفصلة « مانعة خلو » مركبة « مما لم يشارك - ومن نتيجة التأليف » الحاصل مما يشارك ومن الجملة ، وقد تعدد فيه الجمليات بتعدد أجزاء الانفصال « كقولنا : كل ج » إمام وإمامة وكل ب ط ، وكل د ط ، وكل ه ط ينتج : كل ج ط ، ونتيجة هذا جملة « ويسمى القياس المقسم » (أو من متصلة ومنفصلة) سواء كانت المتصلة صغرى والمنفصلة كبرى أم بالعكس (كقولنا : كلما كان هذا انسانا فهو حيوان ، وكل حيوان فهو إما أبيض أو أسود ينتج : كلما كان هذا انسانا فهو إما أبيض أو أسود) . واعلم أن الاشتراك الواقع « بين الشرطيتين » إما في جزء تام وهو المقدم ، أو التالي بكامله ، واما في جزء غير تام من ذلك « فالتام كقولنا » : كلما كان أب فجد د ، ودائما اما ج د أو ه ز ينتج دائما : اما أب أو ه ز « وغير التام كقولنا » كلما كان أب فكل ج د ودائما اما كل د ه أو ز ينتج : كلما كان أب فلما

زوج والخارج في فرد كالثاني عشر باعتبار ثلاثة وأربعة لا باعتبار اثنين وستة ، فانه بهذا الاعتبار ليس من زوج الزوج والفرد تأمل [قوله سواء كانت الجملة الخ] أى وسواء كانت الشركة مع الجملة في تالى المتصلة أو مقدمها ، فالأقسام أربعة : لكن المطبوع منها كما أشار اليه الشارح اجالا : أى الآتى على الطبع من كون الانتقال يكون من الأصغر الى الأوسط ، ومن الأوسط الى الأكبر أن تكون الجملة كبرى ، والشركة في تالى المتصلة كمثل المصنف ، وشرط انتاج ذلك إيجاب المتصلة ، فالشروط المعتبرة في انتاج الجملتين فيما تقدم معتبرة هنا بين التالي والجملة [قوله فنتيجة هذا] أى المثال المذكور لا مطلق القياس الذى تعدد فيه الجملة بعدد أجزاء الانفصال ، لأن نتيجته انما تكون جملة اذا وجد اتحاد التأليف كما في المثال أما اذا اختلفت التأليفات في النتيجة كقولنا : كل كلمة اما اسم أو فعل أو حرف ، وكل اسم كذا ، وكل فعل كذا ، وكل حرف كذا فالنتيجة فيه منفصلة ، وهى كل كلمة : اما كذا أو كذا أو كذا ، وهذه المسئلة متشعبة طويلة الذيل ، فلذا اقتصر المصنف على ما ذكره تشخيذا لذهن المبتدى ولم يتركها بالكلية ، ذكره الأستاذ الوالد في حاشيته [قوله مانعة خلو] أى وجع ، لأن الانقسام بمساويين لا يجمع الفرد [قوله مما لم يشارك] أى من الطرف الذى لم يشارك ، وهو المقدم في النتيجة الذى هو اما فرد فانه لم يوجد في الكبرى ، ويشارك بفتح الراء وكسرهما [قوله ومن نتيجة التأليف الخ] أى ومن نتيجة قياس مؤلف مما يشارك وهو زوج ، ومن الجملة التى هى كبرى القياس الذى ذكره المصنف ونظمه هكذا : العدد زوج ، وكل زوج منقسم بمساويين ينتج العدد منقسم بمساويين ، فتؤخذ تلك النتيجة وتضم الى الفرد الذى لم يشارك ، وتتركب المنفصلة منهما ، هكذا : كل عدد اما فرد ، أو منقسم بمساويين ، وهو نتيجة ما نحن فيه ، فقوله : ومن جملة عطف على ما يشارك تأمل [قوله كقولنا : كل ج الخ] أى كل حيوان اما انسان واما فرس واما حمار ، وكل انسان متحرك ، وكل فرس متحرك ، وكل حمار متحرك ينتج : كل حيوان متحرك [قوله ويسمى القياس المقسم] أى لوجود التقسيم الى ما ذكر فيه [قوله بين الشرطيتين] أى أو بين الشرطية والجملة ، لأن الجزء الغير التام لا يختص بالشرطيتين ، بل يكون فيهما وفي الشرطية والجملة [قوله فالتام كقولنا الخ] انما كانت الشركة في جزء تام ، لأن التالي في الأولى هو عين المقدم في الثانية كما ترى [قوله وغير التام كقولنا الخ]

كلّ ج ه أوز ، وتفصيل ذلك وبيان شروطه يطلب من المطوّلات ، وشرط الحلية والمتصلة فيما ذكر لزوميتها (وأما القياس الاستثنائي) فيتركب من مقدمتين إحداهما شرطية والأخرى « وضع أحد جزئيهما » أى اثباته أو رفعه : أى فيه يلزم وضع الجزء الآخر أو رفعه (فالشرطية « الموضوعية فيه » ان كانت متصلة فاستثناء عين المقدم ينتج عين التالي) « والا لزم » انفكاك اللازم عن الملزوم فيبطل الملزوم (كقولنا : ان كان هذا انسانا فهو حيوان ، لكنه إنسان فهو حيوان) فلا ينتج استثناء عين التالي عين المقدم « إذ لا يلزم من وجود اللازم » وجود الملزوم (واستثناء نقيض التالي ينتج نقيض المقدم) « والا لزم » وجود الملزوم بدون اللازم فيبطل الملزوم (كقولنا : ان كان هذا الشيء انسانا فهو حيوان ، لكنه ليس بحيوان فلا يكون انسانا) فلا ينتج استثناء نقيض المقدم نقيض التالي ، إذ لا يلزم من عدم الملزوم عدم اللازم ، وشرط اتّاج المتصلة « لزوميتها - وإيجاب الشرطية » وكيّتها أو كلياتها الاستثناء (وان كانت) أى الشرطية الموضوعية فى الاستثناء (منفصلة حقيقية فاستثناء عين أحد الجزئين) مقدّما كان أو تاليا (ينتج نقيض الثانى) أى الآخر « لامتناع الجمع بينهما » (كقولنا : العدا ما زوج أو فرد ، لكنه زوج ، ينتج أنه ليس بفرد ، أو لكنه فرد ينتج أنه ليس بزواج واستثناء نقيض أحدهما ينتج عين الثانى) أى الآخر « لامتناع رفعهما » كقولنا فى هذا المثال لكنه ليس بزواج ينتج أنه فرد ، أو لكنه ليس بفرد ينتج أنه زوج ، أما مانعة الخلوّ وهى المركبة من قضيتين كلّ منهما أعمّ من نقيض الأخرى ، فاستثناء نقيض أحد الطرفين ينتج عين الآخر لامتناع الخلوّ عنهما ، واستثناء العين لا ينتج لاحتمال اجتماعهما على الصدق كقولنا : هذا الشيء إما لا شجر أو لا شجر ، لكنه شجر فهو لا شجر ، أو لكنه شجر فهو لا شجر .

إنما كانت الشركة فى جزء غير تامّ لأن محمول التالي فى الأولى هو موضوع المقدم فى الثانية ولم يشتركا فى تمام مقدم أو تال تأمل [قوله وأما القياس الاستثنائى] أى المشتمل على أداة الاستثناء وهى لكن . ولما قسم القياس أولا الى اقترانى واستثنائى ، وقسم الاقترانى الى حلى وشرطى أخذ يقسم الاستثنائى أيضا ، ورجلة أقسامه ستة عشر ، لأن الشرطية التى فيه اما متصلة أو منفصلة حقيقية ، أو مانعة جمع فقط ، أو مانعة خلوّ فقط ، وعلى كلّ ما أن يستثنى عين المقدم أو نقيضه أو عين التالي أو نقيضه : فهذه ستة عشر المنتج منها عشرة : اثنان من أقسام المتصلة ، واثنان من أقسام مانعة الجمع ، واثنان من أقسام مانعة الخلوّ ، وأقسام الحقيقية الأربع ، والستة الباقية عقيمة : وهى استثناء نقيض المقدم ، أو عين التالي فى المتصلة ، واستثناء نقيض كلّ فى مانعة الجمع ، وعين كلّ فى مانعة الخلوّ تأمل [قوله وضع أحد جزئيهما] أى ذات وضع الخ ، وكذا يقال فيما بعده لأن المقدمة ليست هى الوضع والرفع بل القول المتضمن لذلك [قوله الموضوعية فيه] أى المذكورة فى القياس الاستثنائى [قوله والا لزم الخ] أى والا ينتج عين التالي بل أنتج نقيضه لزم الخ [قوله إذ لا يلزم من وجود اللازم الخ] أى لجواز كون اللازم أعمّ من الملزوم ، والعامة يوجد بدون الخاص كالحيوان بالنسبة للإنسان [قوله والا لزم الخ] أى والا ينتج نقيض المقدم لزم وجود الملزوم بدون لازمه : وذلك يبطل الملزوم [قوله لزوميتها] أى وجود الملزوم بين طرفيهما لتحقق الاتّاج المذكور [قوله وإيجاب الشرطية] أى متصلة أو منفصلة ، وذلك لأن السالبة عقيمة من حيث انه اذا لم يكن بين أمرين اتّصال أو انفصال كما هو مقتضى السلب لم يلزم من وجود أحدهما أو عدمه وجود الآخر أو عدمه . وقوله وكيّتها : أى الشرطية أو كلياتها الاستثناء : أى المقدم المشتملة على أداة الاستثناء لتحقق الاتّاج . وقال بعض مشايخنا : المدار على كون وقت الاستثناء هو وقت الملزوم وان لم تكن كلية [قوله لامتناع الجمع بينهما] أى سواء جاز الخلوّ أولا ، وامتناع الجمع يقتضى أنه متى ثبت أحدهما لا يثبت الآخر [قوله لامتناع رفعهما] أى عدمهما

« بخلاف لكنه » لاشجر أو لكنه لا شجر . وأما مانعة الجمع وهي المركبة من قضيتين كلّ منهما أخصّ من نقيض الأخرى ، فاستثناء أحد الطرفين ينتج نقيض الآخر لامتناع اجتماعهما على الصدق « واستثناء النقيض لا ينتج » لاحتمال اجتماعهما على الكذب كقولنا : هذا الشيء إما شجر أو حجر ، لكنه شجر فهو لا شجر ، أو لكنه حجر فهو لا شجر ، بخلاف لكنه لا شجر أو لكنه لا حجر

البرهان

(هو قياس مؤلف من مقدمات يقينية) وقوله (لاتاج يقينيات) ذكره تكميلاً لأجزاء حدّ البرهان لأنه علة غائية له « واليقين اعتقاد » أن الشيء كذا مع اعتقاد أنه لا يكون الا كذا مع مطابقته للواقع وامتناع تغيره . والبرهان قسمان : أحدهما الحى ، وهو ما كان الحدّ الوسط فيه علةً لنسبة الأكبر الى الأصغر في الذهن والخارج كقولنا : زيد « متعفن الاخلاط » وكلّ متعفن الاخلاط محوم فزيد محوم ، فتعفن الاخلاط علة لثبوت الحى لزيد في الذهن والخارج . وسمى لما لافادته اللية « أى العلة » إذ يجاب بها السؤال بلم كان كذا . والثاني إنيّ ، وهو ما كان الحدّ الوسط علةً لذلك في الذهن لاني الخارج كقولنا : زيد محوم وكلّ محوم متعفن الاخلاط فزيد متعفن الاخلاط ، فالحى علة لثبوت تعفن الاخلاط لزيد في الذهن وليست علة له في الخارج ، بل الأمر بالعكس ، اذ التعفن علة للحى كما مرّ . وسمى إنيّا لاقتصاره على إنية الحكم « أى ثبوته » دون ليته من قولهم : ان الأمر كذا فهو منسوب ، لأن ، والأوّل للم (واليقينيات « أقسام) ستة » (أوليات) وهي ما يحكم فيه العقل « بمجرد تصوّر طرفيه » (كقولنا : الواحد نصف الاثنين ، والكلّ أعظم من الجزء)

المقتضى أنه متى اتفنى أحدهما ثبت الآخر [قوله بخلاف لكنه الخ] أى فلا ينتج شيئاً لما علمت من أن عين كلّ منهما أعمّ من نقيض الأخرى ، وحينئذ فيحتمل كونه من أفراد النقيض ، وكونه من غيرها فلا يتحقق الاتجاج تأمّل [قوله واستثناء النقيض لا ينتج] أى لا العين ولا النقيض لما علمت من أن عين كلّ منهما أخصّ من نقيض الأخرى تأمّل .

البرهان

[قوله واليقين اعتقاد الخ] أى اليقين المأخوذ من قوله يقينية ويقينيات . ولا يخفى أن تعريف اليقين بما ذكره المقتضى لطفاته يقتضى عدم جواز أخذه في التعريف لأن حقيقته مجهولة حينئذ فيؤول الأمر الى التعريف بالمجهول ، هكذا قيل ، وردّ بأن اليقين معلوم لكلّ عاقل وان لم يحسن التعبير عن حقيقته وهذا القدر كاف [قوله متعفن الاخلاط] أى خارجه طباعه عن الاستقامة لأن الاخلاط مأخوذة من الخلط وهو اجتماع الجفاف والبرودة للسوداء كما في الأرض أو الجفاف والحرارة للصفراء كما في النار أو النداءة والبرودة للبلغمية أو النداءة والحرارة للدموية كما في الهواء [قوله أى العلة] فيه تسامح لأن اللية هي العلية : أى كون الشيء علة لانفس العلة [قوله أى ثبوته] يعنى تحققه في الواقع ، وقوله دون ليته : أى علة تحقق النسبة [قوله أقسام ستة] وجه الحصر فيها أن الحاكم إما العقل بمجردّه وهو الأوليات أو بواسطة ذهنية حاضرة فيه وهو القضايا التي قياساتها معها أو الحسّ وهو المشاهدات ، فان كان الحسّ ظاهراً كالبصر فهو الحسيات ، وان كان الحسّ باطنياً فهو الوجدانيات ، وان كان الحاكم العقل بواسطة الحسّ ، فان كان حسّ السمع فهو المتواترات وان كان غيره ، فان احتاج العقل في الجزم الى تكرّر المشاهدة مرّة بعد أخرى فهو المجربات وان لم يحتج بل جزم من أوّل مرّة فهو الحدسيات ، وسيأتى ذلك في كلامه مفصلاً [قوله بمجرد تصوّر طرفيه] أى الموضوع

والسواد والبياض لا يجتمعان (ومشاهدات) وهي ما لا يحكم فيه العقل بمجرد ذلك ، بل يحتاج الى المشاهدة بالحس ، فان كان الحس ظاهرا «فتسمى حسيات» (كقولنا : الشمس - مشرقة والنار محرقة) وان كان باطنا «فوجدانيات» كقولنا : إن لنا جوعا وغضبا (ومجربات) وهي ما يحتاج العقل في جزم الحكم فيه «الى تكرّر المشاهدة» مرّة بعد أخرى (كقولنا : السقمونيا تسهل الصفراء . وحديسات) وهي ما يحكم فيه العقل بحدس مفيد للعلم (كقولنا : نور القمر مستفاد من نور الشمس) لاختلاف «تشكلاته» النورانية بحسب قربه من الشمس وبعده عنها «وفرق بينها وبين المجربات» بأنها واقعة بغير اختيار بخلاف المجربات «والحدس سرعة الانتقال» من المبادئ الى المطالب (ومتواترات) وهي «ما يحكم فيه العقل بواسطة السماع» من جمع يؤمن تواطؤهم على الكذب (كقولنا : محمد صلى الله عليه وسلم ادعى النبوة وظهرت المعجزة على يده - وقضايا قياساتها معها) وهي ما يحكم فيه العقل بواسطة لا تغيب عن الذهن عند تصوّر الطرفين (كقولنا الأربعة : زوج بسبب وسط حاضر في الذهن ، وهو الاقسام بمتساويين) والوسط ما يقرن بقولنا لأنه كقولنا : بعد الأربعة زوج لأنها منقسمة بمتساويين ، وكل منقسم بمتساويين زوج : فهذا الوسط متصوّر في الذهن عند تصوّر الأربعة زوجا . ثم أخذ في بيان غير اليقينيّات فقال (والجدل وهو قياس مؤلف من مقدمات

والمحمول ، أو المقدم والتالي . والمراد تصوّرهما في الجملة وان كان في معرفة حقيقتهما صعوبة كتصوّر حقيقة الواحد والاثنين فانه نظريّ كسبيّ [قوله ومشاهدات] هي ما يحكم فيه العقل بواسطة الحس الخاص ، ولا تقوم بها الحجّة إلا على من شارك المستدلّ بها في الحس ، فلا يحتاج على الأكمة بمثل قولنا : الشمس مضيئة لعدم حاسة البصر فيه . وذهب بعضهم الى أن الحس لا يفيد اليقين للغلط الحس في أمور ، فانه قد يرى الأشجار على الماء منكوسة ، والقمر يسير معه فيحكم بذلك . ولما كان عرضة للغلط لا يحصل معه اليقين ، وردّ بأن شرطه جزم العقل بالحكم عند إدراك الحس ، وما ذكر ليس كذلك لأنه لم يجزم العقل فيه بالحكم (قوله فتسمى حسيات) عدل عن التعبير بمحسوسات لأنه انما يقال : أحسّ زيد بكذا . قال تعالى - فلما أحس عيسى منهم الكفر - غير أن أكثر أهل اللغة توسعوا فعبروا بلفظ محسوس [قوله كقولنا الشمس الخ] المثال الأوّل للدرك بالبصر ، والثاني للدرك باللمس [قوله فوجدانيات] منسوبة للوجدان ، وهو الحس الباطنيّ [قوله ومجربات] . لا يخفى أن العلم الحاصل بها بالحدس والتواتر لا يكون حجّة على الغير لجواز أن لا يكون حاصله [قوله الى تكرّر المشاهدة] أي المفيد لليقين بواسطة قياس خفيّ ، وهو الوقوع المتكرّر على نهج واحد لا بد له من سبب ، وكلما علم وجود السبب علم وجود المسبب قطعا [قوله تشكلاته] أي اتصافه بالأشكال النورانية [قوله وفرق بينها وبين المجربات] أي بعد اشتراكهما في تكرّر المشاهدة ومقارنة القياس الخفيّ ، وفرق بينهما أيضا بأن السبب في المجربات معلوم السببية غير معلوم الماهية ، وفي الحدسيات معلوم الوجهين [قوله والحدس سرعة الانتقال الخ] أي بحيث تتمثل المطالب مع المبادئ دفعة ، ففي العبارة تسامح ، لأن الانتقال فيه دفعيّ لا تدريجيّ ، فلا يصح وصفه بالسرعة الا على تجوّز [قوله ما يحكم فيه العقل بواسطة السماع الخ] أي قضايا يحكم فيها العقل بواسطة سماع من جمع يحصل الوثوق بصدقهم وأنهم لا يجتمعون على الكذب . قال السعد : ويشترط الاستناد الى الحس حتى لا يعتبر التواتر الا فيما يستند الى المشاهدة . والضابط في التواتر حصول اليقين بالحكم وزوال الاحتمال [قوله وقضايا قياساتها معها] هو من مقابلة الجمع بالجمع . أي كل قضية معها قياسها ، وتسمى النظريات والقضايا النظرية . وذهب بعض المحققين الى أنها ليست من الضروريات بل هي في الأصل كسبية ، لكن لما كان برهانها ضروريا لا يغيب عن

« مشهورة أو مسلمة » عند الناس أو عند الخصمين كقولنا : العدل حسن ، والظلم قبيح) ومراعاة الضعفاء
مجمودة ، وكشف العورة مذموم « والفرض منه إلزام الخصم » وإقناع من هو قاصر عن إدراك مقدمات
البرهان (والخطابة وهي قياس مؤلف من مقدمات مقبولة - من شخص معتقد فيه) كما هو معروف (أو)
مقدمات (مضمونة) كقولنا : فلان يطوف بالليل ، وكلّ من يطوف بالليل سارق . والفرض منها ترغيب
الناس فيما ينفعهم من أمور معاشهم ومعادهم كما تفعله الخطباء والوعاظ (والشعر وهو قياس مؤلف من مقدمات
مقبولة متخيلة تنبسط منها النفس أو تقبض) كما إذا قيل : الخمر ياقوتة سيالة انبسطت النفس ورغبت في
شربها ، وإذا قيل : العسل « مرّة مهوّعة » انقبضت النفس ونفرت عنه . والفرض منه « انفعال النفس
بالترغيب والترهيب » . قال العلامة الرازي : « ويزيد في ذلك أن يكون الشعر على وزن » أو ينشد بصوت
طيب (والمغالطة وهي قياس مؤلف من مقدمات كاذبة « شبيهة بالحق » أو بالمشهور أو من مقدمات وهمية كاذبة
« وهي بقسميها » لا تفيد يقينا ولا ظنا ، بل مجرد الشك والشبهة الكاذبة ، ولها أنواع بحسب استعمالها وما
يستعملها فيه ، فن أوهم بذلك العوام أنه حكيم مستنبط للبراهين .

الخيال عند الحكم صارت ضرورية [قوله مشهورة أو مسلمة] المراد أن قضايا الجدل معتبرة من حيث كونها
مشهورة أو مسلمة ، وإن كانت في الواقع يقينية بل أولية فهو أعمّ من البرهان باعتبار الصورة [قوله والفرض
منه إلزام الخصم الخ] أي لا اثبات الحقّ في نفسه ، فلذلك اعتبر في مقدماته كونها بحيث يسلمها الناس وهي
المشهورات والمسلمات ولو كانت في نفسها كاذبة [قوله من شخص معتقد فيه] أي بسبب من الأسباب
وقد تقبل من غير أن تنسب إلى أحد كالأمثال السائرة . وقال الأبدى من شخص معتقد فيه : أي غير نبيّ ،
لأن ما يتلقى من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام من قسم البرهان ، لأن كلامهم مقطوع بصدقه وهو واضح
[قوله مرّة مهوّعة] المرّة بكسر الميم وتشديد الراء : مافي المرارة من الصفرأ ، والمرارة : شيء لاصق بالكبد
لكلّ ذي روح غير الأبل والغنم ، ومهوّعة : أي مقبولة [قوله انفعال النفس بالترغيب والترهيب] وذلك لأن
النفس للتخيلات أطوع منها للتصديق لأنها أغرب . ومن ذلك قول الشاعر :

تقول هذا مجاج النحل تمدحه وان ذمت ققل في الزناير

مدح وذمّ وذات الشيء واحدة ان البيان يرى الظلام كالنور

وقول الآخر في غلام جيل أبوه أسود :

ومهفف بلس البياض أديمه بردا وطرزه الجبال المعلم

عابوا أباه بسمرة فأجبتهم ان الصباح أبوه ليل مظلم

[قوله ويزيد في ذلك أن يكون الشعر على وزن الخ] أي كالأمثلة المتقدمة والقدمات كانوا لا يعتبرون في الشعر :
أي المراد هنا الوزن ، بل يقتضون على التخيل ، والمحدثون اعتبروه أيضا . وقوله أو ينشد بصوت طيب : أي فإن
ذلك يزيد النفس انفعالا ، والسرّ في ذلك كما قاله بعض المحققين أن الأرواح سمعت خطابه تعالى بألست برقيم
وخطابه ألّت الأشياء ، فإذا سمعت صوتا حسنا حنت إلى ما عهدته [قوله شبيهة بالحق الخ] عبارة غيره من
المقدمات وهمية أو شبيهة بالأوليات مع إسقاط أو بالمشهورة ، وكأنها مبنية على كون الشبهة بالمشهورة داخلية
في الوهمية ، بل ذكر بعضهم أن الوهمية شبيهة بالمشهورات معنى ، وحيث نقول : المغالطة قياس إحدى
مقدمتيه شبيهة بالأوليات ، أو بالمشهورات من جهة اللفظ أو المعنى ، فالوهمية قضية كاذبة يحكم بها الوهم
في غير المحسوسات ، كقولنا : وراء العالم فضاء لا يتأهي ، وإنما قيدنا بغير المحسوسات ، لأن حكمه في
المحسوسات حق يصدقه العقل [قوله وهي بقسميها] . القسم الأول هو المؤلف من قضايا شبيهة بالحق أو

« يسمى سوفسطائيا ». ومن نصب نفسه للجدال وخداع أهل التحقيق والتشويش عليهم بذلك « يسمى مشاغبا » مماريا . ومنها نوع يستعمله الجهلة ، وهو أن يعيظ أحد الخصمين الآخر بكلام يشغل فكره ويفضبه كأن يسبه أو يعيب كلامه « أو يظهر له عيبا » يعرفه فيه أو يقطع كلامه أو يغرب عليه بعبارة غير مألوفة ، أو يخرج به عن محل النزاع « ويسمى هذا النوع المغالطة الخارجية » وهو مع أنه أقبح أنواع المغالطة لقصد فاعله إيذاء خصمه وإيهام العوام أنه قهره وأسكته « أكثر استعمالا » في زماننا لعدم معرفة غالب أهله بالقوانين ومحبتهم الغلبة وعدم اعترافهم بالحق ، والغلط إما « من حيث الصورة - كقولنا في صورة فرس » منقوشة على جدار أو غيره : هذه فرس ، وكل فرس صهال ينتج : هذه الصورة صهالة . وسبب الغلط فيه اشتباه الفرس المجازي الذي هو محمول الصغرى بالحقى الذى هو موضوع الكبرى ، وإما من جهة المعنى ، كقولنا : كل إنسان وفرس إنسان ، وكل إنسان وفرس فرس ، ينتج : بعض الإنسان فرس ، وسبب الغلط فيه أن موضوع المقدمتين غير موجود ، إذ ليس لنا موجود يصدق عليه أنه إنسان وفرس ، وكقولنا : كل إنسان بشر ، وكل بشر فحماك ، ينتج : كل إنسان فحماك ، وسبب الغلط فيه ما فيه « من المصادرة على المطلوب » لما مر في تعريف القياس أن النتيجة يجب أن تكون قولاً آخر وهى هنا ليست كذلك ، بل هى عين إحدى المقدمتين لمراعاة الإنسان للبشر . ومن غير اليقنيات

بالمشهوره . والقسم الثانى هو المؤلف من قضايا وهمية كاذبة [قوله يسمى سوفسطائيا] مأخوذ من سوف وهى الحكمة واسطا ، وهو التليس ، ومعناه الحكمة المموهة [قوله يسمى مشاغبا] أى مهيجا للشرة ، مماريا : أى متصفا بالراء وهو الباطل ، والمستعمل للمغالطة ان لم يعرف ذلك فهو مغالط لنفسه . وفى كلام السعد : ان المغالطة والسفسطة والمشاغبة متحدة بالذات مختلفة بالاعتبار ، فقول الشارح ولها أنواع الخ : أى أنواع اعتبارية [قوله أو يظهر له عيبا] كأن يذكر له شيئا من عيوبه ، أو يعرض بأبائه ، أو يقول له : نحن فى فنك كذا تجهيلا له [قوله ويسمى هذا النوع : المغالطة الخارجية] أى لكونها بأمر أجنبى خارج عن البحث المتكلم فيه سواء وقعت قبل البحث أو فى أثناءه أو بعده [قوله أكثر استعمالا الخ] . قال بعضهم : لكن إذا أريد به قمع من قصد الاستخفاف بالناس فلا بأس كما وقع للقاضى الباقلانى حين أقبل للمناظرة مع ابن المعلم أحد رؤساء الرافضة ، فالتفت لأصحابه وقال : قد جاءكم الشيطان فسمعه القاضى ، فلما جلس قال له ولأصحابه - ألم تر أنا أرسلنا الشياطين على الكافرين تؤزهم أزا - وكما وقع للعلامة الكنكسى حين حضر عند بعض المدرسين وتكلم معه ، فقال له المدرس يفيظه : هذا الذى تقرأ فيه علم الأصول معرضا بأنه لا يفرق بينه وبين غيره ، فقال له الأستاذ : لم يشبهه على بالتوراة معرضا به ، لأنه كان فى الأصل من اليهود [قوله من حيث الصورة] أى من حيث اللفظ [قوله كقولنا فى صورة فرس الخ] ان أريد بالفرس الصورة فى الصغرى وحقيقته فى الكبرى لم يتكرر الحد الوسط وصدق ، وان أريد حقيقته فهى ما كذبت الصغرى وجاء كذب النتيجة منها وان اتحد الوسط ، وان أريدت الصورة فهى ما كذبت الكبرى وجاء كذب النتيجة منها وان اتحد الوسط أيضا ، وان أريد عكس الأول كذبتا ، وجاء كذب النتيجة من ذلك ، ومن عدم تكرر الوسط . ومثل ذلك قولنا : الواجب لذاته إما يمكن الوجود أو غير ممكن ، وكل ما هو ممكن الوجود فهو ممكن العدم ، وكل ما هو غير ممكن الوجود فهو متمنع ينتج : الواجب إما ممكن العدم او متمنع ، والغلط فى ذلك عارض من جهة اللفظ ، لأنه ان أريد بالامكان الامكان العام ، فالواجب لذاته ممكن الوجود بهذا المعنى ، ولا يلزم منه أن يكون متمنعا [قوله من المصادرة على المطلوب] أى بسبب جعل الأوسط والأصغر عين الأكبر بتبديل اللفظ بمرادفه . قال بعض مشايخنا : وهذا اذا لم يرد أن الإنسان يسمى بشرا والا حصل التعاير باعتبار

« الاستقراء الناقص وهو - حكم على كلى » لوجوده « في أكثر جزئياته » كقولنا : كل حيوان يحرك فكه الأسفل عند المضغ استقراء بما شاهدنا ، ويجوز في بعض الأفراد ما يخالف ذلك كالتمساح لما قيل إنه يحرك فكه الأعلى ، والتمثيل ، وهو « اثبات حكم » واحد في جزئى ثبوتيه في جزئى آخر المعنى مشترك بينهما ، والفقهاء يسمونه قياسا (والعمدة) أى ما يعتمد عليه من هذه القياسات (هو البرهان) تركبه من المقدمات اليقينية ولكونه كافي في اكتساب العلوم التصديقية .

(في نسخة ما نصه) قال رحمه الله تعالى : تم الشرح المبارك بحمد الله وعونه في خامس عشر رمضان سنة خمس وثمانين وثمانمائة ، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

ملاحظة بمفهوم التسمية إذ التسمية بالبشر مغايرة لدلول الانسان ، وكذا اذا لوحظت التسمية أيضا في الانسان بأن أريد كل ما يسمى انسانا يسمى بشرا ، فالمغايرة أيضا حاصلة إذ التسمية بالبشر غير التسمية بالانسان ، وحينئذ فالقياس صحيح والنتيجة صحيحة وهى كل انسان فحاك ، وذلك مغاير للكبرى لاختلاف عنوان الموضوع ، ويمكن الجواب عن الشارح بأن التسمية أمر لغوى لا يعتبر في القياس بل يعرف بنقله عن الواضع [قوله الاستقراء الناقص] أما التام فإنه من اليقنيات ، وصورة قياس الاستقراء الناقص : كل حيوان إما إنسان أو فرس أو حمار ، وكل إنسان وفرس وحمار يحرك فكه الأسفل عند المضغ ، ينتج : كل حيوان يحرك فكه الأسفل عند المضغ ، وهى كاذبة لكذب الصغرى ، لأن الحيوان لا ينحصر فيما ذكر ، فربما يكون من أفراد الحيوان الخارجة عن هذه الأقسام ما لا يحرك فكه الأسفل عند المضغ كالتمساح فانهم ذكروا أنه إنما يحرك فكه الأعلى عند ذلك [قوله حكم على كلى] فيه مسامحة ، لأن هذا الحكم مطلوب من الاستقراء لا نفسه ، فكأنهم أرادوا أن اثبات المطلوب بالاستقراء هو ما ذكر . وحقيقته تصفح أمور جزئية ليحكم بحكمها على أمر يشمل تلك الجزئيات [قوله في أكثر جزئياته] أى فقط ، وبذلك يخرج الاستقراء التام فإنه يقينى كما مر [قوله إثبات حكم الخ] فيه مسامحة أيضا ، لأن حقيقته كما ذكروا : تشبيه جزئى بجزئى في معنى مشترك بينهما ليثبت في المشبه الحكم الثابت في المشبه به المثلل بذلك [قوله هو البرهان] أى المتقدم تعريفه المنقسم الى الأقسام السالفة . وهذا آخر ما أردنا إيراد ، وفيه كفاية للطالب ، والحمد لله أولا وآخرا .

(قال مؤلفه) الفقير يوسف الحفناوى : تم صبيحة يوم الجمعة رابع عشر شعبان سنة ١١٧١ هـ على يد مؤلفه الفقير : يوسف الحفناوى الشافعى ، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .



[يقول الفقير الى الله تعالى « أحمد سعد علي » خادماً العلم ورئيس لجنة التصحيح بمطبعة
شركة : مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر]

الحمد لله الذي شرح صدور أحابيه بالتصويرات والتصديقات ، فيزوا بين الجزئيات والسكليات والقضايا ،
والصلاة والسلام على سيدنا محمد المؤيد بالحنجج والبراهين ، حتى ساد على الخلق وأعلى مناره رب العالمين ،
وعلى آله الذين جعلوا اتباعهم لتبينا صلى الله عليه وسلم ساما لمطلع الدرجات ، وعلى أصحابه الذين هم الأقطاب
لمن أراد أن تشرق عليه شمس التجليات .

وبعد : فقد تمّ طبع حاشية الشيخ « يوسف الحفناوي - المعروف بالحفني » على شرح شيخ الاسلام
« زكريا الأنصاري » المسمى « بالمطلع » على متن ايساغوجي ، لعلامة زمانه « أمير الدين الأبهري » رحم الله
الجميع ، وجعل مقرّهم في الجنة المسكان الأعلى الرفيع .

وقد امتازت هذه الطبعة عن غيرها بدقة التصحيح ، وبوضع كلّ جملة بالشرح يكتب عليها صاحب
الحاشية بين هذه العلامات « - - » تسهيلا على القارئ ، بخاء بحمد الله بهذا الشكل البديع يسر
الناظر ، ويفرح الخاطر .

وذلك بالمطبعة المذكورة أعلاه بسرّاي رقم ١٢ بشارع التبليطة بجوار الأزهر الشريف .

* *
* *

وكان تمام طبع هذا الكتاب في يوم الاثنين ١١ شوال سنة ١٣٥١ هـ (٦ فبراير سنة ١٩٣٣ م) ٢

مدير المطبعة

مستم مصطفى الحلبي

فهرس

صحيفة	صحيفة
٣٣ القول الشارح	٢ خطبة الكتاب
٢٨ القضايا	٩ تعريف علم المنطق ، وموضوعه
٤٧ التناقض	١٢ تقسيم الدلالة الى ثلاثة أقسام
٥٠ العكس وأقسامه	١٧ « اللفظ الى مفرد وغيره
٥٤ القياس وأقسامه	٢٠ « المفرد الى كليّ وجزئيّ
٦٣ البرهان	٢٣ « الكليّ الى خمسة أقسام ، وتعريف كلّ قسم

[تمّت]

LIBRARY
OF
PRINCETON UNIVERSITY

(NEC)
B748
.A584
A667
1933

EC